سلسلة جمعية دار البر للرسائل الجامعية - ١٤ -

كتاب صلاة العيدين

الجزء الثاني

تأليف

(الإمام) الحافظ القاضي

أبي عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي

٢٣٥ هـ - ٣٣٠ هـ

دراسة وتحقيق وتخريج

نور الدين بن محمد الحميدي الإدريسي

جمعية دار البر
الإمارات العربية المتحدة - دبي

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى
١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م

دائرة الشؤون الإسلامية - إدارة التوجيه والإرشاد
قسم الإرشاد الديني - تصريح رقم ٢٠١٢/٧٤٥ م

جمعية دار البر
Dar Al Ber Society

الامارات العربية المتحدة - دبي ص.ب: ٥٧٣٢
هاتف: ٠٠٩٧١٤٣١٨٥٠٠٠
فاكس: ٠٠٩٧١٤٣٥٢٨٢٨٦
daralber@emirates.net.ae
www.daralber.ae

سلسلة جمعية دار البر للرسائل الجامعية (١٤)

كتاب صلاة العيدين

الجزء الثاني

تأليف

الإمام الحافظ القاضي

أبي عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي

٢٣٥هـ - ٣٣٠هـ

دراسة وتحقيق وتخريج

نور الدين بن محمد الحميدي الإدريسي

جمعية دار البر

الإمارات العربية المتحدة - دبي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاةُ والسَّلامُ على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين...

أما بعد:

يسرُّ جمعيةُ دار البِرّ بدبي أن تقدِّم إليكم هذا المشروعَ العلميَّ لطباعة الرسائل العلمية الجامعية، وتقريبها لطلاب العلم والباحثين رغبةً في نشر تعاليم ديننا الحنيف، وخدمة لتراثنا المجيدِ المرسوم بالوسطية والاعتدال... فَنَشْرُ العلم من أجلِّ القُربات، وأولى ما أُنفقت فيه نفائسُ الأوقات.

وحِرْصُ الجمعية على نشر الهدى والرشاد، وتواصلُها الدائم مع مراكز البحوث العلمية والمخطوطات يكونُ له بإذن الله تعالى أطيب الأثر على الأفراد والمجتمعات...

سائلين الله سبحانه وتعالى أن يوفِّق الجميعَ للخير والسداد، وأن يَرْزُقَنا العلمَ النافع، والعملَ الصالح، ويحفظَ دولةَ الإمارات العربية المتحدة من كلِّ سوء... والله من وراء القصد.

جمعية دار البر بدبي

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

مقدمة التحقيق

الحمدُ لله الذي عمَّ الخلائق بوافرِ آلائه، وشَملهم بأثواب نَعْمائه، فأذعنوا بالذلِّ والعبودية لكبريائه، فكان من عظيمِ نِعَمِه، الدالَّةِ على فيضِ فضلِهِ وكرمِه، أن جعل آخرَ هاته الأمة بأولها موصولاً، وما شرَّعه على لسان نبيه منقولاً، فحُمِل لمن أتى بعده صحيحاً منخولاً، فازدانت أمتُنا على باقي الأمم بخصيصة الإسناد، ودانتْ لبارئها بشريعة قائمة العماد، وأحكام راسخة الأوتاد.

وصلاة الله وسلامه على خير رسله وأنبيائه، محمدٍ الداعي إلى الهدى بنور ضيائه، وعلى آله وصحبه ومن انضوى تحت لوائه، ما غنَّى قُمْرِيٌّ في عليائه، وسطع نجم في سمائه.

أما بعد:

فإن الوحيَ وحيان؛ وحيٌ مَتْلُوٌّ مُعْجِزُ النظم، وهو القرآن الكريم، ووحيٌ غيرُ مَتْلُوٍّ وغيرُ مُعْجِزِ النظم، وهو السنة النبوية الشريفة[1]، وأما العلمُ بأن القرآنَ وحيٌ من عند الله تعالى، فمُتَحَصّلٌ عن طريق التواتر المفيدِ للقطع، وأما العلم بأن السنةَ شِرْعَةٌ من الله أوحى بها إلى رسوله الكريم، فمتحَصّل من نص الآية التي تقول: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ ـ ٤]، إلا أن نقل القرآن الكريم لم تَشُبْهُ شائبة، بخلاف السنة النبوية التي طالتها أيادي الدَّسِّ والوضْع، فتفنَّنَتْ في اختلاق الأباطيل، واسْتَبْدَعَتْ في

---

(١) اقتبسته من (الإحكام، ١/ ٩٥) للإمام الحافظ ابن حزم الأندلسي ـ رحمه الله ـ، وليُراجَع.

نسْج الأقاويل، سعياً من ذويها في دكِّ أُسُسِ هذا الدين ودعائمه، وطَمْسِ ضياء منائره ومعالمه، ولكن لما أخبر الله تعالى عن حفظه لهذا الدين بقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، والذكرُ هنا هو الوحي، والسنةُ النبوية وحيٌ كما تقدم، فقد قيَّض الله تعالى لحفظ سنة نبيه ـ ﷺ ـ رجالاً حُماة، وحُرَّاساً كُماة، صانوا حوزَتَها، وذبُّوا عن بيضَتِها، فكشفوا عوَارَ الوضَّاعين، وهتكوا أستارَ الأفَّاكين، وذلك بحفظِ أسانيدِ الأحاديثِ وضبطِها، ومعرفةِ مخارجها ومداراتها، وأحوال رجالها ورواتِها، مُتَحمِّلين في سبيل ذلك مشاقَّ الأسفار، وركوبَ البحار، وقطعَ المهامه والقِفار، ومُسْتَعذِبين لوعةَ البعاد، وحُرقةَ التنائي عن الأهلِ والأولاد، ومُستجدين لجفونِهم السهَرَ وطولَ السُّهاد، وما ذلك إلا في طلب حديثٍ مَرْوِي، أو تحصيل أثرٍ مَحْكي، ولم يكتفوا بالنقل، بل قرنوه بالنخْل، فَمَيَّزوا بين الصحيح من الأخبار والسقيم، وبَيَّنوا المستقيم منها من الهجين، وكشفوا عن أدوائها وعِللها، وأبانوا عند النقْدِ عن أقذائها وخَطَلِها، فاعْذَوْذَبَ للواردِ مَنْبَعُها، واخْضَوْضَرَ للمُرْتاد مَرْتَعُها، واشْرَوْرَقَ للناظرِ مَطْلعُها، فحَلَّوْا الأمةَ بحِليةٍ ما زالتْ على مرِّ العصور تَزْدَان، وبها لاحَ فضْلُها على باقي الأمم وبان، وهي حِليةُ الإسناد، التي أتتْ مُلتَئِمةَ الجواهر، ومُنتَظمةَ الدُّرَرِ البواهر، فكانت لأمتنا مِيزةً وخصيصة، ولمن عَرِيَتْ عنها من الأمم مَذَمَّةً ونقيصة.

ويقول الإمام ابنُ حزم الظاهري ـ رحمه الله ـ مُجَلِّياً هاته الفضيلة: «نَقْلُ الثقة عن الثقة يبلغ به النبي ـ ﷺ ـ مع الاتصال، خصَّ الله به المسلمين دون سائر الملل، وأما مع الإرسال والإعضال، فيوجد في كثير من اليهود، لكن لا يقربون فيه من موسى قربنا من محمد ـ ﷺ ـ، بل يقفون بحيث يكون بينهم وبين موسى أكثر من ثلاثين عصراً»[(١)].

---

(١) (تدريب الراوي، ٢/ ١٥٩) للسيوطي، ونص كلام الإمام ابن حزم موجود في (الفصل في الملل والأهواء والنحل، ١/ ٣٣٦)، وقد تصرف السيوطي فيه عند نقله له.

ومن تدبَّر حالَ نَقَلةِ الأخبار ورواتِها، وشأنَ صَيَارِفَتِها وذَادَتِها، قضى عجباً من أصنافِ الصبر وألوان الجَلَد، التي كابدها القومُ ـ رحمة الله عليهم ـ، فأجزل الله تعالى لهم الثواب والنوال، وأحسن عاقبتهم في المآل.

وسعياً مني في السيْرِ على خُطى تلك الزُّمرة الخيِّرة من العلماء الذين خدموا السنة النبوية، فعندما أشار عليَّ أستاذي الفاضل الدكتور عبد اللطيف الجيلاني ـ حفظه الله ـ بتحقيق (الجزء الثاني من كتاب صلاة العيدين) للقاضي المحاملي، بذلت قُصارى جُهدي، وجعلت مُنتهى وُكْدي، في تحقيقه تحقيقاً علمياً مُتقناً، لكي أنال بخدمة هذا السِّفْر شرف الانتظام في سِلْك أولئك العلماء، والانخراطِ في صفِّ أولئك النجباء، مُستعيناً بالله تعالى في تحصيل ذلك، فالفضلُ في تحقيق هذا الكتاب يرجع إلى أستاذي الفاضل الدكتور عبد اللطيف الجيلاني ـ حفظه الله ـ الذي أرشدني إليه، وأمدني بنسخة خطية منه، فله الشكر أولاً وآخراً، وأما أهمية تحقيق هذا الكتاب والاعتناء به، فتتجلى في التالي:

أ ـ أهميةُ موضوعه؛ إذ إن صلاة العيدين أحدُ شعائرِ الإسلامِ ومظاهره التي تميزتْ بها الأمةُ الإسلامية عن غيرِها من الأمم.

ب ـ قلة ما وصلنا من مؤلفات المتقدمين في هذا الباب، مع تعدد مؤلفاتهم في هذا الموضوع، فكان من الضروري إغناءُ المكتبة العلمية بهذا العِلق النفيس.

ج ـ جلالة صاحب الكتاب وإمامته؛ إذ هو أحدُ أعلام القرن الرابع الهجري، وكبارِ رجالاته في الساحة العلمية، وفي خدمةِ كُتُبه إبرازٌ لمكانتِهِ العلمية.

د ـ علُوُّ سندِ المؤلف؛ إذ إنه شارك صاحبي الصحيحين في نحو ثلاثين شيخاً، بل شارك الإمامَ أحمدَ في أحد شيوخه، وهذا يتجلى في أسانيد هذا الكتاب، إذ بعضها رُباعي، وغالبها خُماسيٌّ وسُداسي[1].

---

(١) من أمثلة الأسانيد الرباعية، حديث رقم: (١٠١)، و(١٠٢)، و(١١٢). =

هـ ـ سَعَة حفظِ المؤلف؛ وهذا راجعٌ لكثرة مشايخه، إذ إنه روى في هذا الكتاب بعض الأحاديث والآثار التي لم أقف عليها عند غيره.

و ـ إحياءُ تراثِ الأمة الدفين، والسعيُ لبعثِ مكنونات الخزائن؛ التي تنتظر من يجلو عنها خِرَق الإهمال والنسيان، وزَفُّها لأهل العلم والباحثين حتى يستفيدوا منها.

ز ـ وكذلك حبي لعلم الحديث؛ والذي لم أهِنْ في لَمِّ شَعَثِ علومه، والتفَيُّؤ من ظلال فنونه، لعلي أنال شرفَ الانحياشِ تحت لواء أهله وأصحابه.

وقد اشتملت الخطة التي رسمتها لإنجاز البحث على مقدمة وقسمين وخاتمة وفهارس، وهي كالتالي:

أولاً: المقدمة وتشتمل على:

أ ـ أهمية السنة النبوية الشريفة، وخدمة العلماء لها.

ب ـ أهمية تحقيق كتاب (صلاة العيدين).

ثانياً: القسم الأول: ضمنته الدراسة، وهي تشتمل على فصلين:

الفصل الأول: خصصته لدراسة حياة المؤلف، وضمَّنته ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: خصصته لحياة المؤلف الشخصية، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: عصر المؤلف.

المطلب الثاني: اسمه ونَسَبُه وكُنيته.

المطلب الثالث: نسبته.

= وأمثلة الأسانيد الخماسية، حديث رقم: (١٤)، و(١٨)، و(١٩)، و(٢٦)، و(٢٧)، و(٤٩).

وأمثلة الأسانيد السداسية، حديث رقم: (١٢)، و(١٣)، و(١٥)، و(١٦)، و(٢٠).

المطلب الرابع: مولده ونشأته.

المطلب الخامس: أسرته.

المبحث الثاني: ذكرت فيه حياة المؤلف العلمية، وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: طلبه للعلم.

المطلب الثاني: شيوخه.

وفيه فرعان:

الفرع الأول: ذكر أشهر شيوخه ممن لم يرو عنهم في هذا الكتاب.

الفرع الثاني: ذكر شيوخه الذين روى عنهم في هذا الكتاب.

المطلب الثالث: تلاميذه.

وفيه فرعان:

الفرع الأول: ذكر أشهر تلاميذه.

الفرع الثاني: ذكر تلاميذه الذين رووا عنه مؤلفاته وأماليه.

المطلب الرابع: القاضي المحاملي من علماء الجرح والتعديل.

المطلب الخامس: منصبه.

المطلب السادس: رُتبته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المطلب السابع: مؤلفاته.

المبحث الثالث: ضمَّنته عقيدته ومذهبه ووفاته، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: عقيدته.

وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: عقيدته في الأسماء والصفات.

الفرع الثاني: عقيدته في الصحابة رضي الله عنهم.

الفرع الثالث: عقيدته في الأولياء.

المطلب الثاني: مذهبه الفقهي.

المطلب الثالث: وفاته.

الفصل الثاني: خصصته لدراسة الكتاب المحَقَّق، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: موضوع الكتاب وبعض ما أُلِّف فيه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: موضوع الكتاب

المطلب الثاني: بعض ما أُلِّف في موضوع الكتاب

وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: المؤلفات في أحكام العيدين

الفرع الثاني: المؤلفات في مسلسل العيدين

الفرع الثالث: المؤلفات في فضائل العيدين

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب المحقق، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الجزء الموجود من الكتاب

المطلب الثاني: توثيق عنوان الكتاب، ونسبته إلى مؤلفه

المطلب الثالث: مضمون الكتاب، ومنهج المؤلف فيه

المطلب الرابع: مكانة الكتاب

المطلب الخامس: ترجمة راوي الكتاب والتعريف به

المبحث الثالث: وصف النسخة المعتمدة، ومنهج التحقيق، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: وصف النسخة المعتمدة

المطلب الثاني: منهج التحقيق

ثالثاً: القسم الثاني: النص المحقَّق

رابعاً: الخاتمة

خامساً: الفهارس

وقبل الختام أودُّ شُكْرَ أستاذي الفاضل الدكتور عبد اللطيف بن محمد

الجيلاني ـ حفظه الله ـ، إذ الفضل يرجع إليه في تحقيق هذا الجزء، وكذا لاستفادتي من توجيهاته في تحقيقه، ومن تجربته في علم التحقيق، كما أنني أشكر الأخ الفاضل الأستاذ خليفة بن أحمد آل مشرف الكواري ـ وفقه الله ـ، إذ أعانني على تحصيل بعض مصادر التخريج المخطوطة، وله عليَّ بذلك يد لا يجازيه بها عني إلا المولى تعالى.

هذا؛ وأسأل الله تعالى أن يتجاوز عما يحويه هذا العمل المبذول من النقص والخلل، فمهما بالغت في تحسين هذا الجهد وتهذيبه، فهو لن يُعْرى عن الخطأ، شأنه شأن كل جُهد بشري، والله المستعصم من قبل ومن بعد.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

القسم الأول

الدراسة

تتضمَّن فصلين:

الأول: دراسة حياة المؤلف.

الثاني: دراسة الكتاب المحقق.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الأول

دراسة حياة المؤلف

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: حياة المؤلف الشخصية.

المبحث الثاني: حياة المؤلف العلمية.

المبحث الثالث: عقيدته ومذهبه ووفاته.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

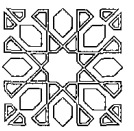

المبحث الأول
حياة المؤلف الشخصية

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: عصر المؤلف.

المطلب الثاني: اسمه ونَسَبُه وكُنيته.

المطلب الثالث: نسبته.

المطلب الرابع: مولده ونشأته.

المطلب الخامس: أسرته.

* * *

المطلب الأول
عصر المؤلف

عاش الإمامُ القاضي الحسينُ بنُ إسماعيلَ المحامِليُّ في أواسط القرن الثالث الهجري؛ إذ وُلِد سنةَ خمس وثلاثين ومئتين للهجرة، كما أنه عاش طَرَفاً من القرن الرابع الهجري؛ إذ تُوفِّي سنة ثلاثين وثلاثمئة للهجرة، وعرفتْ هاته الحِقْبة التي عاشها القاضي المحاملي تميزاً في جانبين، وهما:

الجانب السياسي:

فقد أخذ الخَوَرُ والضَّعف يدِبُّ في الدَّولةِ العباسية، وأخذ نفوذُها بالتقلُّص والانحسار؛ إذ أضحت مقاليد السُّلطة بيد الأتراك، فأمْرُ تنصيبِ الخليفة وعَزْلِه صار يرجع إليهم، فمن سنة: (٢٣٢هـ) إلى سنة: (٣٣٤ هـ)،

كانت الدولة العباسية هاته المدة كلها تحت سيطرة الأتراك، كما شهدت هاته الفترة تدخل النساء في شؤون الحكم، وأمور الدولة، بالإضافة إلى ظهور أمراء ثائرين على الخلافة العباسية، ودويلات خارجة عن حُكمِها ونفوذِها، مثل الدولة الأموية في الأندلس، ودولة الأدارسة في المغرب الأقصى، ودولة الأغالبة في إفريقية، كما أن السيادة كانت للطولونيين بمصر، هذا بخصوص المغرب، وأما في المشرق، فقد قامت دويلات بعضها بقي تابعاً للخلافة العباسية، كالطاهرية بخراسان، وبعضها مستقل عنها، كالسامانية في بلاد ما رواء النهر، فهذه أهم السمات التي يتسم بها الجانب السياسي في هذا العصر[١].

الجانب العلمي:

فعلى العكس من الحياة السياسية في هذا العصر، عرف الجانبُ العلميُّ ازدهاراً كبيراً، حيث عُدَّ من أزهى وأبهى العصور العلمية التي مرَّتْ بها أمَّتُنا الإسلامية، فقد كان ثَرَّاً وغَنِيًّا بكبار العلماء في شتى الفنون والعلوم، وفُتح باب التأليف والكتابة في تلك العلوم على مِصراعيه، ونذكر من الأمثلة على ذلك ما يدلُّ على هذا الازدهار والثراء العلميين أبلغ الدِّلالة:

ففي علم الحديث: نجد أمير المؤمنين في الحديث الإمام البخاري (ت:٢٥٦)[٢]، وهو من شيوخ المحامليِّ كما سيأتي، والإمام مسلم (ت:٢٦١)[٣]، وأبا حاتم الرازي (ت:٢٧٧)[٤]، وابنَه عبدَ الرحمنِ بنَ أبي

(١) يُنظر (التاريخ الإسلامي العام، ص: ٤٢٠ ـ ٤٤٥)، ودراسة محقق (الأمالي، ٩).
(٢) (تاريخ بغداد، ٢/ ٣٢٢).
(٣) (تاريخ بغداد، ١٥/ ١٢١).
(٤) (تاريخ بغداد، ٢/ ٤١٤).

حاتم (ت: ٣٢٧)[١]، وصاحبَه أبا زرعة الرازي (ت: ٢٦٤)[٢]، وإمامَ الأئمة ابنَ خُزيمة (ت: ٣١١)[٣]، وغيرَهم، وهؤلاء جُلُّهم أصحاب مؤلفات.

وفي الفقه: الإمام أبو ثور (ت: ٢٤٠)[٤]، والإمام داود الظاهري (ت: ٢٧٠)[٥]، وابنُه أبو بكر بن داود الظاهري (ت: ٢٩٧)[٦]، والقاضي إسماعيل بن إسحاق المالكي (ت: ٢٨٢)[٧]، ومحمد بن نصر المَرْوَزي (ت: ٢٩٤)[٨]، وابن سُريج الشافعي (ت: ٢٣٥)[٩]، وأحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت: ٣٢١)[١٠]، وغيرُهم من أعمدة الفقه وأساطينه.

وفي التفسير والقراءات: الإمام محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠)[١١]، وابنُ أبي حاتم الرازي، وابنُ المنذر النيسابوري (ت: ٣١٨)[١٢]، وأبو إسحاق الزَّجَّاج (ت: ٣١٦)[١٣]، وابنُ مجاهد المقرئ (ت: ٣٢٤)[١٤] أحد أئمة القراءات، وغيرهم.

---

(١) (تاريخ الإسلام، ٢٤/ ٢٠٦) للذهبي.
(٢) (تاريخ بغداد، ١٢/ ٣٣).
(٣) (تاريخ الإسلام، ٢٣/ ٤٢٢).
(٤) (تاريخ بغداد، ٦/ ٥٧٦).
(٥) (تاريخ بغداد، ٩/ ٣٤٢).
(٦) (تاريخ بغداد، ٣/ ١٥٨).
(٧) (تاريخ بغداد، ٧/ ٢٧٢).
(٨) (تاريخ بغداد، ٤/ ٥٠٨).
(٩) (تاريخ بغداد، ٥/ ٤٧١).
(١٠) (تاريخ الإسلام، ٢٤/ ٧٧).
(١١) (تذكرة الحفاظ، ٢/ ٢٠١).
(١٢) (تذكرة الحفاظ، ٣/ ٥).
(١٣) (سير أعلام النبلاء، ١٤/ ٣٧٠).
(١٤) (تاريخ بغداد، ٦/ ٣٥٣).

وفي الأدب والشعر: الجاحظ (ت:٢٥٥)[١]، وابن الرومي الشاعر (ت:٢٨٣)[٢]، والبُحتري (ت:٢٨٣)[٣]، وغيرُهم.

وفي النحو: المبرّد (ت:٢٨٦)[٤]، ونفْطَويه (ت:٣٢٣)[٥]، وغيرُهما.

وكذلك كان الحال في باقي العلوم، فقد عرفتْ نبوغ ثُلَّة من الرجال في الإحاطة بها، والتأليف فيها، ولاشك أن هذا الازدهارَ العلميَّ كان له حظٌّ في التأثير على القاضي المحاملي، ولا ريب أنه تنسَّم من نفحاته ما جعله لَبِنةً مُكمِّلةً ومُزَيِّنةً لهذا العصرِ العلميِّ الزاهر، فأثرى زمانَه بمجالسه الحديثية وبمؤلفاته النفيسة؛ التي غدتْ من أعلاق تراثِ الأمة.

* * *

المطلب الثاني
اسمه ونَسَبُه وكُنيته

هو الحسين بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن سعيد بن أبَان أبو عبد الله الضَّبِّي[٦] القاضي المحَامِلِي، البغدادي، الحافظ[٧].

* * *

---

(١) (تاريخ بغداد، ١٤/ ١٢٤).

(٢) (سير أعلام النبلاء، ١٣/ ٤٩٥).

(٣) (سير أعلام النبلاء، ١٣/ ٤٨٦).

(٤) (سير أعلام النبلاء، ١٣/ ٥٧٦).

(٥) (سير أعلام النبلاء، ١٥/ ٧٥).

(٦) قال السمعاني في (الأنساب، ٤/ ١٠): «الضبي: بفتح الضاد المعجمة، والباء المكسورة المشددة المنقوطة بواحدة، هذه النسبة إلى (بني ضَبَّة) وهم جماعة»، ثم ذكر والد المؤلف وبيَّن أنه يُنسَب إلى «ضَبَّة البَصْرة».

(٧) مصادر ترجمته:

(أخبار الراضي والمتقي، ٢٣٠) للصولي، (أخبار القضاة، ٦١٥) لوكيع، (معجم=

المطلب الثالث

نِسْبتُه

أما عن مصدر نِسبته، فيقول الإمام السمعاني: «المحَامِلي: بفتح الميم، والحاء المهملة، والميم بعد الألف، وفي آخرها اللام، هذه النسبة إلى المحامِل التي يُحمل فيها الناسُ على الجمال إلى مكة، وهذا بيت كبير ببغداد لجماعة من أهل الحديث والفقه»، ثم ذكر منهم المؤلف.

وذكر نحوَ هذا الحافظ ابنُ كثير فقال مُبيناً أصلَ هاته النسبة: «نسبةً إلى المحامِل التي يُحمَل عليها الناس في السفر»[(١)].

* * *

المطلب الرابع

مولده ونشأته

وُلِد في أول المحرم من سنة خمس وثلاثين ومئتين، كما روى عنه الخطيب البغدادي من طريقين، الأولى أوصلها، والثانية أوردها مُعلَّقة، ولكن ورد عن أخيه الحافظ القاسم بن إسماعيل المحَاملي قولَه ـ لما سئل عن تاريخ ولادته ـ: «في سنة ثمان وثلاثين، والقاضي في سنة ست وثلاثين في أولها»[(٢)].

= الشيوخ، ٢٥٣) للصيداوي، (المعجم، ١٤٦) لابن المقرئ، (مولد العلماء، ٢/ ٦٦٤) لابن زَبْر، (الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٢/ ٦١٢) لأبي يعلى الخليلي، (تاريخ بغداد، ٨/ ٥٣٦)، (فوائد أبي عبد الله الطامذي، ق٢/ ب)، (الأنساب، ٥/ ٢٠٨)، للسمعاني، (المنتظم، ٦/ ٣٢٧) لابن الجوزي، (الكامل في التاريخ، ٧/ ١٨٦) لابن الأثير، (تذكرة الحفاظ، ٣/ ٣١)، (سير أعلام النبلاء، ١٥/ ٢٥٩)، (تاريخ الإسلام، ٢٤/ ٢٨١)، (البداية والنهاية، ١١/ ٢٣٠)، وهناك مصادر أخرى كررت ما في المصادر التي ذكرتها، وليس فيها إفادة جديدة.

(١) (البداية والنهاية، ١٢/ ٢٢).

(٢) (تاريخ بغداد، ١٤/ ٤٥٧).

فلهذا قال السمعاني عندما ترجم للمؤلف: «وكانت ولادته في سنة خمس أو ست وثلاثين ومئتين».

والمرجَّحُ أنه وُلد سنة خمس وثلاثين ومئتين، لأنه أخبر بذلك عن نفسه، وهو أدرى بنفسه من غيره.

والظاهر في مكان وِلادته، أنه كان في مدينة بغداد، إذ إن والدَه سَكَنَها واتخذها موطناً، فالعادة جرتْ بولادة الأبناء في مُسْتَقرِّ آبائهم، وفي الأرض التي اتخذوها سكَناً ووطناً، ولما كان بيتُه بيت علم وحديث، فقد ابتدأ المؤلف في تحمل الحديث عن المشايخ، وهو صغير السن، فأخذ عن أبي هشام الرِّفاعي سنة: (٢٤٤هـ)[١]، وعمره يقارب عشر سنوات، ثم شهد عند القضاة وعمره عشرون سنة، وسنأتي على ذكر توليه منصب القضاء، إذاً فالبيئة التي ترعرع فيها المؤلف أسهمتْ في جعله طالباً للعلم والرواية منذ نعومة أظفاره، مما أهَّله أن يكون أحد حفاظ عصره الذين تُشدُّ الرِّحلة إليهم.

* * *

المطلب الخامس

أسرته

كان بيتُ المؤلفِ بيتَ علمٍ وحديثٍ كما قال الحافظ السمعاني، وهذه نبذة عن أفراد هذه الأسرة العلميةِ وذُرِّيَّتِها:

١ ـ إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن سعيد بن أبان المحاملي الضَّبِّي، والدُ المؤلف، سكن بغداد، وحدث بها عن الفيض بن وثيق، وأبي مصعب الزهري، وعبد الله بن عون الخراز، روى عنه ابناه الحسين والقاسم شيئاً يسيراً[٢].

---

(١) (تاريخ بغداد، ٤/ ٥٩٥).

(٢) (تاريخ بغداد، ٧/ ٢٦٧)، و(الأنساب، ٤/ ١٠)، ولم تُذكَر سنةُ وفاته.

٢ ـ القاسم بن إسماعيل بن محمد بن أبان، أبو عُبيد المحاملي، أخو المؤلف، شارك المؤلفَ في أغلب مشايخه، توفي سنة: (٣٢٣هـ)[١].

٣ ـ أحمد بن القاسم بن إسماعيل بن محمد أبو الحسن المحاملي، روى عن أبيه القاسم وابن أبي داود وابن صاعد وغيرهم، توفي سنة: (٣٣٧هـ)[٢].

٤ ـ عبد الله بن الحسين بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن سعيد بن أبان، أبو بكر الضبي المحاملي، سمع أكثر حديث أبيه، وولِيَ منصب القضاء، توفي سنة: (٣٧١هـ)[٣].

٥ ـ أَمَةُ الواحِد بنت القاضي أبي عبد الله الحسين بن إسماعيل بن محمد الضبي المحاملي، حدَّثتْ عن أبيها وغيره، كانت حافظة فقيهة على مذهب الشافعي، وهي زوجة أحمد المتقدم، توفيت سنة: (٣٧٧هـ)[٤].

٦ ـ علي بن الحسين بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل، أبو القاسم الضبي المحاملي، سمع أباه الحسين بن إسماعيل وغيره، وكان ثقة، توفي سنة: (٣٨٦هـ)[٥].

٧ ـ محمد بن أحمد بن القاسم بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن سعيد بن أبان، أبو الحسين الضبي القاضي، المعروف بابنِ المحاملي، روى عن ابن السماك وابن النجاد وغيرهما، وكان فقيهاً على المذهب الشافعي، توفي سنة: (٤٠٧هـ)[٦].

---

(١) (تاريخ بغداد، ١٤/ ٤٥٧)، و(الأنساب، ٥/ ٢٠٨).
(٢) (تاريخ بغداد، ٥/ ٥٧٩).
(٣) (تاريخ بغداد، ١١/ ١٠٢).
(٤) (تاريخ بغداد، ١٦/ ٦٣٢).
(٥) (تاريخ بغداد، ١٣/ ٣٤٠).
(٦) (تاريخ بغداد، ٢/ ١٨٥).

٨ ـ أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم بن إسماعيل بن محمد، أبو الحسن الضبي، المعروف بابنِ المحاملي، ابنُ المتقدم، سمع الحديث، وتفقه على أبي حامد الإسفراييني، وأضحى أحد كبار فقهاء الشافعية، توفي سنة: (٤١٥هـ)[١].

٩ ـ عبد الكريم بن محمد بن أحمد بن القاسم بن إسماعيل، أبو الفتح بن المحاملي، وهو أخو أبي الحسن الفقيه المتقدم، روى عن الدارقطني وابن شاهين، توفي سنة: (٤١٨هـ)[٢].

١٠ ـ أحمد بن عبد الله بن الحسين بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن سعد بن أبان، أبو عبد الله الضبي المعروف بابنِ المحاملي، حفيد المؤلف، روى عن أبي بكر بن النجَّاد وغيره، توفي سنة: (٤٢٩هـ)[٣].

١١ ـ محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم، أبو الفضل ابن الإمام أبي الحسن المحاملي، تفقه على أبيه أبي الحسن المتقدم، وسمع الحديث عن جماعة، توفي سنة: (٤٧٧هـ)[٤].

١٢ ـ علي بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم بن سعيد المحاملي، أبو القاسم، هو أخو المتقدم، تفقه على أبي إسحاق الشيرازي، توفي سنة: (٤٩٣هـ)[٥].

١٣ ـ يحيى بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم بن

---

(١) (تاريخ بغداد، ٦/ ٢٥).

(٢) (تاريخ بغداد، ١٢/ ٣٦٣).

(٣) (تاريخ بغداد، ٥/ ٣٩٣).

(٤) (طبقات فقهاء الشافعية، ١/ ٩٨) لابن الصلاح.

(٥) (طبقات الشافعية الكبرى، ٧/ ٣٣٥) لتاج الدين بن السُّبكي.

إسماعيل الضبي البغدادي، أبو طاهر بن أبي الفضل بن الإمام أبي الحسن المحاملي، هو أخو المتقدم، توفي سنة: (٥٢٨هـ)[١].

١٤ ـ أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم بن إسماعيل، أبو الحسن بن المحاملي الضبي البغدادي العطَّار، هو ابنُ أبي الفضل المتقدم، يروي عنه الحافظ ابنُ عساكر في (معجم شيوخه، ١/ ٩١)[٢].

فهذا هو بيتُ آل المحاملي ببغداد، قد تسلسلتْ ذريتُهُ بالعلماء والحفاظ، ولا شك أن هذا البيت دُرةُ فخرٍ تتباهى بها بغداد، وتسمو بها على غيرها من الحواضر الإسلامية.

(١) (طبقات الشافعية، ١/ ٣١٤) لابن قاضي شُهبة.

(٢) قلت: ذكرتْ محققة (معجم شيوخ ابنِ عساكر)، أنها لم تجد ترجمة لهذا العلم، ولقد بحثتُ عسى أن أجد شيئاً عنه، فلم أظفر إلا بترجمة لوالده ولأخوين له، وهذا مما يزكي حال هذا العلَم في العلم والرواية.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

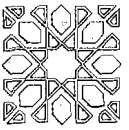

المبحث الثاني
حياة المؤلف العلمية

وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: طلبه للعلم.

المطلب الثاني: شيوخه.

وفيه فرعان:

الفرع الأول: ذكر أشهر شيوخه ممن لم يرو عنهم في هذا الكتاب.

الفرع الثاني: ذكر شيوخه الذين روى عنهم في هذا الكتاب.

المطلب الثالث: تلاميذه.

وفيه فرعان:

الفرع الأول: ذكر أشهر تلاميذه.

الفرع الثاني: ذكر تلاميذه الذين رووا عنه مؤلفاته وأماليه.

المطلب الرابع: القاضي المحاملي من علماء الجرح والتعديل.

المطلب الخامس: منصبه.

المطلب السادس: رُتبته العلمية وثناء العلماء عليه.

المطلب السابع: مؤلفاته.

* * *

المطلب الأول

طلبه للعلم

سبق أنْ أشرنا إلى أنَّ أولَ سماعٍ للقاضي المحامليِّ كان سنة أربع وأربعين ومئتين ـ وقد قارب عشر سنوات من عمره ـ من أبي هشام الرِّفاعي، وهو آخرُ من حدَّثَ عنه ببغداد، وكذلك مِن أول مَن أخذ عنه: أبو حفص الفلَّاس، وأبو حُذافة السَّهْمي[(١)]، وعلي بن مسلم الطوسي[(٢)]، مما يجلِّي الحرصَ المبكِّرَ للمؤلف على سماع الحديث وتَحَمُّلِه، بحيث أضحى بعد ذلك عاليَ السند.

ومن خلال تتبعي للكتب التي ترجمتْ للمحاملي، فإنها لم تُشِرْ إلى أنه رَحَل في طلب الحديث، وقد نظرتُ في مشايخه غير البغداديين، فألفيتهم ممن روى عنهم المحاملي عند قُدومهم لبغداد وزيارتهم لها، وهذا مما جعلني أرجح أن المحاملي لم يرحل في طلب الحديث.

وسبب ذلك بيِّن؛ إذ إن مدينةَ بغدادَ كانت في زمانه حاضرة العالم الإسلامي، ومجمع كبار الحفاظ والمحدثين، وكانت مَقصِد أصحاب المؤلفات الحديثية والرواة لبثِّ مروياتهم ونشرها، فلهذا استغنى الحافظ المحاملي عن الرحلة في طلب الحديث، وحتى عندما استُقضي خارج بغداد، لم يُذكَر أنه سمِع بالمدن التي تولَّى فيها القضاء عن مشايخها، بل كان خروجه إليها لخِطَّة القضاء فقط، كما أنه عقد بها مجالس للسماع.

وقد ألفيتُ أبا بكر ابنَ المقرئ يروي عن القاضي المحاملي بالمدينة المنورة كما في (معجمه، ١٤٦)، فقد قال:

---

(١) (أسماء من عاش ثمانين سنة بعد شيخه أو بعد سماعه، ٤١) للذهبي.

(٢) ذكر أبو يعلى القزويني في (الإرشاد، ٣/ ٨٦٤) أنه توفي سنة: (٢٤٩ هـ)، وعمر المحاملي آنذاك يقارب أربع عشرة سنة، وقد ذكر أن المحاملي آخر من روى عنه.

«حدثنا أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل القاضي المحاملي، سنة ست وثلاثمئة في مسجد رسول الله ـ ﷺ ـ».

ولعل هذا كان أثناء توجه القاضي المحاملي للحج.

وقد شهِد الحافظُ المحامليُّ عند القضاة، وهو ابنُ عشرين سنة، كما أنه عقد سنة سبعين ومئتين ـ وهو ابنُ خمس وثلاثين سنة ـ في داره بالكوفة ـ عند توليه للقضاء بها ـ مجلساً للفقه، فلم يزل أهل العلم والنظر يختلفون إليه، ويتناظرون بحضرته في كل أسبوع في يوم الأربعاء إلى أن توفي[1].

وقد عقد مجلسين للإملاء في الأسبوع، مجلس في يوم الخميس، والآخر في يوم الأحد، فقد روى الخطيب البغدادي عن ابنِ مهدي الفارسي ـ تلميذ المحاملي ـ قوله: «أن القاضي أبا عبد الله المحاملي كان يملي عليهم في كل أسبوع مجلسين، أحدهما يوم الخميس، والآخر يوم الأحد»[2].

وهذا الجزء المراد تحقيقه مثال على ذلك، فقد نُصَّ في مجلسه الأول والثاني ـ وهما المذكوران ـ على أنهما كان يوم الأحد، كما في (ص: ٨٥)، و(ص: ٩٧).

فهكذا كانت حياة الحافظ المحاملي طلباً للعلم والحديثِ منذ الصِّغر، وحِرصاً على تحمله عمن يقْدُم بغدادَ ويدخلها من الحفاظ، وكذا مجالسةُ أهل العلم ومذاكرتُهم، وبثُّه للعلم أين ما حَلَّ وارتحل عندما تصدَّر للتحديث، فرحمه الله تعالى ورضي عنه.

* * *

(١) (تاريخ بغداد، ٨/ ٥٤٠)، و(تذكرة الحفاظ، ٣/ ٣١)، و(تاريخ الإسلام، ٢٤/ ٢٨١).

(٢) (الجامع لأخلاق الراوي، ٢/ ٦٤).

المطلب الثاني

شيوخه

أَسْعَفَ التبكيرُ في طلب الحديث القاضي المحامليَّ في الأخذِ عن الكثيرِ من المشايخ، حتى أنه شارك صاحبيْ «الصحيحين» في العديد من مشايخهم، وفي هذا يقول الحافظ الشهيد أبو علي الصَّدَفيُّ الأندلسيُّ: «الحسين بن إسماعيل هذا، لَقِيَ نحواً من ثلاثين شيخاً للبخاري ومسلم، وروى عن البخاري، كتبت من حديثه خمسة عشر جزءاً، وهو من أعلى ما كتبته»[(١)].

بل شارك الإمامَ أحمدَ بنَ حنبل في شيخ له، وهو زياد بن أيوب، وفي هذا يقول الخطيب البغدادي: «حدث عنه ـ أي زياد بن أيوب ـ أحمد بن حنبل والحسين بن إسماعيل المحاملي، وبين وفاتَيْهِما تسع وثمانون سنة»[(٢)].

وهذا تلميذه الحافظ ابن جُميع يقول واصفاً سَعة رواية شيخه وعلوَّها: «كان عند المحاملي سبعون رجلاً من أصحاب ابن عيينة»[(٣)].

أي أن المحامليَّ يروي عن سبعين رجلاً من أصحاب سفيانَ بنِ عُيينة، وكفى بهذا سَعَةً وعُلوّاً.

كما أنه روى عن أبي حذافة السهمي صاحب الإمام مالك، وبهذا أضحى القاضي المحاملي كما قال الذهبي: «أسند أهل العراق»[(٤)].

وقد ذكره الذهبي في جزئه الموسوم بـ (أسماء من عاش ثمانين سنة بعد شيخه أو بعد سماعه، ٤١)، فقال: «الحسين بن إسماعيل القاضي، أبو عبد الله المحاملي: أول سماعه من أبي هاشم الرفاعي سنة أربع وأربعين ومئتين،

---

(١) (معجم أصحاب الصدفي، ٢٦٧) للحافظ ابن الأبار البلنسي.

(٢) (السابق واللاحق، ٢٠٢) للخطيب البغدادي.

(٣) (تاريخ بغداد، ٨/ ٥٣٧).

(٤) (سير أعلام النبلاء، ١٥/ ٢٦٠).

ومن أبي حفص الفلاس، ومن أبي حذافة السهمي، مات في ربيع الآخر، سنة ثلاثين وثلاثمئة، وكان عالماً بالفقه والحديث».

بل قال مُعاصره الصُّولي: «وما كان بَقِيَ على الأرض محدثٌ أسند منه»[١].

ولعل أشهر شيوخ المحاملي، هو: أمير المؤمنين في الحديث الإمام البخاري، وقد بيَّن الحافظ ابنُ حجر خطأ من روى صحيح البخاري من طريق المحاملي، بعد أن ذكر آخِرَ من روى الصحيح عن البخاري، فقال: «وقد عاش بعده ممن سمع من البخاري: القاضي الحسين بن إسماعيل المحاملي ببغداد، ولكن لم يكن عنده الجامع الصحيح، وإنما سمع منه مجالس أملاها ببغداد في آخر قَدْمةٍ قَدِمَهَا البخاري، وقد غلط من روى الصحيح من طريق المحاملي المذكور غلطاً فاحشاً»[٢].

وهذان فرعان فيهما مَسْرَدٌ لشيوخ المؤلف:

الفرع الأول: ذكر أشهر شيوخه ممن لم يرو عنهم في هذا الكتاب:

١ ـ أبو حُذافة السَّهْمي أحمد بن إسماعيل القرشي المدني، نزيل بغداد[٣].

٢ ـ أحمد بن المقدام، أبو الأشعث البصري[٤].

٣ ـ حجاج بن يوسف بن حجاج البغدادي، المشهور بابن الشاعر[٥].

٤ ـ الحسن بن عرفة العبدي[٦]، صاحب الجزء المشهور[٧].

---

(١) (أخبار الراضي، ٢٣٠).

(٢) (فتح الباري، ١/ ٨).

(٣) (تهذيب الكمال، ١/ ٢٦٦).

(٤) (تهذيب الكمال، ١/ ٤٨٨) للمزي.

(٥) (تهذيب الكمال، ٥/ ٤٦٦).

(٦) (تهذيب الكمال، ٦/ ٢٠١).

(٧) طبع بتحقيق: عبدالرحمن بن عبدالجبار الفريوائي، عن: مكتبة دار الأقصى، سنة: ١٤٠٦هـ.

٥ ـ حُميد بن مَخلَد، أبو أحمد بن زنجَويه[١].

٦ ـ الزبير بن بكَّار الزبيري القرشي، قاضي مكة[٢].

٧ ـ عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل[٣].

٨ ـ عبد العزيز بن مُنيب بن سلَّام بن ضُرّيس القرشي المروزي[٤].

٩ ـ عمرو بن علي الفلَّاس[٥].

١٠ ـ محمد بن إدريس الحنظلي، أبو حاتم الرازي[٦].

الفرع الثاني: ذِكْرُ شيوخِه الذين روى عنهم في هذا الكتاب:

عدد شيوخه في هذا الكتاب ثمانية وأربعون شيخاً، وهاته أسماؤهم مع عدد مروياتهم في الكتاب، وسأذكر أرقام مروياتهم في الحاشية بحسب ترقيمها في الكتاب:

١ ـ إبراهيم بن هانئ، له سبع روايات[٧].

٢ ـ أبو بكر بن زنجويه، له ثلاث روايات[٨].

٣ ـ أحمد بن [illegible] الزهري، له روايتان[٩].

٤ ـ أحمد بن عمر السمسار، له رواية واحدة[١٠].

---

(١) (تهذيب الكمال، ٧/ ٣٩٢)، وهو صاحب كتاب الأموال وغيره.

(٢) (تهذيب الكمال، ٩/ ٢٩٣).

(٣) (تهذيب الكمال، ١٤/ ٢٨٥).

(٤) (تهذيب الكمال، ١٨/ ٢١٠).

(٥) (تهذيب الكمال، ٢٢/ ١٦٢).

(٦) تقدم ذكر موطن ترجمته في ص: ١١.

(٧) (١٧)، (١٠١)، (١٠٢)، (١٠٣)، (١٠٤)، (١١٦)، (١٣٩).

(٨) (٣٩)، و(٤٥)، و(٨٩).

(٩) (١٢٠)، (١٢٧).

(١٠) (٤١).

٥ ـ أحمد بن منصور المرْوَزي، له رواية واحدة[١].

٦ ـ أحمد بن منصور الرمادي، له عشر روايات[٢].

٧ ـ إسماعيل بن أبي الحارث، له رواية واحدة[٣].

٨ ـ جعفر بن محمد، له ست روايات[٤].

٩ ـ الحسن بن أبي الربيع، له أربع روايات[٥].

١٠ ـ الحسن بن محمد، له ست روايات[٦].

١١ ـ الحسين بن الأسود العِجلي، له إحدى عشرة رواية[٧].

١٢ ـ حفص بن عمرو الرَّبَالي، له ثلاث روايات[٨].

١٣ ـ حماد بن إسحاق، له رواية واحدة[٩].

١٤ ـ زياد بن أيوب، له ثلاث روايات[١٠].

١٥ ـ سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، له رواية واحدة[١١].

١٦ ـ سَلْم بن جُنادة، له رواية واحدة[١٢].

---

(١) (٦٩).

(٢) (٢٨)، (٣١)، (٣٦)، (٣٧)، (١٠٣)، (١٢٤)، (١٣٧)، (١٤٠)، (١٤١)، (١٤٢).

(٣) (١٣٢).

(٤) (٥٤)، (٥٨)، (٦٤)، (٦٧)، (١٠٦)، (١٣١).

(٥) (١٨)، (٦٣)، (٧٣)، (١٣٠).

(٦) (٢٠)، (٢٧)، (٢٨)، (٣٤)، (٩٠)، (١١٦).

(٧) (٢٢)، (٢٣)، (٩٤)، (٩٨)، (١٠٠)، (١٠٧)، (١٠٨)، (١١٠)، (١١٢)، (١١٥)، (١١٨).

(٨) (٦٦)، (٩٥)، (١١٧).

(٩) (٧٠).

(١٠) (٥٩)، (٦٨)، (٧٧).

(١١) (٦).

(١٢) (١٦).

١٧ ـ أبو الطاهر الدمشقي، له روايتان[١].

١٨ ـ العباس بن أبي طالب، له رواية واحدة[٢].

١٩ ـ العباس بن عبد الله، له رواية واحدة[٣].

٢٠ ـ العباس بن محمد، له ثلاث روايات[٤].

٢١ ـ عبد الله بن شبيب، له روايتان[٥].

٢٢ ـ عبد الملك بن محمد، له أربع عشرة رواية[٦].

٢٣ ـ علي بن أحمد الجواربي، له ثلاث روايات[٧].

٢٤ ـ علي بن داود، له رواية واحدة[٨].

٢٥ ـ علي بن سهل البزاز، له رواية واحدة[٩].

٢٦ ـ علي بن شعيب البزاز، له رواية واحدة[١٠].

٢٧ ـ فضل بن سهل، له روايتان[١١].

٢٨ ـ محمد بن أحمد بن الجنيد، له رواية واحدة[١٢].

---

(١) (٣)، (٣٣).

(٢) (٣٠).

(٣) (٢١).

(٤) (١٣)، (٢١)، (١١٩).

(٥) (٤٩)، (١٣٨).

(٦) (٤٠)، (٤٦)، (٤٨)، (٥١)، (٥٢)، (٥٣)، (٧١)، (٧٢)، (٨٧). (٩٣)، (١٢١)، (١٢٤)، (١٢٥)، (١٢٦).

(٧) (١)، (٩١)، (١١٣).

(٨) (٣٢).

(٩) (١٢٨).

(١٠) (١٤٤).

(١١) (٢)، (٧٦).

(١٢) (١٤).

٢٩ ـ محمد بن إسحاق، له أربع روايات[١].

٣٠ ـ محمد بن إسحاق بن سعيد الخياط، له رواية واحدة[٢].

٣١ ـ محمد بن إسماعيل البخاري، له رواية واحدة[٣].

٣٢ ـ محمد بن أبي القاسم (جار حجاج)، له رواية واحدة[٤].

٣٣ ـ محمد بن حسان الأزرق، له سبع روايات[٥].

٣٤ ـ محمد بن الحسين بن إبراهيم بن إشكاب، له رواية واحدة[٦].

٣٥ ـ محمد بن صالح الأنماطي، له سبع روايات[٧].

٣٦ ـ محمد بن عبد الله بن منصور أبو إسماعيل البَطِّيخي، له رواية واحدة[٨].

٣٧ ـ محمد بن عبد الله المُخَرِّمِي، له روايتان[٩].

٣٨ ـ محمد بن عبد الله الزُّهَيْري أبو بكر، له رواية واحدة[١٠].

٣٩ ـ محمد بن عبد الملك الواسطي، له روايتان[١١].

٤٠ ـ محمد بن عثمان بن كَرامة العَبْسي، له أربع روايات[١٢].

---

(١) (٣٧)، (٨٦)، (١١١)، (١٤٥).

(٢) (١١٤).

(٣) (٣٥).

(٤) (١٠٩).

(٥) (٤)، (١١)، (٥٧)، (٧٥)، (١٢٢)، (١٢٣)، (١٥٩).

(٦) (١٩).

(٧) (٩)، (١٠)، (١٤٦)، (١٤٩)، (١٥٠)، (١٥١)، (١٥٣).

(٨) (٣٧).

(٩) (٧٣)، (١٢٩).

(١٠) (١٠٥).

(١١) (٥٣)، (٩٣).

(١٢) (٢٦)، (٩٩)، (١٣٤)، (١٣٦).

٤١ ـ محمد بن عمرو بن حَنان، له رواية واحدة[١].

٤٢ ـ محمد بن الوليد البُسْري، له اثنتا عشرة رواية[٢].

٤٣ ـ محمد بن يزيد أخو كَرْخُويه، له ثلاث روايات[٣].

٤٤ ـ المهنَّى بن يحيى، له ثلاث روايات[٤].

٤٥ ـ موسى بن خاقان، له رواية واحدة[٥].

٤٦ ـ يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي، وهو أكثرهم رواية؛ إذ له خمس وثلاثون رواية[٦].

٤٧ ـ يعقوب بن يوسف القزويني، له رواية واحدة[٧].

٤٨ ـ يوسف بن موسى بن راشد القطَّان، له ستٌّ وعشرون رواية[٨].

فهؤلاء هم مشايخه الذين خرَّج لهم في هذا الجزء، ومن كثرتهم يتجلى سَعةُ روايته، وعلوُّ سنده.

---

(١) (١٤٣).

(٢) (٥)، (٧)، (٨)، (٥٦)، (٦١)، (٦٢)، (٧٤)، (٧٨)، (٨٠)، (١٦٦)، (١٦٨)، (١٨٠).

(٣) (٦٠)، (٧٩)، (٨٤).

(٤) (١٤٧)، (١٤٨)، (١٥٢).

(٥) (٤٧).

(٦) (١٤)، (٣٨)، (٤٣)، (٨٣)، (٩٢)، (١١٠)، (١٣٥)، (١٥٤)، (١٥٥)، (١٥٦)، (١٥٧)، (١٦٠)، (١٦١)، (١٦٢)، (١٦٣)، (١٦٤)، (١٦٥)، (١٦٧)، (١٦٩)، (١٧٠)، (١٧١)، (١٧٢)، (١٧٣)، (١٧٤)، (١٧٥)، (١٧٦)، (١٧٧)، (١٧٨)، (١٧٩)، (١٨١)، (١٨٢)، (١٨٣)، (١٨٤)، (١٨٥)، (١٨٦).

(٧) (٢٤).

(٨) (١٢)، (١٤)، (١٥)، (٢٥)، (٢٦)، (٢٩)، (٣٨)، (٤٢)، (٤٤)، (٥٠)، (٥٥)، (٦٥)، (٨١)، (٨٢)، (٨٥)، (٨٨)، (٩٠)، (٩٢)، (٩٣)، (٩٦)، (٩٧)، (١١٠)، (١١٩)، (١٢٤)، (١٣٣)، (١٥٨).

المطلب الثالث

تلاميذه

عرف المؤلف شهرةً وصِيتاً في عصره، مما جعله وِجْهةً لطُلَّابِ الرواية، وقِبْلةً لِحَفَظَةِ السنة، فأصبح تلاميذُه بذلك كثْرةً كاثرة، وجماعةً وافرة، فقد قال أبو بكر الداودي: «كان يحضر مجلس المحاملي عشرة آلاف رجل»[(١)].

وهذا العدد يدل على منزلة القاضي المحاملي في العلم والرواية، فقد كان حَمَلَةُ الأخبار يرحلون للأخذ عنه، لتفرده بعوالي الأسانيد، وقد جعلتُ تلاميذه على فرعين:

الفرع الأول: ذكر أشهر تلاميذه:

١ ـ دَعْلَج بن أحمد بن دعلج، أبو إسحاق السِّجِسْتاني (ت: ٣٥١ هـ)، الإمام، الفقيه، محدث بغداد، صاحب المسند[(٢)].

٢ ـ أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني (ت: ٣٦٠ هـ)، الحافظ، الإمام، العلامة، الحجة، بقية الحفاظ، مسند الدنيا[(٣)].

٣ ـ أبو العباس محمد بن موسى بن الحسين الدمشقي (ت: ٣٦٣ هـ)، الحافظ، الثقة، المفيد، محدث الشام، وهو معروف بابن السمسار[(٤)].

قال عنه عبد العزيز الكتاني: «كان ثقة نبيلاً حافظاً، كتب القناطير».

---

(١) (تاريخ بغداد، ٨/ ٥٣٨)، وذكر مثل هذا القول أبو عبد الله الطامذي في (فوائده، ق٢/ ب).

(٢) (تذكرة الحفاظ، ٣/ ٦٥).

(٣) (تذكرة الحفاظ، ٣/ ٨٥).

(٤) (تذكرة الحفاظ، ٣/ ١٢٧).

٤ ـ أبو أحمد عبد الله بنُ عَدِيٍّ الجرجاني، الإمام، الحافظ الكبير(ت: ٣٦٥ هـ)، صاحب (الكامل في الضعفاء)[١].

٥ ـ الحافظ الرُّحَلة أبو زرعة الرازي الصغير (ت: ٣٧٥ هـ)، اسمه: أحمد بن الحسين بن علي بن إبراهيم بن الحكم[٢].

قال عنه الخطيب البغدادي: «كان حافظاً متقناً ثقة، جمع الأبواب والتراجم».

٦ ـ أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان الأصبهاني الخازن (ت: ٣٨٠ هـ)، محدث أصبهان، الإمام، الرَّحَّال، الحافظ، الثقة، المشهور بابن المقرئ، صاحب المعجم الكبير[٣].

٧ ـ أبو الفضل ابنُ أبي نصر الطوسي (ت: ٣٨٣ هـ)، الحافظ[٤].

قال عنه أبو عبد الله ابن البيِّع الحاكم: «هو أحد أركان الحديث بخراسان، مع ما يرجع إليه من الدين، والزهد، والسخاء، والتعصب لأهل السنة».

٨ ـ أبو الحسن ابنُ الفرات البغدادي (ت: ٣٨٤ هـ)، الإمام، الحافظ، البارع[٥].

٩ ـ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني البغدادي (ت: ٣٨٥ هـ)، الإمام، شيخ الإسلام، حافظ الزمان، الحافظ الشهير، صاحب السنن[٦].

---

(١) (تذكرة الحفاظ، ٣/ ١٠٢).
(٢) (تذكرة الحفاظ، ٣/ ١٣٧).
(٣) (تذكرة الحفاظ، ٣/ ١٢١).
(٤) (تذكرة الحفاظ، ٣/ ١٤٧).
(٥) (تذكرة الحفاظ، ٣/ ١٤٧).
(٦) (تذكرة الحفاظ، ٣/ ١٣٢).

١٠ ـ أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد البغدادي (ت: ٣٨٥ هـ)، الحافظ، الإمام، المفيد، المكثر، محدث العراق، الواعظ، المعروف بابن شاهين صاحب التصانيف[١].

١١ ـ أبو الحسين محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد ابن جُميع الغساني الصيداوي (ت: ٤٠٦ هـ)، الشيخ، العالم، الصالح، المسند، المحدث، الرحَّال، صاحب المعجم[٢].

الفرع الثاني: ذِكْرُ تلاميذه الذين رَوَوْا مؤلفاته وأمالِيهِ:

١ ـ أبو الحسن علي بن محمد بن إسحاق بن محمد الحلبي الشافعي (ت: ٣٩٦ هـ)، نزيل مصر، الإمام، العلامة، الفقيه، رحل إلى العراق وغيرها[٣].

قال أبو طاهر السِّلفي في (مشيخة أبي عبد الله الرازي، ١٥٩) من انتقائه: «وجزء للقاضي الحلبي، عن القاضي المحاملي».

٢ ـ أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله بن محمد بن خُرَّشِيد قُوله التاجر (ت: ٤٠٠ هـ)، دخل بغداد وحدث عن بعض مشايخها [٤].

قال أبو سعد السمعاني ضمن ترجمة شيخه أبي عبد الله القَصْري، أنه سمع منه: «ثلاث أوراق من حديث المحاملي، بروايته، عن الطيَّان، عن ابنُ خرشيد قُوله عنه»[٥].

---

(١) (تذكرة الحفاظ، ٣/ ١٣٠).

(٢) (سير أعلام النبلاء، ١٧/ ١٥٢).

(٣) (سير أعلام النبلاء، ١٦/ ٥٥٣).

(٤) (تاريخ أصبهان، ١/ ٢٠٤) لأبي نعيم الأصبهاني، و(تكملة الإكمال، ٤/ ٦٦٨) لأبي بكر ابن نقطة، و(شذرات الذهب، ٣/ ١٥٨) لابن العماد.

(٥) (التحبير في المعجم الكبير، ٢/ ١٢١).

وهي أمالي المحاملي من رواية الأصبهانيين، وسيأتي الحديث عنها في مؤلفاته.

٣ ـ أبو بكر عمر بن رَوْح بن علي بن عباد النَّهْرَواني، يعرف بابن البَابْنَائي (ت: ٤٠٤ هـ)، كان يذهب مذهب الاعتزال[١].

له جزء حديثي فيما يرويه عن (محمد بن مخلَد، والحسين بن إسماعيل المحاملي، عن شيوخهما)، وهو مخطوط[٢].

٤ ـ أبو الحسن أحمد بن محمد بن موسى بن القاسم بن الصلت القُرشي البغدادي المُجبِّر (ت: ٤٠٥ هـ)، روى عن المحاملي عدة مجالس من أماليه[٣].

٥ ـ أبو أحمد عُبيد الله بن محمد بن أحمد بن أبي مسلم الفرضي المقرئ (ت: ٤٠٦هـ)، وهو راوي هذا الكتاب، وستأتي ترجمته.

٦ ـ أبو محمد عبد الله بن عُبيد الله بن يحيى بن زكريا البيِّع البغدادي (ت: ٤٠٨ هـ)، روى عن المحاملي عدة مجالس من أماليه، وروى عنه كذلك كتاب الدعاء[٤].

٧ ـ أبو الحسن أحمد بن عبد العزيز بن أحمد بن حامد بن محمود بن ثَرْثَال التَّيْمُلي البغدادي (ت: ٤٠٨ هـ)[٥]، نزل مصر وحدث بها.

قال الصوريُّ: «وجميع ما حدث بمصر، جزء واحد فيه: أربعة مجالس

---

(١) (تاريخ بغداد، ١١/ ٢٧١).

(٢) قلت: له نسخة محفوظة في دار الكتب الظاهرية، مجموع رقم (٣٧٦٣) ضمن [مجاميع العمرية، ٢٦]، وعندي صورة منه.

(٣) (تاريخ بغداد، ١٧/ ١٨٦).

(٤) (تاريخ بغداد، ١٠/ ٣٩).

(٥) (تاريخ بغداد، ٥/ ٤٢٦)، و(الأنساب، ١/ ٤٩٧).

عن المحاملي، وابن مخلد، وإبراهيم بن محمد بن بطحا، وشيخ آخر، وأوراق من حديث المحاملي عن يوسف بن موسى»[١].

٨ ـ أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن حماد، أبو الحسين بن المُتَيَّم، الواعظ البغدادي[٢]، (ت: ٤٠٩ هـ).

٩ ـ أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مهدي الفارسي البزاز (ت: ٤١٠ هـ)، روى عن المحاملي عدة مجالس من أماليه[٣].

يروي عنه الحافظ ابن حجر الجزء الثاني من حديثه عن خمسة من شيوخه، وذكر من شيوخه في هذا الجزء القاضي المحاملي[٤].

فهؤلاء هم من روى عن القاضي المحاملي بعض أماليه وتصانيفه، أو ألَّف في ذكر مروياته عنه.

* * *

المطلب الرابع

القاضي المحاملي من علماء الجرح والتعديل

فقد ذكر الحافظُ الذهبيُّ أن القاضي المحامليَّ ممن يُعْتَمَدُ قولُه في الجرح والتعديل[٥]، إلا أنني لم أقف على أقوال كثيرة للقاضي المحاملي في أحوال الرجال، فمن ذلك ما أورده الحافظ ابن حجر في (التهذيب، ٨/ ٧١)

---

(١) قلت: منه نسخة في دار الكتب الظاهرية، برقم: (٣٨٣٠)، ضمن [مجاميع العمرية، ٩٤]، وقد طبع ضمن المجموع المسمى بـ (فوائد ابن منده، ١/ ٦٨)، صدر عن دار الكتب العلمية، تـ: خلاف محمود عبد السميع، سنة: ١٤٢٣ هـ.

(٢) (تاريخ الإسلام، ٢٨/ ١٨٣).

(٣) (تاريخ بغداد، ١١/ ١٣).

(٤) (المجمع المؤسس، ١/ ٥٨٠).

(٥) في رسالته (ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، ٢٠٧) ضمن مجموع.

ضمن ترجمة أبي حفص الفلَّاس، فقال: «وقال الحسين بن إسماعيل المحاملي: حدثنا أبو حفص الفلاس، وكان من نبلاء المحدثين».

وقد يُدرَج في هذا الباب ما رواه عنه الخطيب البغدادي في (تاريخه، ٥/ ٤١) بإسناده إلى الدارقطني، قال: «حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل، قال: سمعت أبي يقول: سألت أبا مصعب عن أبي حذافة؟ فقال: كان يحضر معنا العرض على مالك».

وكذا ما نقله الحافظ في (تهذيب التهذيب، ٧/ ٢٥٦) عند ترجمة علي بن الجعد، فقال: «وقال عبدوس: ما أعلم أني لقيت أحفظ منه، قال المحاملي: فقلت له: كان يتهم بالجهم؟، قال: قد قيل هذا، ولم يكن كما قالوا، . . .».

وقد أورد القاضي المحاملي أثراً في هذا الكتاب، فقال: «حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبو عُبيدة الحداد، عن الحكم الغزَّال ـ وكان ثقة ـ، عن عكرمة، . . .»[1]

وقد نقل الحافظ ابنُ حجر هذا السند بنصه في (تهذيب التهذيب، ٢/ ٣٧٦) من ترجمة الحكم الغزال، ولا أدري هل توثيق الحكم الغزال كان من المحاملي أو من شيخه، أو ممن فوقه؟

ولعل الذهبي ذكر القاضي المحاملي ضمن علماء الجرح والتعديل، لوقوفه على بعض النقولات عنه التي لم تصلنا، أو لقرائن أخرى، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) الأثر رقم: (١٧١).

المطلب الخامس

منصبه

قد كان أوَّلُ تولِّيه للقضاء بالكوفة، قبل سنة سبعين ومئتين[١]، ثم أضيف إليه قضاء فارس وأعمالها[٢]، وقد كان على قضاء الكوفة ستين سنة[٣]، ثم عاد للإقامة ببغداد، واسْتَخْلَفَ على قضاء الكوفة، محمد بن أبي خازم رجلاً من أهل البصرة، ثم صرفه، واستعمل بعده رجلاً يقال له: عمرو بن ذاذان[٤]، إلى أن لزم دار السلطان يستعفي من منصب القضاء، قبل سنة عشرين وثلاثمئة إلى أن أجيب إلى ذلك[٥]، فلزم بيته لإسماع الحديث وسماعه[٦].

وقد كان محمود السيرة، بريء الساحة، نزيه الجانب، عند توليه لهاته الخُطة، وفي ذلك يقول الدارقطني: «ولي قضاء الكوفة فحُمدت آثاره في ولايته»[٧].

وقال أبو نصر الحسين بن محمد الشاهد، وكان عالماً بالقاضي المحاملي وقديم الصحبة له: «. . . ، ولي القضاء فحُمِد»[٨].

وقال الذهبي: «وكان محموداً في ولايته»[٩].

* * *

---

(١) كما يستفاد من النص الذي نقلناه سابقاً، بخصوص عقده لمجالس العلم في داره بالكوفة.

(٢) (تاريخ بغداد، ٨/ ٥٣٩).

(٣) (تاريخ بغداد، ٨/ ٥٣٧).

(٤) (أخبار القضاة، ٦١٥).

(٥) (تاريخ بغداد، ٨/ ٥٣٩).

(٦) (البداية والنهاية، ١١/ ٢٣٠).

(٧) (تاريخ بغداد، ٨/ ٥٣٩).

(٨) (تاريخ بغداد، ٨/ ٥٣٩).

(٩) (سير أعلام النبلاء، ١٥/ ٢٦٠).

المطلب السادس

رُتبته العلمية وثناء أهل العلم عليه

تَبَوَّأَ القاضي المحامليُّ مكانةً علمية سامية، جعلته يُذكر في مصافِّ أكابر حفاظ الأمة وعلمائها، وهذا طرف من أقوال أهل العلم في حقه:

فقد قال وكيع ـ وهو من أقرانه ـ: «..، المعروف بابن المحاملي، من أهل العلم والفقه والحديث والعفة»[(١)].

وقال أبو نصر الحسين بن محمد الشاهد: «القاضي أبو عبد الله، اتَّجَر فحُمد، واؤتُمن فحُمد، وشهِد فحُمد، وولِيَ القضاء فحمد، وأفتى فحُمد، وحدَّث فحمد»[(٢)].

وقال أبو يعلى الخليلي، وقد ترجم له ولأخيه في ترجمة واحدة: «ثقتان كبيران عالمان، . . .، وهما من شرط الصحيح»[(٣)].

قال الخطيب البغدادي: «. . .، وكان فاضلاً، صادقاً، ديناً»[(٤)].

و روى الخطيب البغدادي عن أبي حفص ابن شاهين قوله: «حضر معنا محمد بن المظفر يوماً مجلس القاضي أبي عبد الله المحاملي، وذلك بعد رجوعه من سفره إلى الشام، فلما أملى المحاملي المجلس، التفت إلي ابنُ المظفر، وقال لي: يا أبا حفص ما عَدِمنا من أبي محمد ـ يعني ابن صاعد ـ إلا عينيه».

قال الخطيب: «أراد بذلك أن شيوخ المحاملي هم شيوخ ابن صاعد»[(٥)].

---

(١) (أخبار القضاة، ٦١٥).

(٢) (تاريخ بغداد، ٨/ ٥٣٩).

(٣) (الإرشاد، ٢/ ٦١٢).

(٤) (تاريخ بغداد، ٨/ ٥٣٧).

(٥) (تاريخ بغداد، ٨/ ٥٣٧).

قال أبو عبد الله الطامذي: «من المحدثين المعَمَّرين الثقات، . . . ، رُئيَ في المنام كأن قائلاً يقول: إن الله تعالى ليدفع البلاء عن أهل بغداد به»[١].

قال ابنُ الجوزي: «وكان صدوقاً، أديباً، فقيهاً، مقدَّماً في الفقه والحديث»[٢].

قال الذهبي: «القاضي، الإمام، العلامة، المحدث، الثقة، مسند الوقت، . .»[٣].

وقال الذهبي ـ أيضاً ـ: «صار أسند أهل العراق مع التصدر للإفادة والفتيا ستين سنة»[٤].

فهذا غيضٌ من فيضِ المحامد والمثاني التي قيلت في حق هذا الإمام.

ومما يسمو برُتبته، ويرقى بمنزلته، أنه كان يقول: «لا أعلم» إذا اقتضى المقام ذلك، مع أنه الإمام الحافظ، والفقيه النحرير، فقد روى الخطيب بإسناده، أنه: «اجتمع المبرّد وأحمد بن يحيى ـ يعني ثعلباً ـ عند محمد بن طاهر أمير بغداد، فتناظرا في مسألة من أصول النحو عقلية، ودققا، وكان الحسين بن إسماعيل المحاملي جالساً، فقالا: إنْ رأى القاضي أن يحكم بيننا؟، فقال: لا يسعني الحكومة بينكما؛ لأنكما تجاوزتما ما أعرفه، ولا يجوز حكمي إلا بعد معرفة»[٥].

* * *

(١) (فوائد الطامذي، ق٢/ب).

(٢) (المنتظم، ٦/ ٣٢٧).

(٣) (سير أعلام النبلاء، ١٥/ ٢٥٨).

(٤) (سير أعلام النبلاء، ١٥/ ٢٦٠).

(٥) (تاريخ بغداد، ٨/ ٥٣٨).

المطلب السابع

مؤلفاته

١ ــ (السنن في الفقه):

ذكره ابن النديم في (الفهرست، ٣٢٥)، والذهبي في (السير، ١٥/ ٢٥٨).

وهذا الكتاب في حكم المفقود، والله تعالى أعلم.

٢ ــ (المحامليات) أو (أمالي المحاملي):

وقد اشتُهرتْ بهذه النسبة عدة أمالٍ للقاضي المحاملي، رواها عنه عدد من تلاميذه، قال عنها العلامة محمد بن جعفر الكتاني الفاسي: «وهي في ستة عشر جزءاً من رواية البغداديين والأصبهانيين»[(١)].

وهذا ذِكْرٌ لـ (أمالي) المحاملي بحسب الراوين عنه، كالآتي:

أ ــ (أماليه) من رواية ابن يحيى البيع:

ذكرها الحافظ ضياء الدين المقدسي في (ثَبَت مسموعاته، ٢١٣)، والحافظ ابن الأبَّار في (معجم أصحاب الصدفي، ٢٦)، والحافظ صلاح الدين العلائي في (إثارة الفوائد المجموعة، ٢/ ٥٣٦)، والحافظ ابنُ حجر في (المعجم المفهرس، ١/ ٣٥١).

وحققها الدكتور إبراهيم القيسي لنيل شهادة الدكتوراه، بجامعة الإمام محمد بن سعود بالمملكة السعودية، ثم طُبعت سنة: ١٤١٦هـ/ ١٩٩١م، عن دار ابن القيم والمكتبة الإسلامية.

ب ــ (أماليه) من رواية ابن مهدي الفارسي.

ذكرها الحافظ ضياء الدين المقدسي في (ثَبَت مسموعاته، ٥١)، والحافظ العلائي في (إثارة الفوائد المجموعة، ٢/ ٥٣١)، والحافظ في (المعجم المفهرس، ١/ ٣٥٠).

---

(١) (الرسالة المستطرفة، ١٦٠).

وحققها الشيخ حمدي عبد المجيد السلفي، وصدرت عن: دار النوادر، سنة: ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

ج ــ (أماليه) من رواية ابنِ الصَّلْت المجبر.

طُبعتْ بذيل الأمالي المتقدمة.

د ــ (أماليه) من رواية الأصبهانيين.

ذكرها الحافظ العَلائي في (إثارة الفوائد المجموعة، ٢/ ٥٣٨)، والحافظ في (المعجم المفهرس، ١/ ٣٥١)، ونقل عنها الحافظ في عدة مواطن من (فتح الباري)[١]، وهي من رواية ابن خُرَّشيد قُوله الأصبهاني، ولعلها نُسبت للأصبهانيين باعتبار الرواة عن ابن خُرَّشيد قُولَه[٢].

قال الحافظ العلائيُّ مُفَرِّقاً بين هاته الأمالي والتي سبقتها: «وهي غير الأمالي المتقدمة في تلك الأجزاء، ومباينة لها في غالب أحاديثها أو في كلها»[٣].

لقد بحثت فيما بين يدي من فهارس المكتبات والخزائن عسى أن أجد أثراً لها، فلم أظفر بطائل، والله تعالى أعلم.

٣ ــ كتاب (الدعاء):

ذكره ابن خير الإشبيلي في (فهرسة مروياته، ١٣٨)، والوادي آشي في (برنامجه، ٢٢٤)، والعلائي في (إثارة الفوائد المجموعة، ٢/ ٥٣٩)، والحافظ في (المعجم المفهرس، ١/ ١٠٢).

حُقق مرتين لنيل درجة الماجستير:

---

(١) قلت: من هاته المواطن (١/ ٢٩)، و(٣/ ٢٠٠)، و(٨/ ٢١٩).

(٢) قلت: ويروي من طريق هاته الأمالي الحافظ ابنُ عساكر في (معجمه) كثيراً، لينظر مثلاً: (٢/ ٣٢٨)، (٢/ ٤٠٧)، (٢/ ٤٦٣)، (٢/ ٤٩٢)، (٢/ ٦٦١).

(٣) (إثارة الفوائد المجموعة، في الإشارة إلى الفرائد المسموعة، ٢/ ٥٣٨)، وقد قال أنه انتقى منها جزءاً فيه ثمانون حديثاً من العوالي.

الأولى: من قِبل نوزاد صبري أقين، جامعة مرمرة، بإستانبول، سنة: ١٩٩٠م.

الثانية: من قِبل محمد بن تركي بن سليمان التركي، سنة: ١٤١٢هـ، بجامعة الملك ابن سعود.

ثم طُبع مرتين:

الأولى: عن دار الغرب الإسلامي، بتحقيق: سعيد بن عبد الرحمن قزقي، سنة: ١٩٩٢م.

الثانية: عن دار ابن تيمية ومكتبة العلم، بتحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، سنة: ١٤١٤هـ.

٤ ــ كتاب (صلاة العيدين):

وهو كتابنا هذا، وسنعقد للحديث عنه فصلاً، بإذن الله تعالى.

٥ ــ (جزء سَلْم بن جُنادة):

ذكره الحافظ في (المجمع المؤسس، ٢/ ١٤٩).

سلم بن جنادة شيخ للمحاملي، والمحاملي يروي هذا الجزء عنه، ولا أدري هل هذا الجزء من جمع المحاملي، أم أنه يرويه عن شيخه فقط؟

ويرويه عن القاضي المحاملي تلميذه ابن الصلت، وقد تقدم ذكره.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

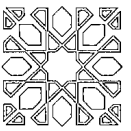

المبحث الثالث
عقيدته ومذهبه ووفاته

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: عقيدته.

وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: عقيدته في الأسماء والصفات.

الفرع الثاني: عقيدته في الصحابة ﷺ.

الفرع الثالث: عقيدته في الأولياء.

المطلب الثاني: مذهبه الفقهي.

المطلب الثالث: وفاته.

* * *

المطلب الأول

عقيدته

سنبين عقيدة القاضي المحاملي، وذلك في الفروع التالية:

الفرع الأول: عقيدته في الأسماء والصفات:

فقد كان القاضي المحاملي على عقيدة الصدر الأول، ولم يزِغْ عنها قيدَ أُنْمُلةٍ، ونستدل لذلك بما استدل به الإمامُ الموفق ابنُ قُدامة المقدسيُّ في إثبات أن عقيدة الصدر الأول، هي الإيمان بالآيات والأحاديث الْمُخبِرة عن الله تعالى دونما تمثيل ولا تأويل، فقال: «والدليل على أن مذهبهم ما ذكرناه:

أنهم نقلوا إلينا القرآن العظيم، وأخبار الرسول ﷺ، نقل مصدِّقٍ لها، مؤمن بها، قابل لها، غير مرتاب فيها، ولا شاك في صدق قائلها.

ولم يفسروا ما يتعلق بالصفات منها، ولا تأولوه، ولا شبهوه بصفات المخلوقين؛ إذ لو فعلوا شيئاً من ذلك لنُقل عنهم، ولم يجز أن يكتم بالكلية، إذ لا يجوز التواطؤ على كتمان ما يحتاج إلى نقله ومعرفته، لجريان ذلك في القبح مجرى التواطؤ على نقل الكذب، وفعل ما لا يحل، بل بلغ من مبالغتهم في السكوت عن هذا، أنهم كانوا إذا رأوا من يسأل عن المتشابه، بالغوا في كفِّه، تارة بالقول العنيف، وتارة بالضرب، وتارة بالإعراض الدال على شدة الكراهة لمسألته»[1].

فالذي قيل في حق الصدر الأول يقال عن القاضي المحاملي، فهو قد نقل لنا أخبار الرسول ـ ﷺ ـ، نَقْلَ المؤمن بها، والمصدق لها، ولم يتأول ما تعلق منها بالصفات، ولم يذهب فيها مذهب أهل التشبيه والتمثيل، بل كان يُمِرُّها كما جاءت، ومن طالع المطبوع من (أماليه)، ألفى من الأحاديث المتعلقة بالصفات الشيء الكثير، ولم ينقل عنه ـ فيما نُقل ـ أنه أوَّلها، أو حمل معانيها على مذهب المشبِّهة، ولا غرابة في ذلك؛ إذ هو من زمرة أهل الحديث، فقد تربى في أكنافهم، وغُذِّيَ من لِبانهم، فكان لنهجهم مُحْتَذٍ، ولآثارهم مُتبع، فرحمه الله ورضي عنه.

الفرع الثاني: عقيدته في الصحابة:

وأما عقيدته في الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، فتُجلِّيها مناظرةٌ له بينه وبين شيعيٍّ ساقها الخطيب البغدادي بتمامها، فقال:

«أخبرنا أحمد بن محمد العتيقي، حدثنا أبو الفضل عبيد الله بن عمر الزهري، حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: كنت عند أبي

(١) (ذم التأويل، ٩٩).

الحسن بن عبدون، وهو يكتب لبدر، وعنده جمع فيهم أبو بكر الداودي، وأحمد بن خالد المادرائي، فذكر قصة مناظرته مع الداودي في التفضيل إلى أن قال:

فقال الداودي: والله ما نقدر نذكر مقامات علي مع هذه العامة.

قلت: أنا والله أعرفها مقامه ببدر، وأحد، والخندق، ويوم حنين، ويوم خيبر.

قال: فإن عرفتها ينفعني أن تقدمه على أبي بكر وعمر.

قلت: قد عرفتها، ومنه قدمت أبا بكر وعمر عليه.

قال: من أين؟

قلت: أبو بكر كان مع النبي ـ ﷺ ـ على العريش يوم بدر، مَقامه مقام الرئيس، والرئيس ينهزم به الجيش، وعلي مقامه مقام مبارز، والمبارز لا ينهزم به الجيش.

وجعل يذكر فضائله، وأذكر فضائل أبي بكر.

قلت: كم تُكَثِّر؟ هذه الفضائل لهما حق، ولكن الذين أخذنا عنهم القرآن والسنن أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ، قدَّموا أبا بكر، فقدمناه لتقديمهم.

فالتفتَ أحمد بن خالد، وقال: ما أدري لم فعلوا هذا؟

فقلت: إن لم تدر فأنا أدري.

قال: لم فعلوا؟

فقلت: إن السؤددَ والرياسة في الجاهلية كانت لا تعدو منزلين، إما رجل كانت له عشيرة تحميه، وإما رجل كان له مال يُفَضَّلُ به، ثم جاء الإسلام فجاء باب الدين، فمات النبي ـ ﷺ ـ، وليس لأبي بكر مال، وقد قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر»، ولم تكن تَيْم لها مع عبد مناف ومخزوم تلك الحال، وإذا بطُل اليَسار الذي به كان رئيس أهل الجاهلية، لم يبق إلا باب الدين، فقدموه له.

فأُفْحِم ابنُ خالد»[١].

الفرع الثالث: عقيدته في الأولياء:

ما حَدَاني لتفريع هذا المبحث من عقيدة القاضي المحاملي، هو: ما رواه الخطيب البغدادي في (تاريخه، ١/ ٤٤٥)، وأبو الحسين الطُّيوري في (الطيوريات بانتخاب السِّلَفي، ٤/ ١١٤٤)، كلاهما عن أبي عبد الله الصوري، قال: سمعت أبا الحسين محمد بن أحمد بن جُميع، يقول: سمعت أبا عبد الله ابنَ المحاملي، يقول: «أعرف قبر معروف الكَرَخي منذ سبعين سنة، ما قصده مهموم إلا فرَّج اللهُ هَمَّه، وبالجانب الشرقي مقبرة الخيزُرَان، فيها قبر محمد بن إسحاق بن يسار صاحب السيرة، وقبر أبي حنيفة النعمان بن ثابت إمام أصحاب الرأي».

وقد رُوي نحو هذا الكلام عن إبراهيم الحربي وعبد الرحمن بن محمد الزهري[٢]، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية مبيناً حكم هذا القول:

«وأصل هذا: أن قول القائل: إن الدعاء مستجاب عند قبور الأنبياء والصالحين، قول ليس له أصل في كتاب الله، ولا سنة رسوله، ولا قاله أحد من الصحابة، ولا التابعين لهم بإحسان، ولا أحد من أئمة المسلمين المشهورين بالإمامة في الدين؛ كمالك، والثوري، والأوزاعي، والليث بن سعد، وأبي حنيفة، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبي عبيدة، ولا مشايخهم الذين يقتدى بهم: كالفضيل بن عياض، وإبراهيم بن أدهم، وأبي سليمان الداراني، وأمثالهم، ولم يكن في الصحابة والتابعين والأئمة والمشايخ المتقدمين من يقول: إن الدعاء مستجاب عند قبور الأنبياء والصالحين لا مطلقاً ولا معيناً»[٣]. انتهى المراد منه.

---

(١) (تاريخ بغداد، ٨/ ٥٣٨).

(٢) (تاريخ بغداد، ١/ ٤٤٥).

(٣) (مجموع الفتاوى، ٢٧/ ١١٧) وليُرَاجَع باقي كلامه.

ولعل القاضي المحاملي ـ رحمه الله ـ قال هذا القول بناء على الأخبار المنتشرة عن هذا القبر بين الناس، فقال هاته المقولة إحساناً للظن بهؤلاء الناس ـ أو العامة ـ التي تتناقل أخبار هذا القبر.

* * *

المطلب الثاني
مذهبه الفقهي

ذكر الحافظ ابنُ الأثير أن القاضي المحاملي كان شافعي المذهب[١]، واتبعه في ذلك الحافظ ابن كثير[٢]، وإن الناظر في مشايخ القاضي المحاملي، وكذا في مؤلفاته، وفي الحقبة التي عاشها، علِم ـ يقيناً ـ خطأ نسبة القاضي المحاملي للمذهب الشافعي، فهو كان من أئمة الحجة والبرهان، على طريقة أهل الحديث في اقتفاء الأثر والدليل، دونما انتساب لأي مذهب، إذ هو من أصحاب النظر والاجتهاد، وبينه بين التقليد دكادك، ومثله يشمله قولُ الحافظِ الذهبيِّ في الإمام ابنِ المنذر النيسابوري: «ما يتقيد بمذهب واحد، إلا من هو قاصر في التمكن من العلم، كأكثر علماء زماننا، أو من هو متعصب، وهذا الإمام ـ أي ابن المنذر ـ فهو من حملة الحجة، جار في مضمار ابن جرير، وابن سُريج، وتلك الحلبة رحمهم الله»[٣].

وكذلك هو شأن قرينهم القاضي المحاملي، فهو جارٍ في مضمارهم من غير ارتياب، ومما يدل على ذلك تولِّيه للقضاء، فهو ما وُلِّيَ هذا المنصب إلا وهو عالم بالكتب والسنة، سائرٌ في درب أهل الدليل والاجتهاد.

كما أن من صنف في طبقات فقهاء الشافعية لم يذكر القاضي المحاملي

---

(١) (الكامل في التاريخ، ٧/ ١٦٨)

(٢) (البداية والنهاية، ١١/ ٢٣٠).

(٣) (سير أعلام النبلاء، ١٤/ ٤٩١).

ضِمنهم، ومن بينهم الحافظ ابنُ كثير في (طبقات الشافعية)[١]، وهذا يدل على أن الحافظ ابنَ الأثير أخطأ في هاته النسبة، أو اشتبه عليه القاضي المحاملي بأحدِ أحفادِ آله، والله تعالى أعلم[٢].

❊ ❊ ❊

المطلب الثالث

وفاته

قضى الإمام القاضي المحاملي حياة حافلة بالطلب والعطاء العلميين، وقد وافته المنية، وهو ابن خمس وتسعين سنة، وفي هذا يقول تلميذه أبو محمد بن يحيى البيِّع، بعد روايته لآخر مجلس من أمالي المحاملي: «آخر مجلس أملاه أبو عبد الله بن المحاملي علينا، ومرض [أبو عبد الله][٣] بعد أن حدث بهذا المجلس أحد عشر يوماً، وتوفي ـ رحمنا الله وإياه ـ يوم الأربعاء قبل المغرب، ودفناه يوم الخميس وقت العصر، لثمان بقين من شهر ربيع الآخر سنة ثلاثين وثلاثمئة»[٤].

(١) تـ: عبد الحفيظ منصور، ط: دار المدار الإسلامي، سنة: ٢٠٠٤ م.

(٢) قلت: ويراجَع كلام الدكتور إبراهيم القيسي، في قسم الدراسة من تحقيقه لـ (الأمالي،٢٦)، وأود التنبيه على اشتباه يقع فيه بعض الباحثين، وذلك حين يجعل المحاملي ـ أو ابن المحاملي ـ المذكور في كتب الشافعية، هو مُتَرجَمُنا القاضي المحاملي، بينما ذاك المحاملي المعتمد في كتب الشافعية متأخر عن متَرجَمنا، وقد تقدمت الإشارة إلى ترجمته في (ص: ٢٤).

(٣) قلت: أثبت المحقق بالأصل المطبوع: «أبو عبد الرحمن»، والصحيح ما أثبته، فلينظر سياق الكلام، و(فهرس مدرسة المجاميع العمرية بدار الكتب الظاهرية،١١٥).

(٤) (أمالي المحاملي،٤٩٩).

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الثاني

دراسة الكتاب المحَقَّق

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: موضوع الكتاب وبعض ما أُلِّف فيه.

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب المحقق.

المبحث الثالث: وصف النسخة المعتمدة، ومنهج التحقيق.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المبحث الأول
موضوع الكتاب وبعض ما أُلِّف فيه

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: موضوع الكتاب.

المطلب الثاني: بعض ما أُلِّف في موضوع الكتاب.

وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: المؤلفات في أحكام العيدين.

الفرع الثاني: المؤلفات في مسلسل العيدين.

الفرع الثالث: المؤلفات في فضائل العيدين.

* * *

المطلب الأول
موضوع الكتاب

إن صلاة العيدين في الإسلام جليلٌ قَدْرُها، وعظيم أمرُها، ولها في صدور المسلمين منزلة عالية، ومرتبة سامية؛ إذ هي إحدى شعائر الإسلام ومعالمه، وكذلك لما تحويه من معانٍ ودِلالات، وفضائلَ وخصائص، نذكر منها:

أ ـ أن فيها تكثيراً لسواد المسلمين، إذ تخرج تلك الحشود الجمَّة، وتجتمع في صعيد واحد، مما يدلُّ على عظمتهم، ويجعل المتربص بهذا الدين على حذر.

ب ـ وفيها دِلالة على توحد المسلمين وتلاحمهم، حيث يخرجون بزيٍّ واحد، ويتوجهون إلى قبلة واحدة.

ج ـ وفيها دِلالة على سَعة هذا الدين وفُسحته؛ إذ هما يوما فَرَحٍ وسرور، وبهجة وحبور.

هـ ـ وفيها من مظاهر التآخي والتعاون بين المسلمين، ما يدل على متانة آصرة الإسلام التي تجمع بينهم، ففي عيد الفطر تُخْرَجُ زكاة الفطر للفقراء والمحتاجين، وفي عيد الأضحى يُتَصَدَّقُ بثلث الأضحية على المُعدِمين والمساكين.

فلهذه المعاني وغيرها، دَأَبَ أهل العلم على جمع الأحاديث المتضمنة لأحكامها، والحاضَّة على أدائها وَفق السنة النبوية، فنجد أن التأليف في صلاة العيدين، تقدَّم على التأليف في الجوامع والسنن والصحاح، ولعل الباعث على التبكير في التأليف في صلاة العيدين، هو ما حصل فيها من مُحدثَات من بعض الحكام، فقد ذكر الإمام ابنُ حزم ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ في (المحلى، ٥/ ٨٢):

«وأحدث بنو أمية: تأخير الخروج إلى العيد، وتقديم الخطبة قبل الصلاة والأذان والإقامة».

وهذا ما يفسر لنا سبب التبكير بالتأليف في هذا الباب، إذ هذا ما يوجبه العلم على أهله من بيان الحق وعدم كِتمانه، مهما كان المخالف، فرحمة الله على علمائنا، وأجزل الله لهم العطاء والنوال.

المطلب الثاني
بعض ما ألِّف في موضوع الكتاب

وسأذكر الكتب المصنفة في هذا الباب، مُقسِّماً إياها على ثلاثة فروع، وهي كالآتي:

الفرع الأول: المؤلفات في أحكام العيدين:

وأول مُصنّفٍ في هذا الباب ألَّفَه عالم من علماء القرن الثاني من الهجرة، ثم احتذى حذْوَهُ جمع من الأئمة، وهذا مَسْرَد لهم بحسب وفياتهم:

١ ـ كتاب (صلاة العيدين) للإمام الحافظ إبراهيم بن طِهْمان الهَرَوي رَحِمَهُ اللَّهُ، توفي سنة: ١٦٣هـ.

ذكره ابنُ النديم في ترجمته[(١)]، وهذا أوَّل مصنف في هذا الباب، وابن طهمان هذا هو صاحب (المشيخة) المطبوعة.

٢ ـ كتاب (صلاة العيدين) للإمام الحجة داود بن علي الظاهري رَحِمَهُ اللَّهُ، توفي سنة: ٢٧٠هـ.

ذكره ابنُ النديم في ترجمته[(٢)].

٣ ـ كتاب (صلاة العيدين) للحافظ ابن أبي الدنيا رَحِمَهُ اللَّهُ، توفي سنة: ٢٨١ هـ.

ذكره الحافظ الذهبي في (السير، ١٣/ ٤٠٣)، ونقل عنه ابنُ رجب في (الفتح، ٥/ ٥٤٠)، وذكره الحافظ في (المعجم المفهرس، ٦٢)، ونقل عنه في (الفتح، ١/ ٢٦٦)، ونقل عنه تلميذه السخاوي في (تخريج الأربعين الصوفية، ١٤٦).

---

(١) (الفهرست، ٣١٩).

(٢) (الفهرست، ٣٠٣).

٤ ـ كتاب (صلاة العيدين) للحافظ أبي بكر المروزي القاضي رحمه الله، توفي سنة: ٢٩٢هـ.

ذكره الحافظ ابنُ رجب في شرحه على البخاري (فتح الباري،٦/ ١١٢)، ونقل عنه.

٥ ـ كتاب (أحكام العيدين) للحافظ أبي بكر جعفر بن محمد الفريابي رحمه الله، توفي سنة: ٣٠١ هـ.

ذكره الحافظ ابن رجب في (الفتح،٦/ ١٠٥)، والحافظ في (المعجم المفهرس،٦٢)، ونقل عنه في (الفتح،٢/ ٤٦٢).

وقد حققه الأستاذ مساعد بن سليمان بن راشد، وصدر عن مؤسسة الرسالة، سنة: ١٤٠٦هـ.

وهو أصغر من كتابنا هذا، فقد حوى كتاب الفريابي أحد عشر باباً، بينما كتابنا حوى اثنين وثلاثين باباً، نعم عدد الأحاديث والآثار في كلا الكتابين متقاربة، إلا أن كتابنا هذا لم يوجد إلا الجزء الثاني منه.

٦ ـ كتاب (العيدين) للحافظ أبي الشيخ ابنِ حيان الأصبهاني رحمه الله، توفي سنة: ٣٦٩هـ.

ذكره الحافظ أبو سعد السمعاني في (التحبير في المعجم الكبير،٢/ ٧٣)، ضمن مرويات شيخه أبي عدنان العَبْدي.

٧ ـ كتاب (صلاة العيدين) للحافظ ابن شاهين رحمه الله، توفي سنة: ٣٨٥ هـ.

ذكره الحافظ ابنُ رَجَب في (فتح الباري،٦/ ٨٧)، ونقل عنه.

٨ ـ كتاب (العيدين) لأبي ذر الهروي رحمه الله، توفي سنة: ٤٣٤ هـ.

ذكره أبو بكر ابنُ خير الإشبيلي في (الفهرسة،٢٥٤)، والذهبي في (السير،١٧/ ٥٦٠)، وابن فرحون المالكي في (الديباج المذهب،٢/ ١٠٣) وسمّاه (فضائل العيدين).

٩ ـ كتاب (تُحفتيْ العيدين) للحافظ أبي القاسم زاهر بن طاهر الشَّحَّامي البغدادي رحمه الله، توفي سنة: ٥٣٣هـ.

ذكره الحافظ الذهبي في (السير، ٢٠/ ١١)، وهما كتابان:

أ ـ (تحفة عيد الفطر):

ذكرته الشيخة الحافظة مريم بنت عبد الرحمن في (معجمها، ١٩٧)، ضمن مرويات شيخها تاج الدين ابن العماد.

وقد وقفتُ على صورة من مخطوطته المحفوظة بالظاهرية، ضمن مجموع رقم: (٣٨١٧) من [مجاميع العمرية: ٨١].

وحققه د. عبد العزيز إبراهيم، عن جامعة الملك سعود، سنة: ٢٠٠٨م.

وهو عبارة عن جزء يحوي إحدى وستين حديثاً في شتى أحكام عيد الفطر.

ب ـ (تحفة عيد الأضحى):

ذكره الحافظ في (المعجم المفهرس، ٦٣)، وذكره في موطن آخر من (معجمه، ٨١) بعنوان (تحفة عيد الأضحى، وفضل عشر ذي الحجة)، وذكره الحافظ الوادي آشي في (برنامجه، ٢٤٩)، والحافظ أبو القاسم التُّجِيبي السَّبْتي في (برنامجه، ٢٠٩).

١٠ ـ (تحفة العيدين) للإمام أبي سعد السمعاني رحمه الله، توفي سنة: ٥٦٢ هـ.

ذكره الحافظ الذهبي في (تذكرة الحفاظ، ٤/ ٧٦)، والحافظ تاج الدين السُّبكي في (طبقات الشافعية، ٧/ ١٨٥).

الفرع الثاني: المؤلفات في مسلسل العيدين:

ومما له مَتاتٌ بأحاديث صلاة العيدين، التصانيفُ المفردةُ في جمع طرق الحديث المسلسل بالعيدين، وسنذكر طَرَفاً مما وقفنا عليه في هذا الباب، بحسب وفيات مؤلفيها:

١ ـ (مسلسل العيدين) للحافظ الخطيب البغدادي، توفي سنة: ٤٦٣ هـ.

ذكره السخاوي في (التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، ١/ ١٧٣) ضمن ترجمة أبي جعفر الطبري الشافعي.

وحُقِّق ضِمن مجموع فيه «مسلسل العيدين» للكتاني ـ وسيأتي ـ من قِبل مجدي فتحي السيد، وصدر عن دار الرشد ومكتبة الفوائد، سنة: ١٤١٦هـ.

٢ ـ (مسلسل العيدين) للحافظ عبد العزيز الكتاني، توفي سنة: ٤٦٦ هـ.

ذكره الحافظ في (المعجم المفهرس، ٦٣). وقد طُبع مقروناً بالكتاب المتقدم عليه.

٣ ـ (علة الحديث المسلسل في يوم العيدين) للحافظ أبي محمد الجرجاني، توفي سنة: ٤٨٩هـ.

ذكره الشيخ الألباني في (المنتخب من مخطوطات الحديث بالظاهرية، ٣٣٥).

وقد حُقِّق ضِمنَ مجموع فيه «الأحاديث العيدية» لأبي الطاهر السلفي، و«مسلسل العيدين» للصيرفي ـ سيأتي ذكرهما ـ، من قِبل محمد بن تركي التركي، وصدر عن دار الوطن، سنة: ١٤٢٠ هـ.

وهو جزء أورد فيه مؤلفه طرق الحديث المسلسل بالعيدين، وبين أن الصحيح إرسالَه لا رفعه.

٤ ـ (الأحاديث العيدية المسلسلة) للحافظ أبي الطاهر السِّلَفي، توفي سنة: ٥٧٦ هـ.

طُبع ضمن المجموع الذي سبق ذكره.

وأعيد طبعه مُفرَداً، بتحقيق: إرشاد الحق الأثري الباكستاني، ضمن سلسلة لقاء العشر الأواخر بالمسجد الحرام، عن دار البشائر الإسلامية، سنة: ١٤٢٩ هـ.

وهو أوسع وأوعب ما أُلّف في هذا الباب.

٥ ـ (مسلسل العيد) للحافظ ابن عساكر الدمشقي، توفي سنة: ٥٧١ هـ.

ذكره الحافظ الذهبي في (السير، ٢٠/ ٥٦٠).

٦ ـ (مسلسل العيدين) للحافظ يحيى الصيرفي، توفي سنة: ٦٧٨ هـ.

طُبع ضِمن المجموع الذي سبق ذكره، وقد بين محققه الوهم الذي وقع فيه الشيخ الألباني ـ رحمه الله ـ، عندما نسب هذا الجزء للحافظ شِسْتانَ البغدادي[١]، والحافظ ابنِ قدامة المقدسي[٢]، وإنما هما شيخان ليحيى الصيرفي في هذا الجزء، وليس من تصنيفهما.

٧ ـ (التغريد في الحديث المسلسل يوم العيد) للحافظ المرتضى الزبيدي، توفي سنة: ١٢٠٥هـ.

ذكره العلامة الحافظ عبد الحي الكتاني في (فهرس الفهارس، ١/ ٢٩٤).

٨ ـ (الطالع السعيد إلى المهم من الأحاديث المسلسلة بيوم العيد) للعلامة الحافظ عبد الحي الكتاني، توفي سنة: ١٣٨٢ هـ.

ذكره مؤلفه في كتابه (فهرس الفهارس، ١/ ٤٧٧)[٣].

وقد دأب المصنفون في (المسلسلات) على إيراد هذا الحديث ضمن مروياتهم، كالحافظ السيوطي في (جياد المسلسلات، ١٨٧)[٤]، والعلامة محمد بن جعفر الكتاني الفاسي في (مسلسلاته)[٥] وكذلك أصحاب الأجزاء

---

(١) ذكره الألباني في (المنتخب، ٤٣٢).

(٢) ذكره الألباني في (المنتخب، ١٤١).

(٣) منه نسخة بالخزانة الملكية، وقد أمدني الأستاذ الفاضل حمزة الكتاني ـ حفظه الله ـ بصورة منه، وأخبرني بأن الأستاذ خالد السباعي ـ وفقه الله ـ يعمل على تحقيقه.

(٤) طبعت بتحقيق: محمد عوامة، ط: دار نور المكتبات، ودار البشائر الإسلامية، سنة: ١٤٢٣ هـ.

(٥) طبعت بتحقيق: بدر العمراني، عن دار الكتب العلمية، سنة: ١٤٢٤هـ.

والفوائد كالحافظ أبي الحسن الحَمَامي في جزءٍ له[١]، وأبي عمرو ابن منده في (فوائده)[٢].

الفرع الثالث: المؤلفات في فضائل العيدين:

وقد أفرد أهل العلم فضائل العيدين بالتأليف، وهذا ذِكْرٌ لبعض ما وقفت عليه:

١ ـ **(أحاديث عيد الفطر)** للحافظ عبد الصمد بن عبد الوهاب ابن عساكر الدمشقي، توفي سنة: ٦٨٦ هـ.

ذكره ابنُ فهد المكي في (لحظ الألحاظ، ٥٨)، وعمر كحالة في (معجم المؤلفين، ٥/ ٢٣٦).

٢ ـ **(فضل العيدين)** لابن أخي ضياء الدين المقدسي، أبي عبد الله محمد بن عبد الرحيم المقدسي، توفي سنة: ٦٨٨هـ.

ذكره الحافظ ابن رجب في (ذيل طبقات الحنابلة، ٤/ ٢٢٥).

٣ ـ **(الدر النضيد فيما ورد في العيد)** للحافظ رضي الدين أبي إسحاق إبراهيم بن محمد الطبري المكي، توفي سنة: ٧٢٢هـ.

ذكره الحافظ أبو القاسم التُّجيبي السبتي في (برنامجه، ٢٣٨)، وقد قرأه عليه، وهو يرويه عنه.

٤ ـ **(الطالع السعيد في فضائل العيد)** لابنِ عَلَّان الصدِّيقي الشافعي، توفي سنة: ١٠٥٧هـ.

ذكره الشيخ الألباني في (المنتخب من مخطوطات الظاهرية، ١٢٥)،

---

(١) ذكره الحافظ العلائي في (إثارة الفوائد المجموعة، ٦٠٣)، وقد طُبع ضمن مجموع فيه (أجزاء لابن الحمامي وغيره) تـ: نبيل جرار، ط: أضواء السلف، سنة: ١٤٢٥هـ.

(٢) ذكره الحافظ العلائي في (إثارة الفوائد المجموعة، ٦١٧).

وغيرها كثير مما ألفه المتأخرون والمعاصرون في فضائل العيدين وأحكامهما.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

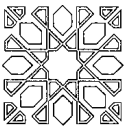

المبحث الثاني
التعريف بالكتاب المُحَقَّق

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الجزء الموجود من الكتاب.

المطلب الثاني: توثيق عنوان الكتاب، ونسبته إلى مؤلفه.

المطلب الثالث: مضمون الكتاب، ومنهج المؤلف فيه.

المطلب الرابع: مكانة الكتاب.

المطلب الخامس: ترجمة راوي الكتاب والتعريف به.

* * *

المطلب الأول
الجزء الموجود من الكتاب

أود الإشارة في هذا الموطن إلى أنه لم يَسْلَم من عوادي الضياع والتَّلَف من كتاب (صلاة العيدين) للقاضي المحاملي إلا جزؤه الثاني، وأما الجزء الأول منه، فالظاهر ـ والله أعلم ـ أنه في حكم المفقود، فقد نقَّبت فيما بين يدي من فهارس الخزائن والمكتبات، فلم أظفر بشيء، وأما ما يدل على أن هذا الكتاب الذي بين أيدينا هو الجزء الثاني من الكتاب، هو:

أنه قد نُصَّ على ذلك في وجه الصفحة الأولى من النسخة الخطية للكتاب، فقد أُثْبِتَ التالي: (الجزء الثاني من كتاب صلاة العيدين).

وهذا الكتاب لا يضم إلا جزأين فقط، والدليل على ذلك:

أن الناسخ قال في آخر الكتاب: (هذا آخر الكتاب).

فهذا نصٌّ على أن الكتاب أُلِّف في جزأين لا غير، وأما الجزء الأول فلعل الله تعالى ييسر إيجاده فيما يُسْتَقبل من أيام، فهو ولي ذلك، والقادر عليه.

* * *

المطلب الثاني

توثيق عنوان الكتاب، ونسبته إلى مؤلفه

جاء اسم الكتاب على صفحة العنوان من المخطوط، كالتالي:

(الجزء الثاني من كتاب صلاة العيدين، تأليف القاضي أبي عبد الله الحسين بن إسماعيل المحَاملي وروايته).

ولم يُشِرْ المترجمون للمؤلف إلى كتابه (صلاة العيدين) في خلال ترجمته[1]، كما أنني لم أجد من نقل عنه، أو ذكره من بين مروياته في (ثبَته)، أو (فَهْرَسَتِه)، أو (مُعْجَمِه)، ممن ألف في تلك الفنون من العلماء، إلا أن نسبة الكتاب للمؤلف ثابتة يقيناً، للقرائن التالية:

الأولى: أن نسبة الكتاب منصوص عليها في وجه الورقة الأولى للكتاب من المخطوط، وقد تقدم إيرادها قريباً.

الثانية: أن بالنظر في شيوخ المؤلف داخل الكتاب، يُعلم يقيناً أنه للقاضي المحاملي من غير ارتياب، إذ هم نفس شيوخه الذين يروي عنهم في باقي كتبه، والذين اشتُهر بالرواية عنهم.

الثالثة: أن الحافظ ابنَ حجر ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ نقل سند حديث وارد في هذا

---

(١) قد أشار إليه بعض المحْدَثين اعتماداً على نسخته المحفوظة بدار الكتب الظاهرية، مثل: رضا كحالة (معجم المؤلفين، ٣/ ٣٠١٥)، وفؤاد سزكين (تاريخ التراث العربي، ١/ ٣٥٨)، والألباني في (المنتخب من مخطوطات دار الكتب الظاهرية، ٥٢٥).

الجزء، يتضمن توثيق الحكم الغزال، في ترجمته من (تهذيب التهذيب، ٢/ ٣٧٦)، وهو سند حديث رقم: (١٧١)، مما يدل على وقوف الحافظ على هذا الجزء.

الرابعة: أن الحافظ أبا القاسم الشَّحَّامي - رَحِمَهُ اللهُ -، يروي من طريق هذا الجزء عدة أحاديث في جزئه (تحفة عيد الفطر)، من طريق راوي كتاب (صلاة العيدين) أبي أحمد عبيد الله بن محمد الفَرَضي البغدادي.

الخامسة: أن الحافظ أبا بكر رَوْح بن عمر النَّهرواني تابع الحافظَ أبا أحمدَ ابنَ الفرضيِّ في رواية بعض أحاديث هذا الجزء، عن القاضي المحاملي، في (جزءٍ من حديثه).

فقرينة واحدة من هاته القرائن كافية في الجزم بنسبة هذا الكتاب للمؤلف، فكيف باجتماعها؟

* * *

المطلب الثالث

مضمون الكتاب، ومنهج المؤلف فيه

قَصَدَ المؤلف من هذا الكتابِ أن يجمع الأخبارَ والآثار الواردة في العيدين وأحكامهما، وقد جعل الكتاب مُبَوَّباً حسب الأحكام المتعلقة بالعيدين، وقد ضمَّ جزؤنا المحقَّق اثنين وثلاثين باباً، وهو يحوي خمسةً وثمانين حديثاً مرفوعاً، وأما الباقي، فهي آثار موقوفة على الصحابة أو التابعين أو أتباعهم، ويتجلَّى من خلال النَّظَر في الكتاب أن المؤلِّف سلك هاته الشِّعاب في تأليفه:

الأول: يبتدئ الباب بالأحاديث المرفوعة التي تشهد لترجمته، ثمَّ يُرْدِفها بالآثار الموقوفة والمقطوعة.

الثاني: إن لم يجد حديثاً مرفوعاً يشهد لترجمة الباب، اكتفى بالآثار التي تشهد لمعناه.

الثالث: يُعَيِّن الراوي إذا ورد اسمه مُهْمَلاً، وذلك بذكر نِسبته[١].

الرابع: يُقَطِّع بعض الأحاديث الطويلة، بحيث يورد منها ما يدلُّ على ترجمة الباب[٢].

الخامس: يَحْرِص على إيراد الحديث من عدة أوجه وطُرُق، حتى يتسنَّى الوقوف على الاختلاف في أسانيدها.

السادس: إذا روى الحديث من عدة أسانيد في سياق واحد، بَيَّن الاختلاف أو الزيادات الواقعة في المتن بحسب رواة تلك الأسانيد[٣].

فهذه أهم معالم طريقة المؤلف في تأليفه لهذا الجزء، وهي ـ كما هو ظاهر ـ مسلوكة عند أغلب المصنفين في الحديث النبوي، وعلى رأسهم صاحبا (الصحيحين) الإمام البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى، ولا أنسى الإشارة إلى أن المؤلف حدَّثَ بكتابه عن طريق ما يسمى عند أهل الحديث بـ (مجالس الإملاء)، إذ ورد في النسخة ما يدل على أن المؤلف أملى كتابه في عدة مجالس، ففي (ق ٣ / ب) نَصَّ على أنه مجلس آخر في تاريخ مباين للتاريخ الأول المُثْبت على الورقة الأولى.

* * *

المطلب الرابع
مكانة الكتاب

تتجلى مكانة الكتاب في جانبين:

الأول: تفرده بأحاديث وآثار وطُرق لم أجدها في غيره، وهذه أرقام بعض الأحاديث والآثار والطُّرق التي لم أقف عليها إلا في هذا الكتاب:

---

(١) مثلاً: الحديث رقم: (٥)، والحديث رقم: (٣٦)، والحديث رقم: (١٤٥).

(٢) مثلاً: الحديث رقم: (١)، أعاده في رقم: (٩١)، وأعاده في رقم: (١١٣).

(٣) مثلاً: الحديث رقم: (٢٦)، والحديث رقم: (٣٧)، والحديث رقم: (٣٨).

«٢٢ ـ ٣٣ ـ ٣٤ ـ ٤٧ ـ ٤٩ ـ ٥٣ ـ ٦٨ ـ ٧٠ ـ ٧١ ـ ٧٣ ـ ٧٧ ـ ١٠٥ ـ ١١٥ ـ ١٢٧ ـ ١٢٨ ـ ١٠٨ ـ ١٢١»، وغيرها كثير.

الثاني: في الناقلين عن الكتاب[1]، والمستفيدين منه، وسأذكر على من وقفت عليه ينقُل عن الكتاب، أو روى من طريقه:

الأول: الدارقطني، فقد ألفيته يروي الحديث رقم: (٤٢)، من طريق المؤلف في (سننه).

الثاني: أبو أحمد الفَرضي المقرئ راوي هذا الجزء، فقد نقل عن كتابنا في (مشيخته) كما يُستفاد من جزء (التهنئة في الأعياد، ٣١و٣٤) للحافظ ابن حجر.

الثالث: أبو بكر النهرواني فقد ألفيته يروي عن المؤلف أربعة أحاديث عن المؤلف في (جزء من حديثه) بنفس الترتيب الموجود في الكتاب، وهي الأحاديث التي تبتدئ من رقم: (١١٧)، إلى رقم: (١٢٠).

الرابع: أبو القاسم الشحَّامي، وهو أكثر المستفدين من الكتاب، فقد ضمَّن كتابيه (تحفة عيد الفطر)، و(تحفة عيد الأضحى) نقولاً كثيرة عن المؤلف، فقد روى في (تحفة عيد الفطر) اثنين وعشرين حديثاً من طريق هذا الكتاب، بينما في (تحفة عيد الأضحى) فقد نصَّ الحافظ ابن حجر في (جزء في تهنئة الأعياد، ٣١و٣٣) على أنه يروي من طريق المحاملي، ولا أدري عن وجود (تحفة عيد الأضحى) شيئاً.

فهؤلاء الذين وقفت عليهم ينقلون عن هذا الكتاب، وكما هو بيّن فإن أغلب الناقلين من تلاميذ المؤلف إلا الشحامي الذي بينه وبين المحاملي واسطتان، وهذا ما يجلي لنا شهرة الكتاب في وقت مُبكر، بخلاف العصور

---

(١) قلت: أقصد بالنقل هنا: النقل بالرواية من طريق الكتاب.

التي بعد الشحامي، فإننا لم نجد من النقول ما يدل على شهرة الكتاب وذُيوعه.

* * *

المطلب الخامس

ترجمة راوي الكتاب والتعريف به

هو: أبو أحمد عُبيد الله بن محمد بن أحمد بن أبي مسلم محمد بن علي بن مِهران الفَرَضي المقرئ البغدادي[١].

حدَّث عن القاضي المحاملي، وعن أبيه محمد، ويوسف بن يعقوب بن بهلول، ودَعْلَج السجستاني[٢]، وغيرهم، وحضر مجلس أبي بكر بن الأنباري، وقرأ القرآن على أحمد بن عثمان بن بُويَان، وهو آخر من قرأ في الدنيا عليه.

روى عنه الخلَّال، والأزهري، وابنُ البُسري البُندار[٣]، وابن العبَّادي الأخرم[٤]، وعبد الوهاب بن علي السُّكري البزَّاز[٥]، وأبو القاسم بن الشَّمْعي[٦]، وغيرهم.

---

(١) مصادر ترجمته:
(تاريخ بغداد، ١٠/ ٣٨٠)، (ذكر شيوخ الشريف أبي الفضل ابن المهدي، ق٨ / أ) لأبي الفضل ابن المهدي، (تاريخ الإسلام، ٢٨/ ١٤٣)، (سير أعلام النبلاء، ١٧/ ٢١٢)، (طبقات الشافعية الكبرى، ٥/ ٢٣٣) لابن السُّبكي، (توضيح المشتبه، ٦/ ١٢٦) لابن ناصر الدين الدمشقي، (غاية النهاية في طبقات القراء، ١/ ٤٣٧) لابن الجَزَري.

(٢) (تاريخ دمشق، ١٧/ ٢٧٨).

(٣) (تكملة الإكمال، ١/ ٤٠٨).

(٤) (ذيل تاريخ بغداد، ١/ ١٩٢).

(٥) (ذيل تاريخ بغداد، ١/ ٢١١).

(٦) (ذيل تاريخ بغداد، ٢/ ١٣).

قال عنه تلميذه أبو الفضل ابنُ المهدي: «انتهى إليه علم الفرائض، وكان يُدعى أستاذَ الأستاذِين، لأن أئمة الفقه في عصره درسوا عليه، وما رأيتُ مثل سَمْتِه، وزُهده، وورعه».

قال الخطيب: «وكان ثقة، صادقاً، ديناً، ورعاً».

وقال العُتَيقي: «ثقة، مأمون، ما رأينا مثله في معناه».

وقال الأزهري: «كان إماماً من الأئمة».

ومن مؤلفاته:

(مشيخته) نقل عنها الحافظ ابن حجر العسقلاني في جزء (التهنئة في الأعياد وغيرها، ٣١)، وقد روى فيها بعض أحاديث هذا الجزء عن شيخه القاضي المحاملي.

وله جزء فيه (**ثلاثة أحاديث من روايته**) ذكره الصَّفَدي في (أعيان العصر وأعوان النصر، ٥/ ٦٧٥).

وقد توفي رَحِمَهُ اللَّهُ يوم الثلاثاء للنصف من شوال سنة ست وأربعمئة، ودفن في رحبة جامع المنصور.

أما هبة الله بن علي بن الصقر البزاز، فالظاهر أنه من تلاميذ أبي أحمد ابن الفَرضي، ولم أقف على ترجمة له بعد البحث والتنقير، والله تعالى أعلم.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

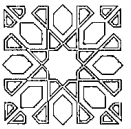

المبحث الثالث
وصف النسخة المعتمدة، ومنهج التحقيق

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: وصف النسخة المعتمدة.

المطلب الثاني: منهج التحقيق.

* * *

المطلب الأول
وصف النسخة المعتمدة

إن النسخة التي نعتمد عليها في تحقيق هذا الجزء نُسخة فريدة لا ثانيَ لها، إذ إنني لم أعثر على لِدَةٍ تكافئها، وهي توجد في دار الكتب الظاهرية بدمشق (مكتبة الأسد حالياً) ضمن مجموع رقم (٩٠) من (مجاميع العُمرية،٣٨٢٦)، وكتابنا هذا هو آخر هذا المجموع[١]، بحيث يبدأ من

(١) ويتضمن المجموع الكتب التالية بالترتيب: «جزء في الحديث من رواية ابن شاذان»، و«جزء من الفوائد المنتقاة الغرائب» للدارقطني، و«الأفراد» لابن شاهين، و«ما أسند سفيان بن سعيد الثوري» لأبي عبد الله الفريابي، و«مجلسان من أمالي ابن صاعد»، و«أمالي أبي جعفر البختري وأبي بكر النجاد وجعفر بن محمد بن نصير»، و«حديث ابن عبد العزيز الهاشمي وابن المطيري»، و«الفوائد المنتقاة» لأبي حفص البصري، و«القناعة والتعفف» لابن أبي الدنيا، و«الجزء الثاني من صلاة العيدين» للقاضي المحاملي.
وقد نقلته عن (فهرس مجاميع المدرسة العمرية بدار الكتب الظاهرية،٤٦٦) لياسين محمد السواس.

الورقة (١١٩)، وينتهي عند الورقة (١٤٣)، وتضُمُّ نسختنا خمساً وعشرين لوحة، كل لوحة تشتمل على وجهين، وتتراوح أسطر كل وجه بين سبعة عشر وتسعة عشر سطراً.

وقد كُتبتْ بخط نَسْخي عادي، حروفها خِلوٌ من الإعجام إلا في القليل، وقد طغى عليها المِداد في بعض اللوحات بسبب الرطوبة؛ مما جعل قراءتها وضبطها أمراً عَسِراً، وهي غُفْلٌ من اسم الناسخ وتاريخ النسخ(١)، كما يفيد وجود بعض الإلحاقات في حاشية النسخة، والضرب في متنها(٢)، أنها مقابلة ومعارَضة. ومما يدل على يقظة الناسخ وتعنِّيه بهذا الشأن، خُلُوُّ النسخة من الأخطاء والتصحيفات والسّقْط إلا في القليل النادر، وقد استطعت تقويم ذلك من خلال الاعتماد على مصادر التخريج، وكتب تراجم الرجال، وعلى المجموع ـ الذي يضم كتابنا المحقَّق ـ قيد وقف المدرسة الضيائية والمدرسة العمرية(٣).

كما أن النسخة عارية عن السماعات، بخلاف ما هو مشهور في نسخ

---

(١) قلت: وقد جرى الناسخ على كتابة خطٍّ صغير ـ شبيه بالفتحة ـ فوق الحرف المهمل، حتى يميزه عن غيره، وهذه طريقة من طرق ضبط المهمل، وقد قال عنها الحافظ ابن الصلاح: «وذلك موجود في كثير من الكتب القديمة» (مقدمته، ١٠٥) و(فتح المغيث، ١٧٩) للعراقي، وكذلك رسم حرف شبيه بالهمزة تحت الحرف المهمل في (ق ١٧/ أ)، وهي من طرق تمييز المهمل في الكتب القديمة كما قال الحافظ ابن الصلاح، والقِدم بالنظر إلى عصر ابن الصلاح، يخرج من جملته القرن السادس، لأن ابن الصلاح من علماء القرن السابع، فهو القرن الخامس ثم الذي يليه قِدَماً.

(٢) مواطن الضرب في الأصل كالآتي: (ق٧/ أ)، (ق٨/ أ)، (ق٩/ب)، (ق١٨/ ب)، (ق١٩/ ب).

(٣) استفدته من (فهرس مجاميع المدرسة العمرية، ٤٧٠).
قلت: ويُنظر في تاريخ المدرسة الضيائية المحمدية (الدارس في تاريخ المدارس، ٢/ ٧١)، وفي تاريخ المدرسة العمرية (الدارس في تاريخ المدارس، ٢/ ٧٧).

الأجزاء والكتب الحديثية، إلا أننا نلفي بحاشية المخطوط ما يدل على تداول هذا الجزء روايةً وتحمُّلاً في وقت مُبكِّر، قريب من عصر المؤلف، وهي ما يسمى عند علماء الحديث بـ (علامة البلاغ)[1]، التي يُنبِّه بها المتحمِّل على الموضع الذي بلغه سماعاً على شيخه، إذا كان سماعه للكتاب في مجالس مُتعددة، فـ (علامات البلاغ) أُثْبِتَتْ في عدة مواطن من النسخة، ويعْسُرُ قراءتها، لدقة خطِّها، وعدم وضوح حروفها، إلا أن من بينها (علامة بلاغ) ذُكر فيها تاريخ السماع، وهو سنة: (٤٠٥ هـ)، وسأذكر مواطنها:

العلامة الأولى: (ق ١٠/ أ)، بعض ما تبين لي من نصه: «بلغت سماعاً من لفظ الشيخ محمد بن الحسن بن أبي العلاء البزار».

العلامة الثانية: (ق ١٥/ أ)، بعض نصه: «بلغت سماعاً من لفظ الشيخ. . . .».

العلامة الثالثة: (ق ٢٠/ أ)، بعض نصه: «وسمعت من هنا إلى آخره بقراءة أحمد بن محمد (. . . . . .)، وذلك في ذي القعدة من سنة خمس وأربعمئة».

* * *

المطلب الثاني
منهج التحقيق

يتمثل عملي في تحقيق الكتاب في ستة أنحاء، هي كالآتي:

الأول: ضبط نص الكتاب وتقويمه:

فقد اجتهدت في قراءة نص الكتاب قراءة صحيحة سليمة، وصحَّحت ما يكتنف متنه من تصحيف وتحريف، وأثبت ما سقط من نصه، مستعيناً في ذلك بمصادر التخريج وكتب الرجال، وذلك راجع لاعتمادي على نسخة

---

(١) قلت: يُنظر معنى (علامة البلاغ) في (فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، ١٩١) للعراقي.

خطية فريدة للكتاب، وقد ضبطت بعض الألفاظ والأسماء والأنساب المشتبهة، حتى ينزاح لَبْسها وإشكالها عن القارئ.

الثاني: جعل الرسم الإملائي لنص الكتاب موافقاً للرسم الإملائي الحالي، وذلك كالآتي:

* فقد أهمل الناسخ إعجام الحروف إلا في النادر، فقمت بإعجامها ونَقْطها.

* ودرج الناسخ على حذف الألف من أسماء الأعلام ـ كعادة متقدمي النساخ ـ مثل (هارون)، و(الحارث)، و(سفيان)، فقد أتى رسمها في المخطوط على هذا النحو: (هرون)، (الحرث)، (سفين).

* كما أنه حذف الهمزة في آخر الأسماء وفي الأفعال مثل: (فضاء)، (مغراء)، (ولاء)، (قرأ)، (بدأت)، فأتى رسمها على هذا النحو: (فضا)، (مغرا)، (ولا)، (قرا)، (بدات).

* كما أنه أثبت كلمة (الصلاة) على الرسم المصحف العثماني، فجعلتها طِبقاً للرسم الإملائي الحديث.

* كما وقعت له أخطاء في الرسم من قبيل اللحن، كجعله ألف الجمع في الأفعال المنتهية بحروف العلة مثل: (يدعو)، و(أغدو)، فقد أتى رسمها على هذا النحو: (يدعوا)، و(أغدوا).

وكذلك عدم حذفه لحرف العلة من الأفعال المجزومة بحذف حرف العلة مثل: (لم يصل)، فقد أتى رسمها بإثبات حرف العلة، وهو الياء، وقد تكرر هذا في عدة مواطن.

الثالث: دراسة الأسانيد وتخريج الأحاديث:

❑ إن كان الحديث مما اتفق عليه صاحبا (الصحيحين)، أو أخرجه أحدهما، اكتفيت بذكر ذلك، بإيراد إسناديهما دون الإفاضة في التخريج.

❑ وإن كان مما أخرجه صاحبا (الصحيحين)، وقد تكلم في صحته بعض

النقاد، فأفيض في تخريجه، مورداً أقوال أهل العلم في صحة الحديث من عدمها.

❑ وإن لم يكن الحديث مما أخرجه صاحبا (الصحيحين)، اجتهدت في تخريجه مورداً طرقه وأسانيده، ومبيناً ما يكتنفها من اختلاف أو علل، آخذاً في ذلك بقواعد أهل الشأن وضوابطهم.

❑ أورد أقوال أهل الفن المتقدمين في الحكم على بعض الأحاديث، فإن لم أجد لهم حكماً في حديث ما، فإني أبين مرتبة الحديث بإيراد الدليل على ما ذهبت إليه، كما أنني أنبه على حال الإسناد الذي أورده المؤلف.

❑ إذا تعددت أسانيد المؤلف في الحديث الواحد، فقد أخرج الحديث عند أول إسناد، وقد أرجئ ذلك إلى آخر إسناد، بحسب ما أراه مناسباً.

❑ وإني أجتهد في الابتداء بذكر من روى الحديث بنفس إسناد المؤلف، أو رواه من طريق المؤلف.

❑ وقد أوردت كل ما وقفت عليه من شواهد ومتابعات تقوي وتصحح الأحاديث والآثار؛ التي أوردها المؤلف بأسانيد مغموزة.

❑ وعندما لا أقف على الوجه الذي أورد منه المؤلف الحديث أو الأثر، فإنني أنص على ذلك، وأذكر الوجوه التي وقفت عليها، وإن لم أجد متابعاً للمؤلف في روايته لذلك الحديث أو الأثر، أنص حينئذ على تفرد المؤلف بإخراجه لذلك الحديث أو الأثر.

❑ وأجري في الحكم على الحديث بالنكارة على طريقة المتقدمين، في إطلاقها على مطلق الخطأ في سند ومتن الحديث، ولا أعني بالنكارة الاصطلاح الذي جرى عليه جل المتأخرين.

الرابع: ترقيم الأحاديث والآثار، وعلامات الترقيم:

- فقد رقَّمت أحاديثَ وآثار الكتاب ترقيماً تسلسلياً، وقد اعتبرت في

ترقيمها متن الحديث أو الأثر، إذ إن المؤلف قد يورد الحديث من عدة طرق في سياق واحد، فأجعل لها رقماً واحداً.

• كما أنني وضعت الفواصل بين الجمل، والنُّقَط عند نهاية الكلام، وكذلك علامات التعجب والاستفهام وغيرهما إذا اقتضى الأمر ذلك.

• وقد أشرت إلى ترقيم أوراق المخطوط في نهاية المتن الذي تتضمنه كل لوحة في الجانب الأيسر للسطر.

• وقد درج الناسخ على جعل فراغ بين الإسنادين، إذا روى المؤلف حديثاً بعدة أسانيد في سياق واحد، وقد جعلت مكان هذا الفراغ حرف (ح) الدال على الانتقال إلى إسناد آخر، كما هو شائع في اصطلاح أهل الحديث.

الخامس: إنجاز دراسة لحياة المؤلف وللكتاب المحقَّق:

فقد استهللت هذا النص المحقَّق بإنجاز فصلين:

الأول منهما: في دراسة حياة المؤلف، وقد اجتهدت في أن تكون شاملة ووافية.

وأما ثانيهما: ففي دراسة الكتاب المحقَّق ووصف مخطوطته، وقد تحريت فيها الدقة.

السادس: وضع الفهارس:

ولتقريب محتويات الكتاب للقارئ، وتسهيل الوصول إليها، جعلت فهارس للكتاب على النحو التالي:

فهرساً للآيات.

فهرساً للأحاديث.

فهرساً للآثار.

فهرساً لمشايخ المؤلف.

فهرساً لمسانيد الصحابة والصحابيات.

فهرساً للرواة.

فهرساً لأبواب الكتاب.

فهرساً لموضوعات الدراسة.

وقد اكتفيت في فهرس أسماء مشايخ المؤلف بذكر رقم أول رواية لهم في الكتاب، إذ أنني ذكرت جل مروياتهم في قسم الدراسة، ورتبت الأحاديث والآثار وأسماء الأعلام حسب ترتيب حروف الهجاء المشرقي، وقبل الختام أشير إلى بعض الصعوبات التي واجهتني في تحقيق الكتاب باختصار:

- الاعتماد على نسخة وحيدة، وقد أثَّرت الرطوبة في عدة مواطن منها، مما صعَّب من قراءتها وضبطها.
- تفرد المؤلف ببعض الأحاديث والآثار، مما صعَّب من تقويم ما بها من خلل.
- صعوبة الوصول إلى بعض المصادر والمراجع عند التحقيق.

وعلى الرُّغم مما بذلته من جهد في إخراج هذا التحقيق في أبهى حلة، فإن النقص والخلل يَعْتَوِرُه من غير شك، وحسبي أنني لم أقصر في تحصيل ذاك المراد، وأسأل الله تعالى أن يغفر لي ما تخلل هذا العمل من زلل ونقصان.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

نماذج
من النسخة الخطية المعتمدة

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

صورة عنوان الكتاب

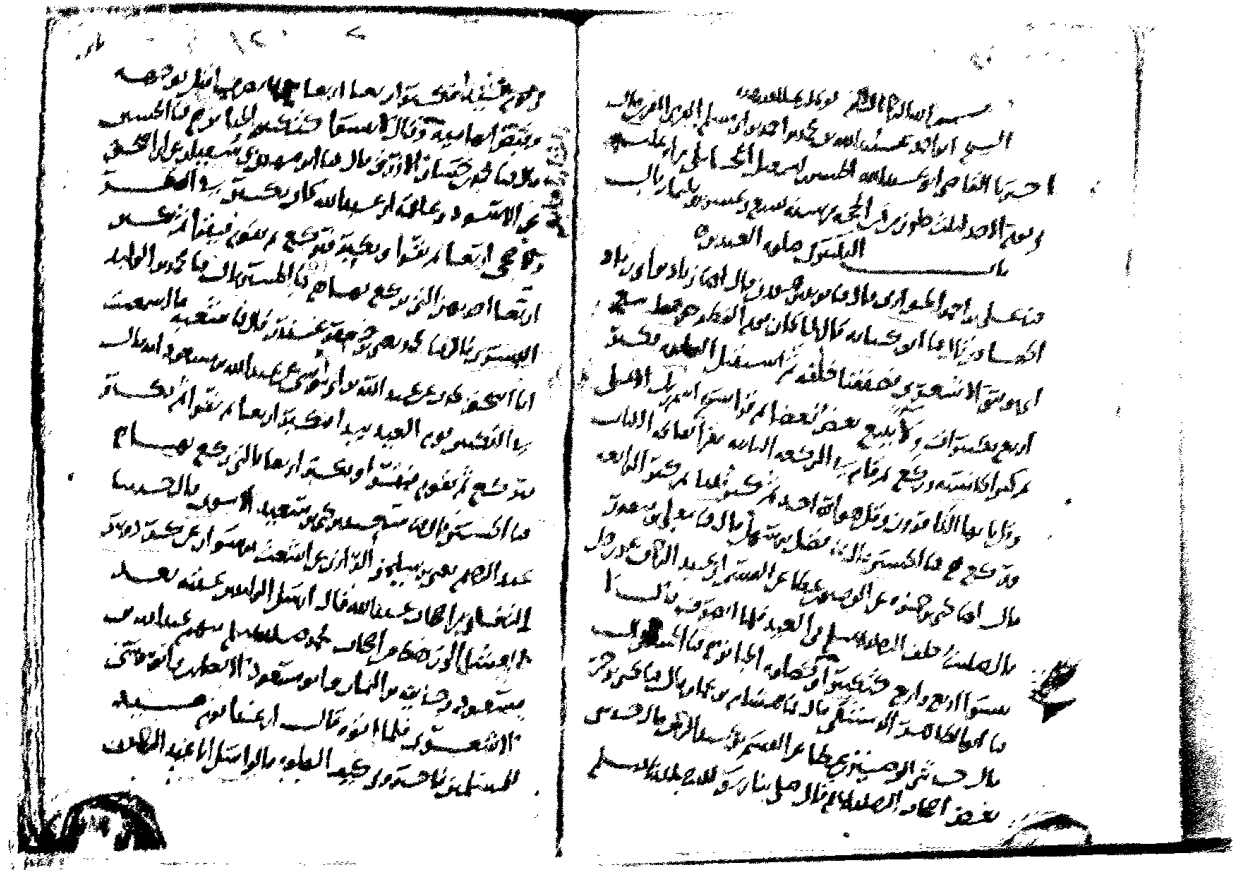

الورقة الأولى من المخطوط

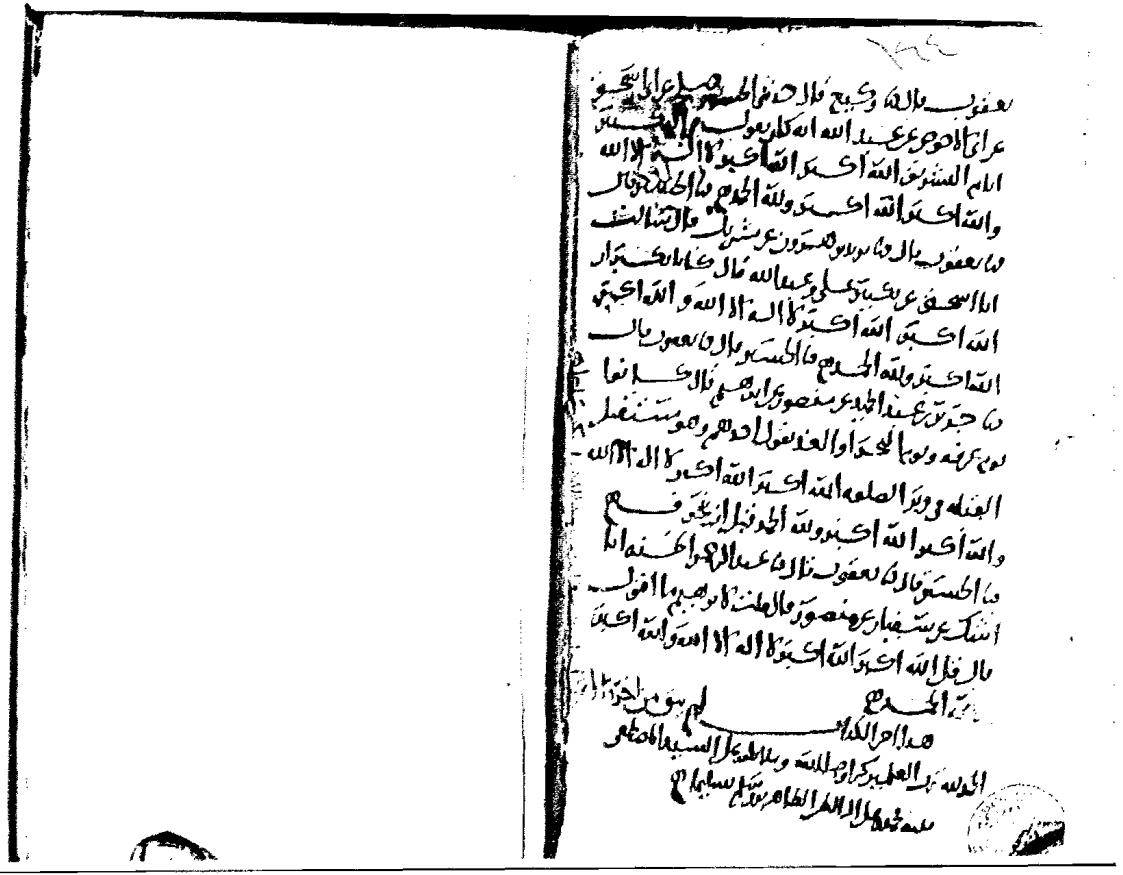

الورقة الأخيرة من المخطوط

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

القسم الثاني

النص المحقق

(الجزء الثاني من كتاب صلاة العيدين)

للقاضي المحاملي

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الجزء الثاني

من كتاب صلاة العيدين

تأليف

القاضي أبي عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي وروايته

رواية

الشيخ أبي أحمد عُبيد الله بن محمد بن أحمد بن أبي مسلم الفَرَضي المقرئ

سماع لهبة الله بن علي بن الصقر البزَّاز

نفعه الله به آمين

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

توكلت على الله

الشيخ أبو أحمد عُبيد الله بن محمد بن أحمد بن أبي مسلم الفَرَضي المقرئ، قال: أخبرنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحامِلي، قراءة عليه في يوم الأحد لثلاث خَلَوْنَ من ذي الحجة من سنة تسع وعشرين وثلاثمئة، قال:

١ ـ باب التكبير في صلاة العيدين

١ ـ حدثنا علي بن أحمد الجوارِبي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا زياد بن أبي زياد الجصَّاص، قال: حدثنا أبو كِنانة، قال: «لما كان يوم الفطر خرجنا مع أبي موسى الأشعري فَصَفَفْنا خلفَه، ثم استقبل الصلاة، فكبر أربع تكبيرات ولاءً يُتْبِعُ بعضها بعضاً، ثم قرأ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، ثم كبر الخامسة وركع، ثم قام في الركعة الثانية، فقرأ بفاتحة الكتاب و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، ثم كبر ثلاثاً، ثم كبر الرابعة فركع»[(١)].

---

(١) أخرجه الفِرْيَابي بتمامه في (أحكام العيدين، ١٩٧)، فقال: حدثني عبد الله بن محمد بن خلاد، حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبا زياد بن أبي زياد الجصاص، حدثنا أبو كنانة القرشي، فذكره.

قلت: وقد أخرجه المؤلف في عدة مواطن من هذا الكتاب بنفس الإسناد، فأورده مختصراً في الحديث (رقم: ٩١)، وبطوله في الحديث (رقم: ١١٣)، وورد عن زياد بن أبي زياد من وجه آخر مختصراً، وهو: =

٢ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا فَضْل بنُ سَهْل، قال: حدثنا مُعَلَّى بن منصور، قال: أخبرنا يحيى بن حمزة، عن الوَضِين بن عطاء، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن رجل قال: صَلَّيْتُ خلفَ النبيِّ ـ ﷺ ـ في العيد، فلما انصرف قال: «لا تَنْسَوْا أربعَ وأربع، كتكبير أو كصلاة[١] الجنائز»[٢].

٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أبو الطَّاهِر الدِّمَشْقِي، قال: حدثنا هشام بن عَمَّار، قال: حدثنا يحيى بن حمزة، قال: حدثني الوَضِين بن عطاء، عن القاسم بن عبد الرحمن، قال: حدثني بعض أصحاب النبي ـ ﷺ ـ، قال: صلى بنا رسول الله ـ ﷺ ـ / في يوم عيد فكبر أربعاً أربعاً، فلما انصرف أقبل بوجهه، وقَبَض إِبْهَامَيْه، وأشار بأصابعه، وقال: «لا تَنْسَوْا كَتَكْبِير الجنائز»[٣]. [ق٢/ أ]

= ما أخرجه ابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٢٨٦)، فقال: حدثنا محمد بن علي، قال: حدثنا سعيد، قال: حدثنا هُشيم، قال: حدثنا أبو محمد مولى قريش، قال: سمعت أبا كِنانة الهُجَيْمي، يحدث عن الأشعري: (أنه كان يكبر يوم العيد على المنبر ثنتين وأربعين تكبيرة).

قلت: أبو محمد مولى قريش هو زياد بن أبي زياد الجصاص، وقد دلَّس هُشيم بن بَشير الواسطي اسْمَه لضَعفه ووهائه، وهذا الأثر ضعيف لضَعفه، فقد لخص الحافظ حاله في (تقريب التهذيب، ٢١٩)، فقال: «ضعيف»، وكذا لجهالة شيخِه أبي كِنانة القرشي، وقد نصَّ عليها الحافظ في (التقريب، ٦٦٩).

(١) بالأصل علامة إلحاق، ولكن اللَّحَق غير واضح بالحاشية.

(٢) لينُظر تخريجه في التالي.

(٣) أخرجه من طريق المؤلف الشَّحَّامي في (تحفة عيد الفطر، ق٥ / ب)، وعنه الحافظ ابن عساكر في (تاريخ دمشق، ٦٦/ ٣٤٨)، فقال الشحَّامي: أخبرنا أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن محمد بن موسى، أنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد بن أحمد بن أبي مسلم القرشي المقرئ ببغداد، أنا أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل=

. . . . . .

= المحاملي القاضي، نا أبو الطاهر الدمشقي، نا هشام بن عمار، نا يحيى بن حمزة، حدثني الوضين بن عطاء، عن القاسم بن عبد الرحمن، قال: حدثني بعض أصحاب النبي - ﷺ -، فذكره.

قلت: وقد أخرج الحديث من غير طريق المؤلف:

الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار، ٤/ ٣٤٥)، من طريقين عن عبد الله بن يوسف، عن يحيى بن حمزة، قال: حدثني الوَضِين بن عطاء: أن القاسم أبا عبد الرحمن حدثه، قال: حدثني بعض أصحاب رسول الله - ﷺ - فذكر نحوه.

قال الطحاوي عن إسناد هذا الحديث: «فهذا حديث حسن الإسناد، وعبد الله بن يوسف، ويحيى بن حمزة، والوضين والقاسم، كلهم أهل رواية معروفون بصحة الرواية».

قلت: ووافقه شيخ مشايخنا المحدث الألباني - رحمه الله - في (السلسلة الصحيحة، ٦/ ١٢٥٩)، وجعل هذا الحديث شاهداً للحديث الذي:

أخرجه الإمام أحمد في (مسنده، ٣٢/ ٥٠٩)، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٢٦)، وأبو داود في (سننه، ٢/ ١٢٤، كتاب الصلاة، باب التكبير في العيدين)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار، ٤/ ٣٤٥)، والطبراني في (مسند الشاميين، ٤/ ٣٦٧)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٢٨٩) جميعهم من طرق عن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، قال: أخبرني أبو عائشة - جليس لأبي هريرة -: (أن سعيد بن العاص، سأل أبا موسى الأشعري وحذيفة بن اليمان، كيف كان رسول الله - ﷺ - يكبر فى الأضحى والفطر؟ فقال أبو موسى: كان يكبر أربعاً تكبيره على الجنائز. فقال حذيفة: صدق. فقال أبو موسى: كذلك كنت أكبر فى البصرة حيث كنت عليهم). وقال أبو عائشة: وأنا حاضر لسعيد بن العاص.

قلت: أما الحديث الذي أورده المؤلف، فضعيف لأن القاسم بن عبد الرحمن الشامي لا يقبل من حديثه إلا ما رواه عنه الثقات كما يستفاد من (تهذيب التهذيب، ٨/ ٢٨٩)، إذ أنه مغموز، والراوي عنه في هذا الحديث هو: الوضين بن عطاء، وهو ضعيف في الرواية كما يستفاد من (تهذيب التهذيب، ١١/ ١٠٦)، فروايته عن القاسم بن عبد الرحمن مُطَّرحة، ولا يُسْتَنَدُ على هاته الرواية الهشَّة، لتقوية رواية أخرى تقاسمها الهشاشة، وقد تساهل الطحاويُّ في تحسينه لذاك=

. . . . . .

= الإسناد، وأما الحديث الثاني الذي رام الشيخ المحدث الألباني ـ رحمات ربي عليه ـ تقويته، فقد حوى الآتي:

أولاً: عبد الرحمن بن ثويان:

قال الإمام أحمد: «أحاديثه مناكير»، وقال مرة: «لم يكن بالقوي في الحديث».

وقال ابن معين: «صالح»، وقال مرة: «ضعيف»، وقال أخرى: «لا شيء»، وقال تارة: «يكتب حديثه».

وفي رواية عن ابن معين والعجلي وأبو زرعة الرازي قالوا: «لين».

وقال دُحيم: «ثقة، يرمى بالقدر».

وقال أبو حاتم: «ثقة يشوبه شيء من القدر، وتغير عقله في آخر حياته، وهو مستقيم الحديث».

وقال أبو داود: «كان فيه سلامة، وليس به بأس».

وقال النسائي: «ضعيف»، وقال مرة: «ليس بالقوي»، وقال أخرى: «ليس بثقة».

وقد لخص الحافظ حاله في (التقريب، ٣٣٧)، فقال: «صدوق يخطئ، ورمي بالقدر، وتغير بآخرة».

(تهذيب التهذيب، ٦/ ١٣٦)

ثانياً: قد تُكلم في روايتـه عن أبيه عن مكحول، وأنكروها عليه خاصَّة، فقد قال صالح بن محمد الشامي: «صدوق، إلا أن مذهبه القدر، وأنكروا عليه أحاديث يرويها عن أبيه عن مكحول».

قلت: وهذا الكلام يهوي بهذا الحديث إلى آخر دَرَكات الضَّعف، فكيف إذا علمنا أن راوي القصة:

ثالثاً: أبو عائشة: مجهول العين والحال، فقد جهَّله حافظ المغرب الإمام ابن حزم، فقال: «مجهول».

ووافقه الإمام الناقد ابنُ القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام، ٥/ ٤٤).

ولخص الحافظ في (التقريب، ٦٥٤) حاله، فقال: «مقبول».

فقال الشيخ الألباني ـ رحمه الله ـ بعد أن أورد تلخيص الحافظ المذكور: «و على هذا ينبغي أن يكون هذا الحديث مقبولاً عند الحافظ؛ لأنه قد تابعه القاسم أبو عبد الرحمن في رواية الطحاوي». =

٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن حسَّان الأزرق، قال: حدثنا ابنُ مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود وعلقمة: «أن عبد الله كان يُكَبِّرُ في الفطر والأضحى أربعاً ثم يقرأ، ويكبر فيركع، ثم يقوم فيقرأ، ثم يكبر أربعاً، إحْداهُنَّ التي يركع بها»(١).

= قلت: قَبول هذا الحديث عند الحافظ وغيره جد بعيد، لأن المتابعة التي ذكرها الشيخ سبق بيان ضعفها، وهذا يكفي في استحقاق حديث أبي عائشة للرد لا القبول، مع أن الإسناد إلى أبي عائشة واهٍ ساقط كما تقدم إيضاحه، بل الحافظ ابنُ حجر وافق البيهقي في رده لهذا الحديث بمخالفته للرواية المشهورة التي فيها وَقْفُ الحديث على عبد الله بن مسعود، لا رفعه كما في هاته الرواية المنكرة، وذلك حيث نقل في (تلخيص الحبير، ٢/ ٢٠٢) قول البيهقي في (الكبرى، ٣/ ٢٨٩):

«خولف راويه في موضعين: في رفعه، وفي جواب أبي موسى، والمشهور أنهم أسندوه إلى ابن مسعود، فأفتاه بذلك، ولم يسنده إلى النبي ـ ﷺ ـ».

قلت: والأثر الموقوف على ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ سيأتي في الأحاديث التالية، وبهذا تعلم أن ما أورده الشيخ الألباني من آثار يُعَضِّد بها ذاك الحديث المرفوع، لا ترفع الحديث من درجة الضعف والوهن إلى درجة الحسن والقوة، إذ حديث القاسم بن عبد الرحمن ضعيف، وحديث أبي عائشة شديد الضعف، فإن كان أحدهما لم يقوِّ الآخر، فتلك الآثار أعجز من أن تُقَوِّيَهما، والرواية الصحيحة عن مكحول هي التي:

أخرجها ابنُ أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٢٦)، فقال: حدثنا هُشيم، عن ابن عون، عن مكحول، قال: أخبرني من شهد سعيد بن العاص: (أرسل إلى أربعة نفر من أصحاب الشجرة، فسألهم عن التكبير في العيد؟ فقالوا: ثماني تكبيرات)، قال: فذكرت ذلك لابن سيرين، فقال: صدق، ولكنه أغفل تكبيرة فاتحة الصلاة.

قلت: وهذا المرسل أصح وأرجح، والله تعالى أعلم.

(١) أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٩٣) عن معمر والثوري، ومن طريقه الطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٤) عن سفيان الثوري، كلاهما عن أبي إسحاق، عن علقمة والأسود بن يزيد: (أن ابنَ مسعود كان يكبر في العيدين تسعاً، أربعاً قبل القراءة، ثم يكبر فيركع، وفي الثانية يقرأ، فإذا فرغ كبر أربعاً ثم ركع). =

٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن الوليد البُسْري، قال: حدثنا محمد ـ يعني ابن جعفر غُنْدر ـ، قال: حدثنا شُعبة قال: سمعت أبا إسحاق يحدث عن عبد الله بن أبي موسى، عن عبد الله بن مسعود: أنه قال في التكبير يوم العيد: «يبدأ فيكبر أربعاً ثم يقرأ، ثم يكبر فيركع، ثم يقوم فيقرأ، ويكبر أربعاً بالتي ركع بها»[1].

= قلت: هذا إسناد صحيح، وفي رواية معمر بن راشد ذكر سبب ورود الأثر، إلا أن رواية معمر عن العراقيين مغموزة كما في (تهذيب الكمال، ٢٨/ ٣٠٣)، وقد تابعهما زهيرُ بنُ معاوية، فزاد مسروقاً بين الرواة عن ابن مسعود، وهو:
ما أخرجه الطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٤)، فقال: حدثنا محمد بن النضر الأزدي، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن الأسود، وعلقمة، ومسروق، عن عبد الله: (أنه كان يكبر بتسع في الأضحى والفطر، يقوم فيكبر أربعاً، ثم يقرأ، ثم يكبر واحدة فيركع بها، ثم يقوم فيقرأ، ويكبر أربعاً يركع بواحدة).
قلت: زهير بن معاوية ذُكِر فيمن روى عن أبي إسحاق السبيعي بعد اختلاطه كما في (الكواكب النيرات، ٦١)، فزيادة مسروق في الإسناد فيها نظر، وقد تابع أبا إسحاقَ السبيعيَّ إبراهيمُ النَّخَعِيُّ، وهو:
ما أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٩٣)، ومن طريقه الطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٤)، عن ابن جريج، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة بن قيس، وعن الأسود بن يزيد، عن ابن مسعود: (أنه كان يكبر في الأولى خمساً بتكبيرة الركعة وبتكبيرة الاستفتاح، وفي الأخرى أربعاً بتكبيرة الركعة).
قلت: وهاته المتابعة ضعيفة لضعف الراوي عن إبراهيم النخعي، عبد الكريم بن أبي المخارق، فقد لخص الحافظ حاله، فقال في (التقريب، ٣٦١): «ضعيف»، وتُنظَر ترجمته في (تهذيب الكمال، ١٨/ ٢٥٩)، وهذه الروايات على الرُّغم من اختلاف ألفاظها فمعناها واحد، وما سيأتي من آثار تشهد لهذا الخبر المأثور عن ابن مسعود - رضي الله عنه -.

(١) تفرد المؤلف بإخراجه من طريق شعبة، عن أبي إسحاق السبيعي، وقد أخرجه من وجه آخر مع ذكر قصة الحديث:
ابنُ أبي شيبة في (المصنف، ٣/ ٢٧)، عن وكيع، والطحاويُّ في (شرح معاني=

. . . . . .

= الآثار، ٤/ ٣٤٨) عن مؤمل، كلاهما عن سفيان ـ هو الثوري ـ، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن أبي موسى عن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ، فذكره بطوله.

قلت: وقد خالف زُهير بنُ معاوية سفيانَ الثوريَّ وشعبة، فجعل بين عبد الله بن أبي موسى وعبد الله بن مسعود واسطة، وهو:

ما أخرجه الطحاويُّ في (شرح مشكل الآثار، ١٠/ ٣١٩) عن عبد الرحمن بن زياد، والطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٤) عن معاوية بن عمرو، كلاهما عن زهير بن معاوية، حدثنا أبو إسحاق، حدثنا عبد الله بن أبي موسى، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، فذكره.

قلت: وقد أورد الطحاويُّ هذا الأثرَ بنفس الإسناد في موطن آخر من (شرح معاني الآثار، ٤/ ٣٤٧)، إلا أنه وقع في سنده تغيير، فقال: حدثنا سليمان بن شعيب، قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد، قال: حدثنا زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن إبراهيم بن عبد الله بن قيس، عن أبيه، فذكره.

قلت: ولعل هذا اضطراب من شيخ الطحاوي، أو من شيخِ شيخه، إلا أن نسبة الاضطراب إلى عبد الرحمن بن زياد أولى من نسبته لسليمان بن شعيب، إذ إنني لم أقف ـ بعد البحث ـ على ترجمة له، وأما شيخ الطحاوي فقد ترجم له ووثقه السمعاني في (الأنساب، ٥/ ١٢٣)، وكذلك صنع الذهبي في (تاريخ الإسلام، ٢٠/ ٣٦٤)، والصحيح عن زهير بن معاوية هي الرواية الأولى، والله تعالى أعلم.

قلت: ورواية زهير بن معاوية التي فيها زيادة الواسطة ضعيفة؛ لأن صاحبها زهير بن معاوية لم يرو عن أبي إسحاق إلا بعد اختلاطه كما سبق بيانه، فرواية شعبة وسفيان الثوري هي الصحيحة والمقدمة.

وأما راوي الأثر: عبد الله بن أبي موسى هذا، لم يتبين لي شخصُه بعد البحث والتنقير، نعم هناك عبد الله بن أبي قيس، وقد اختلف في نسبته، فقيل تارة: ابن قيس، وأخرى: ابن أبي موسى، وله ترجمة في (تهذيب الكمال، ١٥/ ٤٦٠)، وبه جزم الشيخ الألباني ـ رحمه الله ـ في (السلسلة الصحيحة، ٦/ ١٢٦١)، إلا أن في النفس من ذلك شيء، لقرائن هي:

الأولى: أن عبد الله بن أبي موسى راوي الأثر يروي عنه أبو إسحاق السبيعي، وهو كوفي، بينما عبد الله بن أبي قيس شامي. =

٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، قال: حدثنا عبد الرحيم ـ يعني ابن سليمان ـ الرازي، عن أشعث بن سَوَّار، عن كُرْدُوس التَّغْلِبِي ـ من أصحاب عبد الله ـ قال: أرسل الوليدُ بن عقبة بعد العشاء إلى رَهْطٍ من أصحاب محمد ـ ﷺ ـ: عبد الله بن مسعود، وحذيفة بن اليمان، وأبو مسعود الأنصاري، وأبو موسى الأشعري، فلما أتوه، قال: إن غداً يوم عيد للمسلمين، فأخبروني كيف الصلاة؟، قالوا: سل أبا عبد الرحمن/ عبد الله، فسأله، قال: «يكبر أربعاً (. . . . .)[1] [ق٢/ ب] ثم يقرأ بفاتحة الكتاب، وسورة من المفصَّل، ثم يكبر ويركع، فهذه خمس، ثم يقوم فيقرأ أمَّ الكتاب وسورة، ثم يكبر أربعاً منهن الركعة، فهذه تسع»، قالوا: «صدق»[2].

= **الثانية**: لم يذكر من ترجم لعبد الله بن أبي قيس، أنه روى عن عبد الله بن مسعود، وأوسع ترجمة لعبد الله بن أبي قيس هي التي ساقها ابن عساكر في (تاريخ دمشق، ٣٢/ ١٢١).

الثالثة: لم يذكر من ترجم لأبي إسحاق السبيعي، أنه روى عن عبد الله بن أبي قيس، ولا ذُكر من بين الرواة عن عبد الله بن أبي قيس أبو إسحاق السبيعي، والله تعالى أعلم.

قلت: وقد خَمَّنتُ أن يكون ابناً للصحابي أبي موسى الأشعري ـ ﷺ ـ، ولكن ليس من أبنائه الذين رووا عنه مَن اسمه عبد الله كما في (تهذيب الكمال، ١٥/ ٤٤٦)، والأثر صحيح بشواهده السابقة، وكذا الآتية.

(١) بالأصل كلمتان لم يتبين لي وجه الصواب في قراءتهما.

(٢) أخرجه الطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٢) من وجه آخر، فقال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا مسروق بن المرْزُبان، حدثنا ابن أبي زائدة، عن أشعث، عن كُرْدوس، قال: أرسل الوليد إلى عبد الله بن مسعود، وحذيفة، وأبي مسعود، وأبي موسى الأشعري بعد العتمة، فقال: إن هذا عيد المسلمين فكيف الصلاة؟ فقالوا: سل أبا عبد الرحمن، فسأل فقال: (يقوم فيكبر أربعاً ثم يقرأ بفاتحة الكتاب، وسورة من المفصل ثم يكبر ويركع فتلك خمس، ثم يقوم فيقرأ بفاتحة الكتاب وسورة من=

. . . . . .

= المفصل، ثم يكبر أربعاً يركع في آخرهن، فتلك تسع في العيدين، فما أنكره واحد منهم).

قلت: الحديث مداره على أشعث بن سَوَّار، وقد لخص حاله الحافظ في (التقريب، ١١٣)، فقال: «ضعيف»، ولأشعث بن سوار فيه إسنادان آخران:

الأول: ما أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٤)، فقال: حدثنا هُشيم وابن إدريس، عن أشعث، عن كردوس، عن عبد الله: أن الوليد بن عقبة أرسل إليه، فقال: (يقرأ بأم الكتاب وسورة من المفصل)، زاد فيه هُشيم: (ليس من قصارها ولا من طوالها).

قلت: هذه الرواية مُختصرة.

الثاني: ما أخرجه ابنُ أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٢٨)، فقال: حدثنا هُشيم، عن أشعث، عن كردوس، عن ابن عباس، قال: (لما كان ليلة العيد، أرسل الوليد بن عقبة إلى ابن مسعود وأبي مسعود وحذيفة والأشعري)، فقال لهم: (إن العيد غداً فكيف التكبير؟)، فقال عبد الله: (يقوم فيكبر أربع تكبيرات، ويقرأ بفاتحة الكتاب، وسورة من المفصل ليس من طوالها ولا من قصارها ثم يركع، ثم يقوم فيقرأ، فإذا فرغ من القراءة، كبر أربع تكبيرات ثم يركع بالرابعة).

قلت: وهذا اضطراب من أشعث بن سوار في إسناد ومتن القصة، والمشهور عن كردوس روايته لهذا الأثر دون واسطة، وكذلك ورد عنه من رواية عبد الملك بن عُمير، ورواية مَعبد بن خالد، وهما كالتالي:

رواية عبد الملك بن عُمير:

أخرجها الطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٢)، فقال: حدثنا محمد بن النضر الأزدي، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن كردوس، قال: (كان عبد الله بن مسعود يكبر في الضحى والفطر تسعاً تسعاً، يبدأ فيكبر أربعاً، ثم يقرأ ثم يكبر واحدة فيركع بها، ثم يقوم في الركعة الآخرة، فيبدأ فيقرأ ثم يكبر أربعاً يركع بإحداهن).

قلت: روى محل الشاهد دون القصة، والسند إلى المتابع عبد الملك بن عُمير صحيح، ولكن في عبد الملك بن عُمير كلام:

فقد قال عنه الإمام أحمد: «عبد الملك مضطرب الحديث جداً مع قلة روايته، =

. . . . . .

= ما أرى له خمسمئة حديث، وقد غلط في كثير منها».

وقال إسحاق بن منصور: «ضعفه أحمد جداً».

وقال ابن معين: «مخلط»، وقال مرة: «ثقة إلا أنه أخطأ في حديث أو حديثين».

وقال العجلي: «صالح الحديث، روى أكثر من مئة حديث، تغير حفظه قبل موته».

وقال النسائي: «ليس به بأس».

وقال ابن نمير: «كان ثقة، ثبتاً في الحديث».

وقال ابن حبان، أنه مدلس كما في (الثقات، ٥/ ١١٦).

قلت: فهو صدوق له أوهام، وقد يحتمل منه مثل هذا الخبر، ولكن في «عنعنته» وكذا عدم معرفتنا بتاريخ رواية زائدة ـ وهو ابن قدامة ـ عنه، هل هي قبل أو بعد تغيره، مدعاة للتوقف في الاعتماد على روايته؟.

رواية مَعبد بن خالد:

أخرجها ابنُ أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٢٨)، فقال: حدثنا يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن معبد بن خالد، عن كردوس، قال: قدم سعيد بن العاص في ذي الحجة، فأرسل إلى عبد الله وحذيفة وأبي مسعود الأنصاري وأبي موسى الأشعري، فسألهم عن التكبير، فأسندوا أمرهم إلى عبد الله، فقال عبد الله: (يقوم فيكبر، ثم يكبر، ثم يكبر فيقرأ، ثم يكبر ويركع، ويقوم فيقرأ، ثم يكبر، ثم يكبر، ثم يكبر، ثم يكبر الرابعة ثم يركع).

قلت: هاته الرواية خالفت باقي الروايات في ذكرها لسعيد بن العاص وكذا في عدد التكبيرات، وآفة هذه الرواية هو المسعودي عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة الهذلي، فقد اختلط بأخرة، وسماعُ يزيد بن هارون الواسطي عنه بعد الاختلاط كما نصَّ عليه دُرَّة العراق الحافظ ابن نُمير كما في (تهذيب الكمال، ١٧/ ٢١٩)، و(الكواكب النيرات، ٥١)، ولكن رُوي عن معبد بن خالد بسند أصح من هذا، وهو:

ما أخرجه البيهقي في (الكبرى، ٣/ ٢٩٠)، فقال: أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي، أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أنبأ جعفر بن عون، أنبأ مِسْعَر، عن مَعْبد بن خالد، عن كردوس قال: قدم سعيد بن العاص قبل الأضحى، فأرسل إلى عبد الله بن مسعود، وإلى أبي موسى، وإلى أبي مسعود الأنصاري، فسألهم عن التكبير، قال: فقذفوا بالمقاليد إلى عبد الله، فقال=

٧ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا محمد ـ يعني ابن جعفر ـ، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم وحماد، عن إبراهيم: أن رجلاً من قريش كان على الكوفة، فسأل: أبا موسى وعبد الله بن مسعود عن صلاة يوم النحر والفطر، فولَّى أبو موسى عبدَ الله، فقال عبدُ الله: «تبدأ فتكبر بتكبيرة تفتح بها الصلاة، ثم تكبر ثلاثاً ثم تقرأ، ثم تكبر وتركع، ثم تقوم فتقرأ فتكبر ثلاثاً، ثم تكبر فتركع»(١).

= عبد الله: (تقوم فتكبر أربع تكبيرات، ثم تقرأ ثم تركع في الخامسة، ثم تقوم فتقرأ، ثم تكبر أربع تكبيرات فتركع بالرابعة).

قلت: هذا إسناد صحيح إلى معبد بن خالد، ولكن هاته الرواية تخالف الروايات السابقة في ذكرها لسعيد بن العاص بدل عقبة بن الوليد، وتتفق معها في عدد التكبيرات.

وأما راوي القصة: كُرْدُوس التَّغْلِبي وقيل: الثَّعْلَبي، وفي نسبته خلاف، يُنظر في (تهذيب الكمال، ٢٤/ ١٦٩)، وقد لخص حاله الحافظ في (التقريب، ٤٦١) فقال: «مقبول».

قلت: أي إذا توبع، وقد توبع في محل الشاهد من القصة، أي الأثر الوارد عن ابن مسعود ﷺ، ولكن القصة ضعيفة، والله تعالى أعلم.

(١) أخرجه ابنُ أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٢٧)، والطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٣) عن حماد بن سلمة، عن حماد ـ هو ابن أبي سليمان ـ، عن إبراهيم النَّخَعي، فذكر نحوه.

قلت: تفرد حماد بن سلمة بزيادات لم يذكرها غيره، وهو ضعيف الرواية عن حماد بن أبي سليمان، كما نص عليه الإمام أحمد في ترجمة حماد بن أبي سليمان من (تهذيب التهذيب، ٣/ ١٤)، وإسناد المؤلف صحيح، لكنه مرسل، إذ أنه لم يدرك أحداً من الصحابة المذكورين كما سيأتي التنصيص عليه، وقد ورد عن حماد بن أبي سليمان من وجه آخر، وهو:

ما أخرجه أبو يوسف القاضي في (الآثار، ٥٩)، ومحمد بن الحسن في (الآثار، ١/ ٥٣٧) كلاهما عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عبد الله بن مسعود ـ ﷺ ـ: أنه كان قاعداً في مسجد الكوفة، ومعه حذيفة بن اليمان، وأبو موسى الأشعري ـ=

. . . . . .

= ﷺ ـ فخرج عليهم الوليد بن عقبة بن أبي مُعيط ـ وهو أمير الكوفة يومئذ ـ فقال: إن غداً عيدكم فكيف أصنع؟، فقالا: أخبره يا أبا عبد الرحمن كيف يصنع؟، فأمره عبد الله بن مسعود: (أن يصلي بغير أذان ولا إقامة، وأن يكبر في الأولى خمساً، وفي الثانية أربعاً، وأن يوالي بين القراءتين، وأن يخطب بعد الصلاة على راحلته).

قلت: وقد قال الحافظ الهيثمي عن هذا الأثر المروي عن إبراهيم النخعي في (مجمع الزوائد، ٢/ ٢٤١): «إبراهيم لم يدرك واحداً من هؤلاء الصحابة، وهو مرسل ورجاله ثقات»، وهو كما قال ﷺ، وسيرد عن إبراهيم النخعي موصولاً في تخريج الأثر رقم [٩].

قلت: وفي الباب عن ابنِ مسعود ـ ﷺ ـ روايات أخرى، نذكرها لأنها تقوي ما تقدَّم سَوْقُه:

الرواية الأولى: أخرجها ابنُ أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٢٦)، فقال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، قال: (كان عبد الله يعلمنا التكبير في العيدين تسع تكبيرات، خمس في الأولى، وأربع في الآخرة، ويوالي بين القراءتين).

قلت: مجالد بن سعيد الكوفي مشهور بالضَّعف، ولكن ذكر الحافظ في (تهذيب التهذيب، ١٠/ ٣٦) أن أحمد بن سنان القطان قال: سمعت ابنَ مهدي يقول: «حديث مجالد عند الأحداث أبي أسامة وغيره ليس بشيء، ولكن حديث شعبة وحماد بن زيد وهشيم وهؤلاء»، قال الحافظ معلقاً عليه: «يعني أنه تغير حفظه في آخر عمره».

قلت: وهذا الأثر من رواية هُشيم بن بشير الواسطي عنه، فإسناده حسن إن لم يكن صحيحاً، خصوصاً أنه إخبار عن فعل صحابي، وليس حديثاً مرفوعاً، كما أنه مُعَضَّدٌ بالشواهد المتقدمة.

الرواية الثانية: أخرجها ابنُ أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٢٦)، فقال: حدثنا وكيع، عن مُحِل، عن إبراهيم وعن إسماعيل، عن الشعبي، عن عبد الله: (أنه كان يكبر في الفطر والأضحى تسعاً، خمساً في الأولى، وأربعاً في الآخرة، ويوالي بين القراءتين).

قلت: هذا الأثر منقطع فالشعبي لم يدرك عبد الله بنَ مسعود، كما في (تُحفة=

٨ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثناه البُسْري ـ في موضع آخر ـ، قال: حدثنا محمد غُندر، قال: حدثنا شعبة، عن حَمَّاد، عن إبراهيم: أن أميراً كان بالكوفة، فسأل ابنَ مسعود وأبا موسى الأشعري عن التكبير يوم العيد، فولَّى أبو موسى ذلك عبدَ اللهِ بن مسعود،[فقال][(١)]: تبدأ فتكبر أربعاً مع تكبيرة الصلاة، ثم تقرأ، ثم تكبر وتركع، ثم تقوم فتقرأ، ثم تكبر أربعاً بالتي تركع بها»[(٢)].

= التحصيل، ١٦٤)، ولكن معناه صحيح بما تقدم.

الرواية الأخيرة: أخرجها الطحاوي في (شرح معاني الآثار، ١/ ٤٩٨) عن شعبة وسفيان الثوري، والطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٥) عن سفيان، كلاهما عن علي بن الأقمر ـ واللفظ للثوري ـ، عن أبي عطية، عن عبد الله قال: (التكبير في العيدين أربعاً كالصلاة على الميت).

قلت: هذا إسناد جليل، مسلسل بالثقات الأثبات، والله تعالى المستعان.

(١) زيادة من مصادر التخريج.

(٢) تُنظَر دراسة إسناده وتخريجه في الذي قبله.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٢ ـ باب ما رُوِيَ من الدعاء بين التكبيرتين؟

[ق٣/ أ] ٩ ـ / حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن صالح الأَنْمَاطي أبو بكر، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا هشام، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: «في صلاة العيد بين كل تكبيرتين، حَمْدُ الله ـ ﷻ ـ وثناءٌ على الله»(١).

---

(١) أخرجه القاضي إسماعيل ـ مُطَوَّلاً ـ في (فضل الصلاة على النبي، ٧٧) عن مسلم بن إبراهيم وخالد بن الحارث، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٢٩١) عن ابن المبارك ومسلم بن إبراهيم، جميعهم عن هشام، حدثنا حماد، عن إبراهيم، عن علقمة: أن ابن مسعود وأبا موسى وحذيفة، خرج إليهم الوليد بن عقبة قبل العيد، فقال لهم: إن هذا العيد قد دنا، فكيف التكبير فيه؟، فقال عبد الله: (تبدأ فتكبر تكبيرة تفتتح بها الصلاة، وتحمد ربك، وتصلي على النبي ﷺ، ثم تدعو وتكبر، وتفعل مثل ذلك ثم تكبر، وتفعل مثل ذلك ثم تكبر، وتفعل مثل ذلك ثم تكبر، وتفعل مثل ذلك ثم تقرأ وتركع، ثم تقوم فتقرأ، وتحمد ربك، وتصلي على النبي ﷺ ثم تدعو، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تركع).

قلت: ورد الأثر من رواية شعبة وسفيان الثوري وحماد بن سلمة عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم مرسلاً، كما في الأثر رقم: (٧) وتخريجه، إلا أن شعبة وسفيان لم يذكرا الدعاء بين التكبير، وتفرد هشام الدستوائي بوَصْله، والظاهر أن هذا اضطراب من حماد بن أبي سليمان، فقد تُكلم في روايته عن إبراهيم النخعي كما في (تهذيب الكمال، ٧/ ٢٦٩)، ولخص الحافظ حاله فقال في (التقريب، ١٧٨): «صدوق له أوهام»، والمرسل يقدم على الموصول لكثرة رواته، ورُوِيَ عن إبراهيم=

١٠ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن صالح، قال: حدثنا أبوحذيفة، عن سفيان، عن ابنِ جُريج، عن عطاء، قال: «بين كل تكبيرتين من صلاة العيد، تكبيرٌ، وتحميد الله، وثناء عليه»[١].

مجلس آخر.

= النخعي من وجه آخر، وهو:

ما أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٩٦)، ومن طريقه الطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٥) عن ابن جريج، أخبرني عبد الكريم، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة والأسود عن ابن مسعود قال: (إن بين كل تكبيرتين قدر كلمة).

قلت: وهذا الإسناد ضعيف لضَعف عبد الكريم بن أبي المخارق ـ وقد تقدم ـ، ولا يخفى ما في هذا المتن من مخالفة لما سبق، والله تعالى أعلم.

(١) أخرجه عبد الرزاق مُفصَّلاً في (مصنفه، ٣/ ٢٩٦) عن ابن جريج، عن عطاء فذكره بطوله.

قلت: إسناد المؤلف حسن، للكلام الوارد في أبي حذيفة النَّهْدي كما في (تهذيب التهذيب، ١٠/ ٣٢٩)، والأثر صحيح برواية عبد الرزاق الصنعاني.

٣ ـ باب ما يُقْرَأُ به في صلاة العيدين

١١ ـ حدثنا الحسين بن إسماعيل، قراءةً عليه في يوم الأحد لثمان بقين من المحرم من سنة ثلاثين وثلاثمئة، قال: حدثنا محمد بن حسان الأزرق، قال: حدثنا ابنُ مهدي، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن ضَمْرة بن سعيد، عن عُبيد الله بن عبد الله: أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ سأل أبا واقد الليثي: «ماكان النبيُّ ـ ﷺ ـ يقرأ في العيد؟»، قال: «بـ ﴿قٓ﴾ و﴿ٱقْتَرَبَتِ﴾»(١).

---

(١) أخرجه الشحَّامي من طريق المؤلف في (تحفة عيد الفطر، ق٥ /ب) فقال: أخبرنا أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن موسى، حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد الفَرَضي ببغداد، حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا محمد بن حسان الأزرق به.
وأخرجه الإمام مالك في (موطئه، ١٤٩) ـ رواية يحيى بن يحيى الليثي عنه ـ، ومن طريق الإمام مالك أخرجه الإمام الشافعي في (السنن المأثورة، ١٦٨)، وعبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٩٨)، والإمام أحمد في (مسنده، ٣٦/ ٢٢٣)، ومسلم في (صحيحه، ٤٤١، كتاب صلاة العيدين، باب ما يقرأ به في صلاة العيدين)، وأبو داود في (سننه، ٢/ ١٢٤، كتاب الصلاة، باب ما يقرأ في الأضحى والفطر)، والترمذي في (السنن، ١/ ٥٣٨، أبواب العيدين، باب ما جاء في القراءة في العيدين)، والنسائي في (الكبرى، ٦/ ٤٥٧)، والفريابي في (أحكام العيدين، ١٨٤)، وابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٢٨٣)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار، ١/ ٤١٤)، وابن حبان في (صحيحه، ٧/ ٦٠)، والطبراني في (الكبير، ٣/ ٢٤٨)، والدارقطني في (سننه، ٢/ ٤٥)، والمستغفري في (فضائل القرآن، ٢/ ٦٢٤)، والإمام ابن حزم في (المحلى، ٥/ ٨٢)، والبيهقي في (الصغير، ١/ ٢٦٠)، وفي (الكبرى، ٣/ ٢٩٤) وفي (الشعب، ٥/ ٧٣)، والبغوي في (شرح السنة، ٤/ ٣١٠)=

. . . . . .

= وفي (الأنوار في الشمائل، ٤٥٦)، جميعهم من طرق عن الإمام مالك، عن ضمرة بن سعيد المازني، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، فذكره.

قلت: وقد ورد عن الإمام مالك من وجه آخر، وفيه إبهام السائل، وهو الحديث الذي أورده المؤلف برقم: (١٢)، وقد تابع الإمامَ مالكاً في رواية هذا الخبر سفيانُ بن عيينة، وهو:

ما أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٩٨)، وأبو بكر الحميدي في (مسنده، ٢/ ٣٧٥)، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٢)، والترمذي في (سننه، ١/ ٥٣٨، أبواب العيدين، باب ما جاء في القراءة في العيدين)، والنسائي في (الكبرى، ١/ ٥٤٦)، وأبو يعلى في (مسنده، ٣/ ٣١و٣٤)، والطوسي في (مختصر الأحكام، ٣/ ٦٢)، ومن طريق عبد الرزاق الطبراني في (الكبير، ٣/ ٢٤٨)، جميعهم من طرق عن سفيان، عن ضمرة بن سعيد، قال: سمعت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة يقول: خرج عمر يوم عيد، فسأل أبا واقد الليثي: (بأي شيء قرأ النبي ـ ﷺ ـ في هذا اليوم؟، فقال: بـ ﴿قٓ﴾ و﴿ٱقۡتَرَبَتِ﴾).

قلت: نقل البيهقي عن الإمام الشافعي قوله عن هذا الحديث: «هذا ثابت إن كان عبيد الله لقي أبا واقد الليثي»، فأردفه البيهقي بقوله: «وهذا لأن عبيد الله لم يدرك أيام عمر ومسألته إياه، وبهذه العلة ترك البخاري إخراج هذا الحديث في الصحيح، وأخرجه مسلم لأن فليح بن سليمان رواه عن ضمرة، عن عبيد الله، عن أبي واقد، قال: سألني عمر ـ رضي الله عنه ـ فصار الحديث بذلك موصولاً».

وقال إمام الأئمة ابنُ خزيمة: «لم يسند هذا الخبر أحد أعلمه غير فليح بن سليمان، رواه مالك بن أنس وابن عيينة، عن ضمرة بن سعيد، عن عبيد الله بن عبد الله، وقالا: إن عمر سأل أبا واقد الليثي».

قلت: ولكن قال حافظ المغرب الإمام ابنُ عبد البر ـ رحمه الله ـ في (التمهيد، ١٦/ ٣٢٧): «وقد زعم بعض أهل العلم بالحديث، أن هذا الحديث منقطع، لأن عبد الله لم يلق عمر، وقال غيره: هو متصل مسند، ولقاء عبيد الله لأبي واقد الليثي غير مدفوع، وقد سمع عبيد الله من جماعة من الصحابة، ولم يذكر أبو داود في باب ما يقرأ به في العيدين، إلا هذا الحديث، وهذا يدل على أنه عنده متصل صحيح».

وقال حافظ المغرب ـ أيضاً ـ الإمام ابنُ حزم ـ رحمه الله ـ: «عبيد الله أدرك أبا واقد الليثي=

. . . . . .

= وسمع منه، واسمه الحارث بن عوف».

قلت: وقد ذهب محقق (أحكام العيدين) للفريابي إلى أن هذا الحديث ضعيف قطعاً، ولا يوافَق المحقِّقُ فيما ذهب إليه، وبيان ذلك بإيجاز:

فهو قد وَصَم رواية فليح بن سليمان ـ الآتي تخريجها في الحديث رقم: (١٣) ـ بأنها شاذة، لأن فُلَيحاً صرح فيها بسماع عبيد الله بن عبد الله بن عتبة للقصةِ من أبي واقد الليثي، مخالفاً في ذلك الإمامَ مالكاً والثوريَّ، ورَميُ رِواية فليح بن سليمان بالشذوذ مبني على القول: بانقطاع رواية الإمام مالك والثوري.

وهنا مكمن المؤاخذة: فالمحقق ـ وغيره ـ لا يجزم جزماً باتّاً بانقطاع رواية الإمام مالك والثوري؛ إذ احتمال سماع عبيد الله بن عبد الله بن عتبة للقصة من أبي واقد الليثي وارد؛ أي أن هناك ظنٌّ قويٌّ بأن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة سمع القصة من أبي واقد الليثي؛ لأن عبيد الله بن عبد الله بن عُتبة أدرك أبا واقد الليثي وسمع منه، فعندما نضيف إلى هذا الظن القوي الذي أفادته روايةُ الإمام مالك والثوري، التصريحَ بالسماع الوارد في رواية فليح، ازداد ذاك الظن قوة، فيرتفع بذلك من درجة الظن القوي إلى درجة القطع واليقين، ولعل الإمام مسلم ـ رحمه الله ـ أردف رواية الإمام مالك برواية فليح بن سليمان لهذه النكتة الدقيقة.

وبهذا تعلم أن رواية فليح بن سليمان، ليست مُخالفة لرواية الإمام مالك والثوري، إذ ليس في روايتهما نفي لسماع عبيد الله بن عبد الله بن عتبة للقصة من أبي واقد الليثي، حتى تُرمى رواية فليح المُثْبِتة للسماع بالشذوذ، بل روايتهما ـ أي مالك والثوري ـ تفيد ظناً قوياً في ثبوت السماع، وهذا الظن القوي يترقَّى لليقين كما سبق بيانه، فرواية فليح مُعضِّدة ومؤيِّدة لرواية الإمام مالك والثوري، والله تعالى أعلم.

وهناك مسلك ثانٍ: أخذ به أبو داود السجستاني ـ كما يدل عليه صنيعه ـ، والحافظ ابن عبد البر، وتلميذه وصديقه الحافظ ابن حزم وغيرهم، وهو: الاعتماد على روايتَيْ الإمامِ مالكٍ والثوريِّ بمفردهما، والقول بأن روايتيْهما موصولة، والظاهر أنهم قالوا بأنهما موصولتان؛ لأن العادة جرتْ بأن الراوي إذا روى واقعة لبعض الرجال، بينما الراوي لم يشاهد تلك الواقعة، ولكن من بين أولئك الرجال من أدركهم راوي الواقعة (أو حاكيها)، فحينها يُقال: أن مستند راوي الواقعة، هو ذاك الرجل الذي شاهدها، وأدركه الراوي، فهذا أمرٌ تُقرُّه العادة، وتصدقه التجربة، =

١٢ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا خالد بن مَخْلَد، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن ضمرة بن سعيد، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة: أن رجلاً سأل أبا واقد الليثي: «ما كان رسول الله ـ ﷺ ـ يقرأ في الفطر والأضحى؟»، قال: «كان يقرأ بـ ﴿قٓ﴾ و ﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلۡقَمَرُ﴾»(١).

١٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا العباس بن محمد، قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا فُلَيح بن سليمان، عن ضمرة بن سعيد/ ، [ق٣/ ب]

= ولهذا صحح الإمام الشافعي الحديث بشرط ثبوت لُقِيِّ عبيدِ الله بن عبد الله بن عُتبة لأبي واقد الليثي فقط، وقد لَقِيَه كما تقدم، والله تعالى أعلم.

(١) أخرجه من طريق المؤلف الشَّحَّامي في (تحفة عيد الفطر، ق٦ /أ)، فقال: أخبرنا أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن موسى، حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد الفَرَضي ببغداد، حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا خالد بن مخلد به.

قلت: الحديث منكر المتن، ومكمن النكارة في إبهام السائل، لكن ورد عن خالد بن مَخلد القَطَواني من وجه آخر، بالتصريح باسم السائل، وهو:

ما أخرجه الطوسي في (مختصر الأحكام،٣/ ٦٢)، فقال: حدثنا محمد بن عثمان العِجلي، قال: حدثنا خالد بن مخلد، قال: حدثنا مالك، عن ضمرة بن سعيد، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي، فذكره.

قلت: وهذا اضطراب من خالد بن مخلد القطواني، وهو مُتكلَّمٌ في حفظه كما في (تهذيب التهذيب،٣/ ١٠١)، وقد ورد عن الإمام مالك من وجه آخر، فقد سُئل الدارقطنيُّ عن هذا الحديث، فقال كما في (العلل،٦/ ٣٠٠): «يرويه مالك بن أنس، عن ضمرة بن سعيد المازني، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: أن عمر سأل أبا واقد عن ذلك.

قاله بشر بن عمر وغيره عن مالك، وأرسله عبد الرحمن بن أبي الزناد عن مالك، فقال: عن ضمرة أن عمر سأل أبا واقد».

قلت: وعبد الرحمن بن أبي الزناد لا يعبأ بروايته عن الإمام مالك فهو ضعيف الرواية، وتُنظر ترجمته في (تهذيب الكمال،١٧/ ٩٥).

عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبي واقد الليثي، قال: «سألني عمر بن الخطاب ﷺ عما قرأ رسولُ الله ـ ﷺ ـ في صلاة العيدين؟»، قال: فقلت: «قرأ ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾، و ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾»(١).

١٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب ويوسف، قالا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا موسى بن عُبيدة، (ح).

وحدثنا محمد بن أحمد بن الجُنَيْد، قال: حدثنا أبو عاصم، عن موسى بن عُبيدة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس ـ وقال أبو عاصم: سمع ابن عباس ـ، عن النبيِّ ـ ﷺ ـ: «أنه كان يقرأ في العيدين ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾»(٢).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في (مسنده، ٣٦/ ٢٤١)، ومسلم في (صحيحه، ٤٤١، كتاب صلاة العيدين، باب ما يقرأ به في صلاة العيدين)، والنسائي في (الكبرى، ٦/ ٤٧٥)، وأبو يعلى في (مسنده، ٣/ ٣٥)، وابن خزيمة في (صحيحه، ٢/ ٣٤٦)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار، ١/ ٤١٣)، والطبراني في (الكبير، ٣/ ٢٤٨)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٢٩٤)، وفي (الشعب، ٢/ ٤٨٨)، جميعهم من طرق عن فليح بن سليمان، عن ضمرة بن سعيد، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبي واقد الليثي به.

قلت: فليح بن سليمان في حفظه كلام يسير كما في (تهذيب التهذيب، ٨/ ٢٧٢)، ولكنه متابَع، وروايته هاته تدل على أن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة إنما سمع قصة مسألة عمر بن الخطاب من أبي واقد الليثي ـ ﷺ ـ، ولم يروها مرسلةً كما هو الظاهر من صنيعه في رواية الإمام مالك وابن عيينة، وعبيد الله بن عبد الله أدرك أبا واقد الليثي وسمع منه، كما نص عليه الإمام ابن حزم، ولم نعتمد على رواية فليح في إثبات سماع عبيد الله بن عبد الله للقصة من أبي واقد الليثي، وإنما اعتمدنا عليها في تقوية الظن الذي أفادته روايتي مالك وسفيان على النحو الذي بيناه سابقاً، والحديث صحيح لا مغمز فيه، والله تعالى أعلم.

(٢) أخرجه من طريق المؤلف الشّحّامي في (تحفة عيد الفطر، ق٦ / أ)، فقال: أخبرنا=

١٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثناه يوسف بن موسى، قال: حدثنا مِهْران الرازي، عن سفيان، عن موسى بن عُبيدة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس، عن النبيِّ ـ ﷺ ـ مثله(١).

١٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا سَلْم بن جُنادة السُّوَائي، قال:

= أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن موسى، حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد الفَرَضي ببغداد، حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد، حدثنا أبو عاصم، عن موسى بن عُبيدة فذكره.

قلت: ويُنظر تخريجه من باقي الطرق في الحديث التالي.

(١) أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٩٨)، ومن طريقه الطبراني في (الكبير، ١٠/ ٣٢٣) عن سفيان الثوري، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٤)، وابن ماجه في (سننه، ٢/ ٤٣٦، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في القراءة في صلاة العيدين) عن وكيع، وعَبْدُ بنُ حُمَيد في (مسنده ـ المنتخب ـ، ١/ ٥١٥) عن عبيد الله بن موسى، والطحاوي في (شرح معاني الآثار، ١/ ٤١٣)، وخيثمة الأطرابلسي في (جزئه، ١٩٦)، ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخه، ٣٦/ ٢١٦) عن ابن عاصم، جميعهم ـ واللفظ لسفيان الثوري وعبيد الله بن موسى ـ عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس، قال: (كان النبي ـ ﷺ ـ يقرأ في العيدين في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب، و﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وفي الآخرة بفاتحة الكتاب، و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾).

قلت: الحديث مداره على موسى بن عُبيدة، وهو جِدُّ ضعيف في الرواية، وله ترجمة في (تهذيب الكمال، ٢٩/ ١٠٤)، وقد ورد عن ابن عباس بمتن مخالف لما تقدم، وهو:

ما أخرجه البزار في (مسنده، ١١/ ٩٥)، فقال: حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا أيوب بن سيار، عن يعقوب بن زيد، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: (أن النبي ﷺ كان يقرأ في العيدين بـ ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ﴾، و﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾).

قلت: هذا إسناد في غاية السقوط، آفته أيوب بن سيار متهم بالكذب، تُنظر ترجمته في (الضعفاء، ١/ ١١٢) للعقيلي، و(الجرح والتعديل، ٢/ ٢٤٨)، و(المجروحين، ١/ ١٧١) لابن حبان.

حدثنا وكيع، عن مِسْعَر وسفيان، عن مَعْبَد بن خالد، عن زيد بن عُقبة، عن/ سَمُرَة بنِ جُنْدُب: «أن النبيَّ ـ ﷺ ـ كان يقرأ في العيدين بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾»[١]. [ق٤/ أ]

١٧ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا المسعودي، عن مَعْبَد بن خالد، عن زيد بن عقبة، عن سَمُرَة بنِ جُنْدُب: «أن رسولَ الله ـ ﷺ ـ كان يقرأ في العيدين بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾»[٢].

١٨ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الحسن بن أبي الربيع، قال: حدثنا يزيد، عن الحجاج، عن معْبَد بن خالد، عن زيد بن عقبة، عن سَمُرَة بن جُنْدُب، قال: «كان رسولُ الله ـ ﷺ ـ يقرأ في العيدين بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾»[٣].

---

(١) يُنظَر تخريجه في التالي.

(٢) يُنْظَر تخريجه في التالي.

(٣) أخرجه من طريق المؤلف الشحَّامي في (تحفة عيد الفطر، ق٦ / أ)، فقال: أخبرنا أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن موسى، حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد الفَرَضي ببغداد، حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا الحسن بن أبي الربيع فذكره.
قلت: ودونك تخريجه من باقي طرقه:
فقد أخرجه الإمام أحمد في (مسنده، ٣٣/ ٢٦٨و٣٢٥)، وأبو داود في (سننه، ٢/ ١١٥، كتاب الصلاة، باب ما يقرأ به في الجمعة)، والنسائي في (الكبرى، ١/ ٥٣٧)، والرُّويَاني في (مسنده، ٢/ ٦٨)، وابن خزيمة في (صحيحه، ٣/ ١٧٢)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار، ١/ ٤١٣)، وابن حبان في (صحيحه، ٧/ ٤٨)، والطبراني في (الكبير، ٧/ ١٨٤)، وابن عبد البر في (التمهيد، ١٦/ ٣٢٥)، وابن الجوزي في (التحقيق، ١/ ٥١١)، والمزي في (تهذيب الكمال، ١٠/ ٩٣) عن شعبة، وأحمد في (مسنده، ٣٣/ ٣٣١)، والبزار في (مسنده، ١٠/ ٣٩٢)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار، ١/ ٤١٣)، والطبراني في (الكبير، ٧/ ١٨٤)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٢٩٤) عن المسعودي، وأحمد في (مسنده، ٣٣/ ٣٣٤ و٣٧٢)، وابن=

. . . . . .

= أبي شيبة في (مصنفه،٢/ ٦٠٣)، والنسائي في (الكبرى،١/ ٥٤٧)، وأبو نعيم الأصبهاني في (حلية الأولياء،١٠/ ٢٩)، والإمام ابن حزم في (المحلى،٥/ ٨٢)، والبيهقي في (الكبرى،٣/ ٢٠١)، والخطيب البغدادي في (تاريخه،١٤/ ١٨) عن مسعر، وأحمد في (مسنده،٣٣/ ٣٧٢)، وابن أبي شيبة في (مصنفه،٣/ ٣٣)، والنسائي في (الكبرى،١/ ٥٤٧)، والطبراني في (الكبير،٧/ ١٨٤)، وأبو نعيم الأصبهاني في (حلية الأولياء،١٠/ ٢٩)، والإمام ابن حزم في (المحلى،٥/ ٨٢)، والخطيب في (تاريخه،١٤/ ١٨) عن سفيان الثوري، وابن أبي شيبة في (مصنفه،٣/ ٣٣)، والبزار في (مسنده،١٠/ ٣٩٢)، والطبراني في (الكبير،٧/ ١٨٤) عن حجاج بن أرطأة جميعهم، عن معبد بن خالد، عن زيد بن عقبة، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه به.

قلت: من الرواة مَن اقتصر على ذكر الجمعة في متن الحديث، وهناك من اقتصر على العيدين فقط، وهناك من جمع بينهما، وهذا حديث صحيح الإسناد، وقد اختُلف على مسعر بن كدام وسفيان الثوري في إسناده، فقد رُوي عنهما كما تقدم، ورُوي عنهما بإبهام شيخ معبد بن خالد، وهي كالتالي:

رواية سفيان الثوري: أخرجها الطبراني في (الكبير،٧/ ١٨٤)، فقال: حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن معبد بن خالد، عمن حدثه، عن سمرة بن جندب به.

قلت: الوجه الأول عن سفيان الثوري ـ وقد رواه عنه وكيع ـ أصح وأشهر، فشيخ الطبراني قال عنه الذهبي في (تاريخ الإسلام،٢١/ ٢٢٧): «حسن الحديث، وليس بحجة».

رواية مسعر بن كدام:

أخرجها الباغندي في (أماليه، ق٩/ أ)، فقال: حدثنا خلاد بن يحيى، حدثنا مِسعر، عن معبد بن خالد، عن رجل، عن سمرة بن جندب به.

قلت: مثل خلاد ين يحيى لا يلتفت إلى مخالفته على صدقه، فقد خالف في هاته الرواية وكيعا وغيرَهُ ممن هو أوثق منه، وروي عن مِسعر بإسقاط شيخ معبد بن خالد من الإسناد، وهو:

ما أخرجه الشافعي في (ترتيب مسنده،١/ ١٤٩)، ومن طريقه البيهقي في (معرفة=

١٩ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن الحسين بن إبراهيم بن إشكاب، قال: حدثنا يحيى بن إسحاق السَّالَحِيني، قال: حدثنا عُمارة بن زاذان، قال: سألتُ شيخاً من آل أنس عن القراءة في العيدين؟، فقال: كنت رِدْفاً لأنس، قال: «فخرج فصلى بهم العيد، فقرأ لهم ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾»، وقال أنس: «كان رسول الله ـ ﷺ ـ يقرأ بهاتين السورتين»(١).

= السنن، ٤/ ٣٥٤) عن إبراهيم بن محمد، عن مسعر بن كدام، عن معبد بن خالد، عن سمرة بن جندب به.

قلت: إبراهيم بن محمد، هو: ابن أبي يحيى، مشهور بالوهن والتهمة في الرواية، وله ترجمة في (تهذيب التهذيب، ١/ ١٣٧)، والوجه الأول عن مسعر بن كدام أصح، وقد تويع معبد بن خالد في هذا الحديث متابعتين، هما:

الأولى: ما أخرجه الطبراني في (الكبير، ٧/ ١٨٣)، فقال: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا يحيى الحماني، حدثنا هُشيم، عن عبد الملك بن عُمير، عن زيد بن عقبة، عن سمرة بن جندب به.

قلت: آفة هاته المتابعة يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني، فهو على حفظه متهم بسرقة الحديث، وفي تفرده بهذه الرواية مدعاة للتوقف قي قَبولها، وقد ترجم له المزِّي في (تهذيب الكمال، ٣١/ ٤١٩).

الثانية: ما أخرجه البزار في (مسنده، ١٠/ ٣٩٢) عن يزيد بن هارون، والطبراني في (الكبير، ٧/ ١٨٤) عن ابن المبارك، كلاهما عن حجاج بن أرطأة، عن زيد بن عقبة، عن سمرة بن جندب به.

قلت: وهاته المتابعة ضعيفة أيضاً، فحجاج بن أرطأة مشهور بالضَّعف والتدليس، وقد تقدمت روايته للحديث عن معبد بن خالد، ولعله أسقطه تدليساً، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٢/ ١٧٢).

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي في (مسنده، ٣/ ٥٢٧)، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٤)، والشَّحَّامي من طريق المؤلف في (تحفة عيد الفطر، ق٦ / أ)، عن عمارة بن زاذان، قال: كنا عند ثابت، وعنده شيخ، فذكرنا ما يقرأ في العيدين، فقال الشيخ: صحبت أنس بن مالك إلى الزاوية يوم عيد، وإذا مولى له يصلي بهم، فقرأ: ﴿سَبِّحِ =

٢٠ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا شَبَّابة، قال: حدثنا شعبة، عن إبراهيم بن المنتَشِر، عن حَبيب بن سالم، عن النعمان بن بَشير: «أن النبيَّ ـ ﷺ ـ كان يقرأ في العيدين بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾، فاجتمع له عيد فطر ويوم جمعة، فقرأ في العيد وفي الجمعة بهما جميعاً»(١).

٢١ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا العباس بن عبد الله والعباس بن محمد، قالا: حدثنا يحيى بن يَعْلى، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا غَيْلان/، عن إبراهيم بن محمد المنتَشِر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم [ق٤/ ب] ـ مولى النعمان بن بشير ـ، عن النعمان بن بشير، قال: «كان رسول الله ـ ﷺ ـ يقرأ: بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾، في الجمعة والعيدين في الأضحى والفطر، قال: وربما اجتمع العيدان

= ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾ فقال أنس: «لقد قرأ بالسورتين اللتين قرأ بهما رسول الله ﷺ في العيد».

قلت: للحديث علتان:

الأولى: ضَعف عمارة بن زاذان الصيدلاني، بحيث لا يعتمد عليه إذا تفرد، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٧/ ٣٦٥).

الثانية: جهالة ذاك الراوي عن أنس ـ رضي الله عنه ـ، ففي رواية المؤلف ذُكر أنه من آل أنس بن مالك، وفي رواية الطيالسي ورد مبهماً ومهملاً، وفي رواية ابن أبي شيبة ورد أنه مولى لأنس بن مالك، وهذا اضطراب من عمارة بن زاذان في تعيينه، والله تعالى أعلم.

(١) أخرجه من طريق المؤلف الشحامي في (تحفة عيد الفطر، ق٦/ أ)، فقال: فقال: أخبرنا أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن موسى، حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد الفَرَضي ببغداد، حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا الحسن بن محمد فذكره.

قلت: وينظر تخريج باقي طرقه في التالي.

جميعا، الجمعة والأضحى أوالفطر، فيقرأ فيهما بهما جميعاً»[١]. وهذا لفظ عباس بن عبد الله.

---

(١) أخرجه من نفس طريق المؤلف الطبراني في (مسند النعمان بن بشير ـ وهو قطعة من معجمه الكبير ـ، ١٣٥)، فقال: حدثنا محمد بن حمزة بن عُمارة الأصبهاني، وفي (معجمه الصغير، ٢/ ٢٠٨)، فقال: حدثنا محمد بن الخطاب العسكري، كلاهما قالا: حدثنا العباس بن محمد بن حاتم، حدثنا يحيى بن يعلى، حدثنا أبي، عن غيلان بن جامع، عن إبرهيم بن محمد بن المنتشر، فذكره.
فقال الطبراني بعد روايته له: «لم يروه عن غيلان بن جامع إلا يعلى بن الحارث، تفرد به يحيى بن يعلى».
قلت: الحديث صحيح بهذا الإسناد، وبما سيأتي من أسانيد وروايات، وهو مَرْوِيٌّ عن إبراهيم بن المُنْتَشِر من عدة طرق، وهي كالآتي:
الأولى: من طريق شعبة بن الحجاج:
أخرجها الإمام أحمد في (مسنده، ٣٠/ ٣٨٦) عن محمد بن جعفر وهاشم بن القاسم، والنسائي في (الكبرى، ١/ ٥٣٧) عن خالد الحَذَّاء، وابن الجارود في (المنتقى، ١/ ٣٠٦)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار، ١/ ٤١٣) عن وهب بن جرير، وأبو القاسم البغوي في (مسند ابن الجعد، ١/ ٤٧٠)، ومن طريقه البغوي في (شرح السنة، ٤/ ٢٧٢) عن علي بن الجعد، والطبراني في (مسند النعمان بن بشير، ١٣٢) عن عاصم بن علي وعلي بن الجعد وعمرو بن مرزق، والعُقيلي في (الضعفاء، ١/ ٢٦٣)، وأبو نعيم الأصبهاني في (مسند أبي حنيفة، ٥٣) عن روح بن عُبادة، وفي (حلية الأولياء، ٧/ ١٨٤) عن بكر بن بكار، والبيهقي في (الشعب، ٢/ ٤٨٨) عن بشر بن ثابت ووهب بن جرير، جميعهم عن شعبة، عن إبراهيم بن المنتشر، سمعت أبي يحدث، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير فذكره.
قلت: وقد اختُلِفَ على شعبة في إسناد هذا الحديث، فرُوي عنه دون ذكر الواسطة بين إبراهيم بن المنتشر وحبيب بن سالم، وهو:
ما أخرجه الإمام أحمد في (مسنده، ٣٠/ ٣٣٦) عن يحيى بن سعيد، والمؤلف في الحديث (رقم: ٢٠)، عن شَبَّابة بن سَوَّار، كلاهما عن شعبة، عن إبرهيم بن المنتشر، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير، فذكره. =

. . . . . .

= قلت: ورواية الجمهور أرجح وأصح، وفيهم محمد بن جعفر المشهور بغُندَر، وهو مُقَدَّم في شعبة على غيره، وقد قال ابنُ المبارك: «إذا اختلف الناس في حديث شعبة، فكتاب غندر حكم بينهم»، كما في (تهذيب التهذيب، ٩/ ٨٤).

الثانية: من طريق أبي عوانة اليشْكُري:

أخرجها الطيالسي في (مسنده، ٢/ ١٤٣)، والإمام أحمد في (مسنده، ٣٠/ ٣٥٩)، ومسلم في (صحيحه، ٤٣٥، كتاب الجمعة، باب ما يقرأ في الجمعة)، والترمذي في (سننه، ١/ ٥٣٧، أبواب العيدين، باب ما جاء في القراءة في العيدين) وفي (علله الكبير، ٩٢)، ومن طريقه البغوي في (شرح السنة، ٤/ ٢٧٢)، وأبو داود في (سننه، ٢/ ١١٤، كتاب الصلاة، باب ما يقرأ به في الجمعة)، ومن طريقه ـ وطريق غيره ـ البيهقي في (الكبرى، ٣/ ٢٩٤)، والنَّسائي في (السنن، ٣/ ١٨٤، كتاب صلاة العيدين، باب القراءة في العيدين بالأعلى والغاشية)، ومن طريقه التاج السبكي في (معجمه، ٤٠٦)، والبزار في (مسنده، ٨/ ١٩٣)، وابن حبان في (صحيحه، ٧/ ٦١)، والطبراني في (مسند النعمان بن بشير، ١٣٤)، وأبو نعيم في (مستخرجه على صحيح مسلم، ٢/ ٤٦٣) من طرق عن أبي عوانة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير به.

الثالثة: من طريق أبي حنيفة النعمان:

أخرجها أبو نعيم في (مسند أبي حنيفة، ٥٢)، والمستغفري في (فضائل القرآن، ٢/ ٦٦٦)، وابن عساكر في (تاريخه، ٥/ ٦٣)، من طرق عن أبي حنيفة النعمان، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير به.

قلت: وقد اخْتُلِف على أبي حنيفة في إسناده، فقد رُوي عنه بإسقاط الواسطة بين إبراهيم بن المنتشِر وحبيب بن سالم، وهو:

ما أخرجه أبو نعيم في (مسند أبي حنيفة، ٥٢)، فقال: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا عثمان بن خالد بن عمر الحمصي، حدثنا أبي، (ح) وحدثنا محمد بن حُميد، وأحمد بن محمد بن مِقسم، قالا: حدثنا علي بن زيد، حدثنا الأبيض بن الأغر، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير به. =

. . . . . .

= قال أبو نعيم بعد روايته للحديث بهذا الإسناد: «ورواه محمد بن مسروق، وأيوب بن هانئ، والحسن بن زياد، والحسن بن الفرات، وأبو يوسف سعيد بن أبي الجهم».

قلت: أما الحديث بالإسناد الأول، فقد رواه عن أبي حنيفة كذلك: القاسم بن الحكم، والحِمَّاني، وإسحاق بن زيد، وعبد الله بن بزيغ، وشعيب بن إسحاق، كما ذكر أبو نعيم، وقد استوعب أبو المؤيد الخوارزمي طرق هذا الحديث عن أبي حنيفة في (جامع مسانيد أبي حنيفة، ١/ ٣٧٤ وما بعدها)، والظاهر أن هذا الاضطراب من أبي حنيفة ففي روايته كلام كما في (تهذيب التهذيب، ١٣/ ٣٢٣).

الرابعة: من طريق مِسْعَر بن كِدام:

أخرجها الإمام أحمد في (مسنده، ٣٠/ ٣٧٩)، والطبراني في (مسند النعمان بن بشير، ١٣٥)، وأبو نعيم في (الحلية، «٧/ ٢٢٨» و«١٠/ ٢٩») وفي (مسند أبي حنيفة، ٥٤) عن وكيع، عن مسعر، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب، عن النعمان به.

قلت: الكل ساق رواية مِسعر مقرونة برواية الثوري، وستأتي رواية الثوري مفردة قريباً، وقد اختُلِف على مِسعر في إسناده، كما الشأن في رواية أبي حنيفة المتقدِّمة: فقد أخرجه أبو نعيم في (مسند أبي حنيفة، ٥٣)، فقال: حدثنا أبو محمد بن حيان، حدثنا إبراهيم بن محمد الرازي، حدثني موسى بن نصر، حدثنا الفرات بن خالد، عن مسعر، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن حبيب، عن النعمان به.

قلت: الفرات بن خالد على صدقه لا يعبأ بمخالفته لمثل وكيع بن الجراح، وله ترجمة في (تهذيب التهذيب، ٨/ ٢٣٢).

الخامسة: من طريق سفيان الثوري:

أخرجها عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ١٨٠)، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ١٣/ ١٨١)، والإمام أحمد في (مسنده، ٣٠/ ٣٧٩)، والدارمي في (سننه، ١/ ٤٥٧)، وابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٢٨٣)، والطبراني في (مسند النعمان بن بشير، ١٣٥)، وعنه أبو نعيم في (مسند أبي حنيفة، ٥٣) وعن غيره في (الحلية، ١٠/ ٢٩) والمستغفري في (فضائل القرآن، ٢/ ٦٦٦) جميعهم من طرق عن سفيان الثوري، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن حبيب، عن النعمان به.

السادسة: من طريق جرير بن عبد الحميد: =

. . . . . .

= أخرجها الحُمَيدي في (مسنده، ٢/ ٤١١)، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٢)، ومسلم في (صحيحه، ٤٣٥، كتاب الجمعة، باب ما يقرأ في الجمعة)، والنسائي في (السنن، ٣/ ١٩٤، كتاب صلاة العيدين، باب اجتماع العيدين وشهودهما) وفي (الكبرى، ١/ ٥٤٧)، والطوسي في (مختصر الأحكام، ٣/ ٦٠)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار، ١/ ٤١٣)، وابن حبان في (صحيحه، ٧/ ٦٢)، والطبراني في (مسند النعمان بن بشر، ١٣٤و١٣٥)، وابن عَدي في (الكامل، ٢/ ٤٠٥)، وأبو نعيم في (مسند أبي حنيفة، ٥٤)، وفي (مستخرجه على مسلم، ٢/ ٤٦٣)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٢٠١)، وابن عبد البر في (التمهيد، ١٦/ ٣٢٥)، والشحامي في (تحفة عيد الفطر، ق٥/ ب) من طرق عن جرير، عن إبراهيم بن المنتشر به.

السابعة: من طريق سفيان بن عيينة:

الحُميدي في (مسنده، ٢/ ٤١١)، والإمام أحمد في (مسنده، ٣٠/ ٣٣٢)، والبزار في (مسنده، ٨/ ١٩٤)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار، ١/ ٤١٣)، والطبراني (مسند النعمان بن بشير، ١٣٣)، وابن عدي في (الكامل، ٢/ ٤٠٥) من طرق عن سفيان بن عُيينة، عن إبراهيم بن محمد المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، عن سالم، عن النعمان بن بشير به.

قلت: كذا رواه سفيان بن عُيينة بزيادة واسطة بين حبيب بن سالم والنعمان، وقد قال تلميذه أبو بكر الحميدي بعد روايته للحديث: «كان سفيان يغلط فيه».

وقد سأل الترمذيُّ شيخَه البخاريَّ عن هذا الحديث كما في (علله الكبير، ٩٢)، فقال: «هو حديث صحيح، وكان ابنُ عيينة يروي هذا الحديث، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، فيضطرب في روايته. قال مرة: حبيب بن سالم، عن أبيه، عن النعمان بن بشير وهو وَهْم، والصحيح حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير».

وقال ابن أُبي حاتم في (العلل، ٢/ ٢٤٩): «وسألت أبي، عن حديث، رواه ابنُ عُيينة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، عن أبيه، عن النعمان بن بشير: أن النبي ـ ﷺ ـ كان يقرأ في العيدين بسورة الأعلى والغاشية.

قلت: رواه جرير وغيره، عن ابن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم عن النعمان، ولم يذكروا حبيب، عن أبيه.

قال أبي: الصحيح مارواه جرير ووَهِم في هذا الحديث ابنُ عيينة». =

. . . . . .

= وقال عبد الله بن الإمام أحمد في (مسند أبيه، ٣٠/ ٣٣٢): «حبيب بن سالم سمعه من النعمان وكان كاتبَه، وسفيان يخطئ فيه، يقول: حبيب بن سالم عن أبيه، وهو سمعه من النعمان».

وقال الترمذي في (السنن، ١/ ٥٣٧): «حديث النعمان بن بشير حديث حسن صحيح.

وهكذا روى سفيان الثوريُّ ومِسعر، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر نحو حديث أبي عوانة.

وأما ابنُ عُيينة فيُخْتَلف عليه في الرواية، يُروى عنه عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، عن أبيه، عن النعمان بن بشير.

ولا نعرف لحبيب بن سالم رواية عن أبيه، وحبيب بن سالم، هو: مولى النعمان بن بشير، وروى عن النعمان بن بشير أحاديث.

وقد روي عن ابن عيينة عن ابن إبراهيم بن محمد بن المنتشر نحو رواية هؤلاء».

قلت: روايته الموافِقة لرواية الجمهور، هي:

ما أخرجه ابنُ ماجه في (سننه، ٢/ ٤٣٤) عن محمد بن الصباح، وابنُ خزيمة في (صحيحه، ٢/ ٣٥٨) عن عبد الجبار بن العلاء، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير به.

الثامنة: من طريق القاسم بن مَعْن:

أخرجها الطبراني في (مسند النعمان بن بشير، ١٣٤)، فقال: حدثنا فُضيل بن محمد المَلَطي، حدثنا موسى بن داود، حدثنا القاسم بن مَعْن، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر به.

قلت: وقد توبع إبراهيم بن محمد بن المنتشِر في روايته لهذا الحديث، وقد تابعه جابر بن يزيد الجُعْفِي، وهو:

ما أخرجه الطبراني في (مسند النعمان بن بشير، ١٣٦)، فقال: حدثنا أحمد بن زُهير التُّسْتَري، حدثنا مَعمر بن سهل الأهوازي، حدثنا عامر بن مُدرك، حدثنا إسرائيل، حدثنا جابر، عن حبيب، عن النعمان به.

قلت: هاته المتابعة ضعيفة لوهاء السند إلى المتابع ـ أي جابر ـ، فعامر بن مُدرك=

٢٢ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الحسين بن الأسود العِجلي، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن الشعبي: «أن النبي ـ ﷺ ـ قرأ في العيدين وفي الجمعة بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾»(١).

= لخص الحافظ حاله في (التقريب،٢٨٨)، فقال: «لَيِّن الحديث»، وجابر نفسُه مشهور بالضَّعف، وله ترجمة في (تهذيب الكمال،٤/ ٤٦٥)، وأما الحديث فصحيح، والاختلاف الواقع في بعض طُرُقِه لا يضُر، لأنه يرتفع بعد ترجيح الرواية الصحيحة، وهي الموافقة لرواية جرير بن عبد الحميد وغيره ممن لم يُخْتَلَف عليه في رواية الحديث، والحديث صححه البخاري ومسلم والترمذي وغيرهم كما مر سابقاً، وقد ورد عن النعمان بن بشير من وجه آخر، وهو:

ما أخرجه الطبراني في (مسند النعمان بن بشير،١١٦)، فقال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا طاهر بن أبي أحمد الزبيري، حدثنا أبي، حدثنا عبد الله بن الحسين أبو مالك النخعي، عن سماك بن حرب، عن النعمان بن بشير، قال: (كان رسول الله ـ ﷺ ـ يقرأ في العيدين بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾).

قلت: رجال هذا الإسناد ثقات، إلا عبد الله بن الحسين أبو مالك النخعي، فإنني لم أقف على ترجمته، ولعله المشهور بعبد الملك بن الحسين على اختلاف في اسمه، وقد ذكر الإمام أحمد أن اسمه عبد الله بن الحسين كما في (الكنى والأسماء،٣/ ٩٧٩) للدولابي، ولكن ورد في (العلل،٢/ ٣٤٦) للإمام أحمد أن اسمه عبد الملك بن الحسين، وهو كذلك في مخطوطة (العلل، ق٨٥/ب)، وفي كلا الحالين الحديث ضعيف، إذ أن عبد الملك بن الحسين متروك كما في (التقريب، ٦٧٠)، وعبد الله بن الحسين داخل في حد الجهالة، وهذا الحديث منكر المتن ؛ إذ جعل سورة الشمس مكان سورة الغاشية، وهذا مخالف للرواية الصحيحة عن النعمان بن بشير ـ رضي الله عنه ـ.

(١) لم أقف على من خرجه سوى المؤلف، وهو ضعيف لضَعف شيخ المؤلف، الحسين بن الأسود العجلي، فإنه تفرد به ولم يروه غيره، مما يجعلنا نميل لضعفه، =

٢٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الحسين بن الأسود، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن حُمَيد، عن أنس بن مالك: «أن أبابكر الصديق قرأ في العيد بالبقرة»[(١)].

= إلا أن متنه تشهد له الأحاديث المرفوعة المتقدمة، وهو مرسل؛ لأن الشعبي لم يدرك النبي ـ ﷺ ـ كما هو بيِّن.

(١) أخرجه ابنُ أبي شيبة في (المصنف، ٣/ ٣٣)، فقال: حدثنا معتمر، عن حُمَيد، عن أنس: (أن أبا بكر قرأ في يوم عيد بالبقرة، حتى رأيت الشيخ يميد من طول القيام).
قلت: هذا سند صحيح، فحُميد الطويل سمع من أنس بن مالك، وقد اتُّهِم بالتدليس، ولم يصرح بالتحديث في هذا السند، إلا أن تدليسَه لا يضُر؛ إذ أنه لا يدلس عن أنس إلا ما سمعه من ثابت البُناني، وثابت ثقة حجة، فالواسطة إذًا معلومة، ولتُنظَر ترجمة ثابت البُناني في (تهذيب التهذيب، ٢/ ٣) وليراجَع (جامع التحصيل، ١٦٩).

٤ ـ باب الجَهْرِ بالقرآن في صلاة العيدين

٢٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب بن يوسف القَزْويني، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا عمرو، عن مُطَرِّف، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي ـ رضي الله عنه ـ قال: «الجهر في صلاة العيدين من السنة»(١).

٢٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: «صلاة العيدين ركعتين ركعتين/، [ق٥/ أ]

---

(١) أخرجه أبو جعفر ابن البختري في (الجزء الرابع من حديثه،٣٢٣)، ومن طريقه البيهقي في (الكبرى،٣/ ٢٩٥) عن كثير بن شهاب، والطبراني في (معجمه الأوسط،٤/ ٢٢٤) عن علي بن سهل بن زنجلة كلاهما، عن محمد بن سعيد بن سابق، قال: حدثنا عمرو، عن مطرف، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي ـ رضي الله عنه ـ فذكره.

قلت: رواية كثير بن شهاب فيها زيادة في المتن، وقد رُوي عن أبي إسحاق السبيعي من وجهين آخرين، وهما:

ما أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه،٣/ ٢٩٧)، وابن المنذر في (الأوسط،٤/ ٢٨٤)، والبيهقي في (الكبرى،٣/ ٢٩٥) عن سفيان الثوري، وابن أبي شيبة في (مصنفه،٣/ ٤٠) عن أبي الأحوص كلاهما، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي ـ رضي الله عنه ـ قال: (القراءة في العيدين تسمع من يليه).

قلت: وقد بيَّن الحافظ الزيلعي ـ رحمه الله ـ أن الحارث الأعور، هو: علة الأثر، فقال كما في (نصب الراية،٢/ ٣): «والحارث روى له الأربعة، وكذبه الشعبي، وابن المديني، وضعفه الدارقطني، وقال النسائي: ليس بالقوي، والحديث معلول به». وقال نور الدين الهيثمي في (مجمع الزوائد،٢/ ٤٣٩): «رواه الطبراني في (الأوسط)، والحارث ضعيف».

ويجهر بالقرآن فيهما، ولا أذان فيهما ولا إقامة، ويبدأ بالصلاة قبل الخطبة»[١].

(١) أخرجه ـ دون ذكر محل الشاهد ـ محمد بن الحسن الشيباني في (الآثار، ١/ ٥٤٥)، فقال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، قال: (كانت الصلاة في العيدين قبل الخطبة، ثم يقف الإمام على راحلته بعد الصلاة، فيدعو ويصلي بغير أذان ولا إقامة).

قلت: الأثر موقوف على إبراهيم النخعي، وهو صحيح عنه.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٥ ـ باب ما يَسْتَتِرُ به الإمامُ في صلاة العيدين

٢٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن كَرَامة العَبْسي، ويوسف بن موسى بن راشد، قالا: حدثنا ابن نُمير، قال: حدثنا عُبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: «أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان إذا خرج إلى العيد أمر بالحَرْبة، فَتُوضَعُ بين يديه، فيصلي إليها والناس وراءه، وكان يفعل ذلك في السفر»، زاد ابنُ كَرَامة: «ثم اتخذها الأمراء»(١).

٢٧ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا علي بن عاصم، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: «أن رسول الله ـ ﷺ ـ، كان إذا خرج في العيد، رُكِزَتِ الحَرْبَةُ بين يديه، فيصلي إليها»(٢).

٢٨ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الرَّمادي والزَّعْفَراني، قالا: حدثنا محمد بن الصبَّاح، قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «كان رسول الله ـ ﷺ ـ...»، فذكر مثله(٣).

---

(١) أخرجه البخاري في (صحيحه، ١/ ١٨٧، كتاب الصلاة، باب سترة المصلي سترة من خلفه)، ومسلم في (صحيحه، ٢٥٦، كتاب الصلاة، باب سترة الصلاة) من طرق عن عبيد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر به.
قلت: زيادة: (ثم اتخذها الأمراء)، بين الإمام الألباني في (إرواء الغليل، ٢/ ٢٨٤)، أنها مُدرَجة من كلام نافع.

(٢) ينظر تخريجه في الذي قبله.

(٣) تقدم تخريجه.

٢٩ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: «أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان إذا خرج إلى العيد حمل معه عَنَزَة»(١).

٣٠ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا العباس بن أبي طالب، قال: حدثنا علي بن بَرِّي، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن/الأوزاعي، عن [ق٥/ب] نافع، عن ابن عمر: «أن النبي ـ ﷺ ـ كانت تُرْكَزُ بين يديه عَنَزَةٌ بالمصلى، وذلك أن المصلى كان فضاء»(٢).

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه من طريق المؤلف أبو القاسم الشحَّامي في (تحفة عيد الفطر، ق ٤ / أ)، فقال: أخبرنا أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن موسى، حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد الفَرَضي ببغداد، حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا العباس بن أبي طالب، حدثنا علي بن بري، حدثنا عيسى بن يونس، عن الأوزاعي به.

قلت: وقد أخرجه من هذا الوجه عن الأوزاعي:

ابنُ ماجه في (سننه، ٢/ ٤٤٨، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الحربة يوم العيد)، والبزار في (مسنده، ٢/ ٢٥١)، والطبري في (تهذيب الآثار، ٢٧٧) عن عيسى بن يونس، عن الأوزاعي به.

قلت: وقد ورد من وجهين آخرين عن الأوزاعي، وهما:

الأول: أخرجه البخاري في (صحيحه، ١/ ٣٣٠، كتاب العيدين، باب حمل العنزة أو الحربة بين يدي الإمام يوم العيد)، وابن ماجه في (سننه، ٢/ ٤٤٨، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الحربة يوم العيد)، وابن شَبَّة في (تاريخ المدينة، ١/ ٩٠) عن الوليد بن مسلم، قال: حدثنا أبو عمرو، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر فذكر نحوه.

الثاني: أخرجه البزار في (مسنده، ١٢/ ٢٧٧)، فقال: حدثنا حوثرة بن محمد، حدثنا عباد بن جويرية، حدثنا الأوزاعي، حدثنا نافع، عَن عبد الله بن عمر به.

قلت: رواية البزار ساقطة، لأن عَبَّاد بن جُويرية مُتهم بالكذب، وتُنظر ترجمته في (لسان الميزان، ٣/ ٢٢٨).

٣١ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الرَّمَادي، قال: حدثنا دُحَيْم الدِّمشقي، عن رَجُلٍ قد سَمَّاه، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني نافع، عن ابن عمر: «أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان يخرج يوم العيد والعَنَزَة بين يديه، حتى إذا بلغ المصلى، نُصِبَتْ بين يديه يصلي إليها»(١).

٣٢ ـ حدثنا الحسين: حدثناه علي بن داود، قال: حدثنا الحارث بن سليمان الرَّمْلي، قال: حدثني عُقبة بن علقمة، عن الأوزاعي، عن الزُّهري، قال: أخبرني نافع، عن عبد الله: «أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان إذا خرج إلى المصلى في الأضحى والفطر، خرج بالعَنَزَة بين يديه حتى تُرْكَزَ في المصلى، فيصلي إليها، وذلك أن المصلى كان فضاءً ليس فيه شيء يَسْتَقْدِمُه، فكان رسول الله ـ ﷺ ـ يأمر بالعنزة فَتُرْكَزُ بين يديه»(٢).

---

(١) أخرجه من نفس طريق المؤلف البيهقي في (الكبرى، ٣/ ٢٨٤)، فقال: أخبرنا أبو عمرو، أنبأ أبو بكر الإسماعيلي، حدثنا ابن أبي حسان، حدثنا دُحَيم، حدثنا شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، عن نافع، عن ابن عمر به.
قلت: يلاحَظ أن هاته الرواية وردت بالتصريح بالواسطة بين دُحيم والأوزاعي، بخلاف رواية المؤلف، ورواية المؤلف أصح، لأن ابنَ أبي حسان في إسناد البيهقي، هو محمد بن سعيد المصلوب، وهو وضَّاع مشهور، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٩/ ١٣٦)، وعليه فإن إسناد المؤلف ضعيف لجهالة الراوي عن الأوزاعي، والحديث صحيح بما تقدم، وبما سيأتي من شواهد.

(٢) أخرجه من نفس طريق المؤلف ابنُ الأعرابي في (معجمه، ٣/ ١٠٣٨)، فقال: قرأت على عَلِي، نا الحارث بن سليمان، نا عقبة بن علقمة، عن الأوزاعي، عن ابن شهاب، قال: أخبرني نافع، عن عبد الله بن عمر به.
قلت: في هذه الرواية زيادة واسطة بين الأوزاعي ونافع، وهذا مخالف لما رواه الثقات عن الأوزاعي، والإسناد إلى عقبة بن علقمة ضعيف؛ لأن الحارث بن سليمان الرملي، ترجم له ابن حبان في (الثقات، ٨/ ١٨٣) فقال: «يُغرب»، وقال عنه ابن عدي في (الكامل، ٥/ ٢٨١) ضمن ترجمة عقبة بن علقمة: «وللحارث بن سليمان، عن عقبة أحاديث ليست بالمحفوظة». =

٣٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثناه أبو الطاهر الدمشقي، قال: حدثنا محمد بن سَهْم، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن الأوزاعي، قال: حدثني محمد، عن نافع، عن ابن عمر: «أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان إذا خرج...»، ثم ذكر نحوه(١).

٣٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا [ق/٦ أ] شَبَّابة، قال: حدثنا ليث، عن خالد بن يزيد، عن نافع/، عن ابن عمر: «أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان يخرج يوم الفطر والأضحى بالحَرْبة، ثم يَغْرِزُها بين يديه، حين يريد أن يصلي»(٢).

٣٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هِلال، عن نافع، أن عبد الله بن عمر أخبره: «أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان يخرج»، ثم ذكر نحوه، وزاد في إسناده سعيد بن أبي هلال(٣).

قلت: وعقبة نفسه مغموز كما في (تهذيب التهذيب، ٧/ ٢١٩)، فبهذا يسقط هذا الإسناد المنكر.

(١) لم أقف عليه من هذا الوجه عند غير المؤلف، وهذا الإسناد منكر كسابقه، وأرى أن الآفة من محمد بن سهم، فقد ذكر عنه ابن حبان أنه يخطئ كما في (الثقات، ٩/ ٨٧)، وقد تفرد ابنُ سعد بغمز أبي إسحاق الفَزاري في الحديث كما في (تهذيب التهذيب، ١/ ١٣٢)، ولم يتابعه على ذلك أحد، والصحيح عن الأوزاعي هو ما رواه المؤلف أولاً، وما أخرجه البخاري في (صحيحه)، فليُراجَع الحديث رقم: (٣٠).

(٢) لم أقف عليه من هذا الوجه عند غير المؤلف، والحديث بهذا الإسناد منكر، والصحيح عن الليث الإسناد الآتي.

(٣) أخرجه من هذا الوجه الطبراني في (الأوسط، ٨/ ٣١٩)، فقال: حدثنا مطلب بن شعيب، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن نافع، عن عبد الله بن عمر فذكره.

قلت: ورُوي من وجه آخر عن الليث بن سعد، وهو:

ما أخرجه ابنُ خزيمة في (صحيحه، ٢/ ٣٤٤)، فقال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، =

٣٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا يزيد ـ يعني ابن أبي حكيم ـ، قال: حدثنا الحَكَم، قال: سمعت عِكْرمة يقول: قال ابن عباس: «رُكِزَتِ العَنَزَةُ بين يدي رسول الله ـ ﷺ ـ بعرفات فصلى إليها، والحمارُ من وراءِ العَنَزَة»(١).

= نا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني الليث، عن خالد ـ وهو ابن يزيد ـ، عن سعيد بن أبي هلال، عن نافع فذكره.

قلت: أبو صالح الكاتب ويحيى بن عبد الله بن بُكَير، هما من أصحاب الليث بن سعد، وهما أعرف بحديثه وأحفظ له من غيرهما، وروايتهما هاته مُقَدَّمة على رواية شَبابة بن سَوَّار، وشبابة على الرغم من كون أغلب النقاد على توثيقه، فقد ذكر ابن المديني أنه يخطئ في حديثه، كما في (تهذيب التهذيب، ٤/ ٢٥٦).

قلت: فعلى ما تقدم، فإن هذا الإسناد يشوبه ضَعف من جِهة سعيد بن أبي هلال، فقد نقل الساجي كما في (تهذيب التهذيب، ٤/ ٨٤) عن الإمام أحمد قوله فيه: «ما أدري أي شيء، يخلط في الأحاديث».

قلت: وهذا القول نقله أبو بكر بن الأثرم في (مسائله، ٤٥)، فسعيد بن أبي هلال ليس بالعُمدة، ولكنه توبع في هذا الحديث، كما تقدم.

(١) أخرجه من هذا الوجه الإمام أحمد في (مسنده، ٤/ ٦٥) عن يزيد بن أبي حكيم، والطبري في (تهذيب الآثار، ١/ ٢٢٧)، وابن خزيمة في (صحيحه، ٢/ ٢٦)، والطبراني في (الأوسط، ٣/ ١٣٠) عن حفص بن عمر العَدَني، وابنُ خزيمة في (صحيحه، ٢/ ٢٦)، والطبراني في (الكبير، ١١/ ٢٤٣) عن إبراهيم بن الحكم، جميعهم عن الحكم بن أبان، عن عِكرمة، عن ابن عباس به.

قلت: أرى ضَعف هذا الحديث؛ لأن الحكم بن أبان لا يُحتمل منه التفرد به، ولتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٢/ ٣٥٤)، وينضاف إلى ذلك أن الرواة عنه ضِعاف في الرواية، فإبراهيم ابنُهُ في غاية الضعف، خصوصاً في روايته عن أبيه كما في (تهذيب التهذيب، ١/ ١٠٠)، وكذلك حفص بن عُمر العَدني في غاية الضَّعف كما يستفاد من (تهذيب التهذيب، ٣/ ٣٥٣)، فلم يَسْلَم لنا إلا يزيد بن أبي حكيم، وهو على صِدْقِه ليس بحجة عند التفرد.

٣٧ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أحمد بن منصور ومحمد بن إسحاق، قالا: حدثنا أحمد بن صالح، (ح).

وحدثنا الحسين، قال: وحدثنا محمد بن عبد الله بن منصور أبو إسماعيل البِطِّيخِي، قال: حدثنا حَرْمَلة، قالا[١]: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن أنس بن مالك: «أن النبي ـ ﷺ ـ صلى العيد بالمصلى مُسْتَتِرًا بحَرْبة»، هذا لفظ ابن صالح، وقال حرملة: «صلى رسول الله ـ ﷺ ـ صلاة العيد مُسْتَتِرًا بحَربة»[٢].

(١) أي: أحمد بن صالح وحرملة.

(٢) أخرجه ابن قانع في (معجم الصحابة، ١/ ١٥) عن حرملة بن يحيى، والطبراني في (الأوسط، ٢/ ١٤)، ومن طريقه الضياء في (المختارة، ٧/ ٢٦٩) عن أحمد بن صالح، والنسائي في (الكبرى، ١/ ٥٤٦)، وابن خزيمة في (صحيحه، ٢/ ١٢)، وابن المقرئ في (معجمه، ٢٣)، ومن طريقه الضياء في (المختارة، ٧/ ٢٦٩) عن يونس بن عبد الأعلى، وابن ماجه في (سننه، ٢/ ٤٤٩، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الحربة يوم العيد)، وابن المنذر في (الأوسط، ٥/ ٨٨) عن هارون بن سعيد، والضياء في (المختارة، ٧/ ٢٧٠) عن عبد العزيز بن عمران جميعهم ـ واللفظ لابن صالح ـ، عن ابن وهب، قال: أخبرني سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن أنس، قال: (أن النبي ـ ﷺ ـ العيد بالمصلى مستتراً بحربته).

قلت: إسناد هذا الحديث صحيح.

٦ ـ باب التطَوُّعِ قبلَ صلاة العيد وبعدها

٣٨ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس الأَوَدي، ووكيع بن الجرَّاح، (ح).

وحدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب/، قال: حدثنا وكيع ـ واللفظ [ق٦/ ب] ليوسف ـ، قالا: حدثنا شعبة بن الحجاج، عن عَدِيّ بن ثابت، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس، قال: «خرج النبيُّ ـ ﷺ ـ يوم العيد فصلى ركعتين لم يصلِّ قبلها ولا بعدها»، زاد عبد الله بن إدريس في حديثه: «ثم أتى النساءَ فَأَمَرَهُنَّ بالصدقة، فجعلت المرأةُ تَرْمِي بقُرْطِها وسِخَابِها»(١).

٣٩ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أبو بكر بن زَنْجُويه، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرني شعبة (ح).

وحدثنا ابن زَنْجُويه، قال: حدثنا أبو النَّضْر وحَجَّاج الأنماطي جميعاً(٢)، عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: «أن النبيَّ ـ ﷺ ـ خرج يوم العيد إلى المصلى، فلم يصل قبل الصلاة ولا بعدها»، هذا حديث يزيد، وقال الآخَرَان: «خرج النبي ـ ﷺ ـ يوم الفطر»، فذكرا مثله، وزادا: «ثم أتى النساء»، فذكرا(٣) نحو حديث ابن إدريس(٤)، عن شعبة(٥).

---

(١) يُنظَر تخريجه في الآتي.

(٢) أي: يزيد بن هارون وأبو النضر وحجاج الأنماطي.

(٣) ألف التثنية غير مثبتة بالأصل، وأضفتها ليستقيم الكلام، والظاهر أنها ساقطة.

(٤) حديث ابن إدريس، هو الذي قبل هذا الحديث.

(٥) يُنظر تخريجه في الحديث التالي.

٤٠ ـ حدثنا الحسين، قال: وحدثناه عبد الملك بن محمد، قال: حدثنا بِشْر بن عمر ووَهْب بن جرير، قالا: حدثنا شعبة، عن عَدِيّ بإسناده، قال: «خرج رسولُ الله ـ ﷺ ـ يوم عيد»، فذكر مثله[١].

٤١ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أحمد بن عمر السَّمْسار، قال: نا زكريا بن عَدِيّ، قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد/ الخدري، قال: «كان رسولُ [ق/٧ أ] الله ـ ﷺ ـ إذا أتى المصلى، لم يُصَلِّ قبلها ولا بعدها حتى يرجع»[٢].

---

(١) اتفق على إخراجه صاحبا الصحيح، فقد أخرجه البخاري في (صحيحه، ١/ ٣٢٧، كتاب العيدين، باب الصلاة قبل العيد وبعدها) عن سلمان بن حرب، ومسلم في (صحيحه، ٤٤٠، كتاب صلاة العيدين، باب ترك الصلاة قبل العيد وبعدها في المصلى) عن معاذ العنبري كلاهما، عن شعبة به.
قلت: أخرجه البخاري ومسلم من عدة طرق عن شعبة في عدة مواطن من (صحيحيهما).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في (مسنده، ١٧/ ٤٥٢)، وأبو يعلى في (مسنده، ٢/ ٥٠٠)، وابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٢٩٥)، والشحَّامي من طريق المؤلف في (تحفة عيد الفطر، ق٦/ أ) عن زكريا بن عدي، وابن ماجه في (سننه، ٢/ ٤٤١، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الصلاة قبل العيد وبعدها) عن الهيثم بن جميل، وابن خزيمة في (صحيحه، ٢/ ٣٦٢) عن أبي مطرف بن أبي وزير، والحاكم في (مستدركه، ١/ ٤٣٧)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣٠٢)، وأبو الغنائم النَّرْسي في (المنتقى من حديث الكوفيين، ق٦ /أ) عن جَنْدَل بن والق، جميعهم عن عبيد الله بن عمرو الرقي، حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: (كان رسول الله ـ ﷺ ـ لا يصلي قبل العيد شيئاً، فإذا رجع إلى منزله صلى ركعتين).
قلت: صححه الحاكم، وحسنه ابنُ حجر في (الفتح، ٢/ ٤٧٦)، والألباني في (إرواء الغليل، ٣/ ١٠٠)، وتوقف فيه ابنُ عبد الهادي في (المحرر في الحديث، ١/ ٢٨٤)، وابنُ رجب في (الفتح، ٦/ ١٨٦)، والحديث أقرب للضّعف منه للحُسن، فإن عبيد الله بن عمرو الرَّقي صرَّح بنفسه أن روايته عن عبد الله بن محمد بن عقيل فيها زَغَل، =

٤٢ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر: «أن النبي ـ ﷺ ـ لم يصل قبلها ولا بعدها»(١).

= وقد ترك روايته عنه واطَّرحها، فقد قيل له كما في (الجرح والتعديل، ٥/ ٣٢٩): «بلغني أن عندك من حديث ابن عقيل كثيراً، لَم تحدث عنه، لِمَ ألْقَيْتَهُ؟.

قال: لأنْ أُلْقِيَهُ أحَبُّ إليَّ من أن يُلقيني الله ـ ﷻ ـ، وزعم أنه سمع بعض ذلك الكتاب مع رجل لم يثق به».

قلت: وينضاف إلى ذلك اللِّين الذي يشوب عبد الله بن محمد بن عقيل، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٦/ ١٣)، فبهذا يسقط الحديث عن درجة الاحتجاج.

(١) أخرجه عن المؤلف الدارقطني في (السنن، ٢/ ٤٧)، ومن طريق المؤلف الشحامي في (تحفة عيد الفطر، ق٦/ ب) عن الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا أبو معاوية، حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر فذكره.

قلت: قد أخرجه المؤلف من وجوه أخرى في الحديث رقم: (٩٥)، و(٩٧)، و(١١٧)، وأصل الحديث في (صحيح) الإمام مسلم، دون هاته الزيادة التي أوردها المؤلف، وأرى ضَعف الحديث بتلك الزيادة، إذ أن أبا معاوية الضرير يهِم ويضطرب في غير حديث الأعمش، كما في (تهذيب التهذيب، ٩/ ١٢٠)، وقد وردت تلك الزيادة من وجهين آخرين، وهما:

الأول: أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في (الحلية، ٧/ ١٦٤)، والخطيب في (تاريخه، ٨/ ٢١٩)، من طرق عن عبد الله بن أيوب المُخَرِّمي، حدثنا بكر بن بكَّار، حدثنا شعبة، حدثني محمد بن عبيد الله، عن عطاء، عن جابر فذكر نحوه.

قلت: قال الخطيب بعد إيراده لهذا الحديث: «غريب من حديث شعبة، عن محمد بن عبيد الله العرزمي، تفرد به بكر بن بكار».

قلت: بَكْر بن بكَّار لا يلتفتُ إلى غرائبه، فهو في غاية الضَّعف كما يستفاد من (تهذيب التهذيب، ١/ ٤٢٠).

الثاني: أخرجه العقيلي في (الضعفاء، ٤/ ٣١٥)، فقال: حدثنا محمد بن موسى البلخي، قال: حدثنا إبراهيم بن سليمان أبو إسحاق، قال: حدثنا بحر السقاء، عن=

٤٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: «أن رسول الله ـ ﷺ ـ لم يصل قبلها ولا بعدها»(١).

٤٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف، قال: حدثنا وكيع بن الجرَّاح، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ين يعلى بن كعب الطائفي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ـ ﷺ ـ مثله(٢).

٤٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثناه أبو بكر بن زنجويه، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا شيخ من أهل الطائف يقال له: عبد الله بن عبد الرحمن، قال: حدثنا عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو: «أن النبي ـ ﷺ ـ كبر في العيدين، فذكر التكبير»، قال: «وكان عمرو بن شعيب يأمرنا أن لا نُصلي يوم العيد قبلها ولا بعدها»(٣).

= الوليد بن عيسى، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله الأنصاري فذكر نحوه.

قلت: قال العقيلي بعد إيراده للحديث: «أما الصلاة في العيدين ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها، فيروى من غير هذا الوجه بإسناد جيد، وأما الحديث الأول فلا يتابع عليه».

قلت: يقصد الوليد بن عيسى صاحب الترجمة، ورُغم أنه ضعيف، فهو ليس آفة هذا الخبر، وآفته الراوي عنه: بحر بن كُنيز السقَّاء، وهو واهٍ متروك كما يستفاد من (تهذيب التهذيب، ١/ ٣٦٦)، وتلك الزيادة صحت من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ المتقدم.

(١) يُنظر التالي.

(٢) أخرجه من طريق المؤلف الشحَّامي في (تحفة عيد الفطر، ق٦ / ب)، فقال: أخبرنا أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن موسى، حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد الفَرَضي ببغداد، حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا يوسف فذكره.

قلت: ويُنظر التالي.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٧٥ و٢٩٢)، ومن طريقه ابن المنذر في=

. . . . . .

= (الأوسط، ٤/ ٢٧٩) عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عمرو بن شعيب به.
قلت: ابن المنذر ذكر الحديث دون نهي عمرو بن شعيب، وذاك لأن الروايتين مستقلتين عن بعضهما كما في (مصنف) عبد الرزاق، وقد ورد من وجهين آخرين عن عبد الله الطائفي، وهو:
ما أخرجه الفِريابي في (أحكام العيدين، ٢٢٨) عن مروان بن معاوية، وابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٢٦٦) عن أبي داود الطيالسي كلاهما، عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، أنه قال: (الصلاة قبل العيد، ليس قبله ولا بعده صلاة).
قلت: قد ورد هذا الحديث من عدة أوجه عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، وليس فيها محل الشاهد، لهذا أعرضت عنها، وقد قال الترمذي في (علله الكبير، ٩٣): «سألت محمداً عن هذا الحديث، يعني حديث عبد الله بن نافع، عن كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده أن النبي ـ ﷺ ـ: (كبر في العيدين في الأولى سبعاً قبل القراءة، وفي الآخرة خمساً قبل القراءة).
فقال: ليس في الباب شيء أصح من هذا، وبه أقول، وحديث عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده في هذا الباب، هو صحيح أيضاً، وعبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، مقارب الحديث».
وقد قال الحافظ الناقد ابن القطان الفاسي بعد نقله لهذا الكلام في (بيان الوهم والإيهام، ٢/ ٢٦٠): «وليس فيه ـ أي: كلام البخاري المنقول ـ تصحيح البخاري لواحد منهما، وأما حديث كثير بن عبد الله، فإنما قال: ليس في الباب شيء أصح منه، وليس هذا بنص في تصحيحه إياه، إذ قد يقول هذا لأشبه ما في الباب، وإن كان كله ضعيفاً، فإن قيل: يؤكد مفهوم أبي محمد قوله: (وبه أقول)، فالجواب أن تقول: هذا لا أدري هل هو كلام البخاري أو كلام الترمذي؟، وهو إذا كان كلام البخاري يكون معناه: وبه أقول وأفتي في صلاة العيدين، وإليه أذهب في عدد التكبير، وإذا كان كلام الترمذي يكون معناه: وبه أقول، أي إن الحديث المذكور أشبه ما في الباب وأصحه، فإنه قيل: قوله: (وحديث عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عمرو، عن أبيه، عن جده في هذا الباب هو صحيح أيضاً)، يؤكد المفهوم الأول. =

٤٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا عبد الملك بن محمد، قال: حدثنا عَمرو، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير، قال: حدثنا أبان بن عبد الله البَجَلي، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن عمر: «أن النبي ـ ﷺ ـ خرج يوم العيد فصلى ركعتين، لم يصل قبلها ولا بعدها»(١).

= فالجواب، أن تقول: وهذا أيضاً لعله من كلام الترمذي، فهو الذي عُهِد يُصحح حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، إذا روى عنه ثقة.

فإن قيل: وهذا الفرار عن ظاهر الكلام المذكور ما أوجبه؟، فالجواب أن تقول: أوجبه أن عبد الله بن عمرو، والد كثير هذا، لا تعرف حاله، ولا يعلم روى عنه غير ابنه كثير، . . . ، وأستبعد أيضاً على البخاري أن يصحح حديث عبد الله بن عبد الرحمن الطرائفي عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

فقد ضعف الطرائفي المذكور ناس: منهم ابن معين، ولقد لقبوه الطرائفي لاستطرافهم طرائف يأتيهم بها، وقد أطلت مما ليس من الباب، لأبين أن قول البخاري: أصح شيء، ليس معناه صحيحاً، فاعلمه».

قلت: لقد نقلت نص كلام ابن القطان الفاسي بطوله، لأنني استغربت تصحيح البخاري للحديث، مع أن ضَعفه بيِّن، ولكن كلام ابن القطان المحقَّق والمحرَّر أوضح أن الراجح، هو أن ذلك التصحيح من الترمذي لا من شيخه البخاري، وقد أخطأ الحافظ ابن القطان في نسبة عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، فقال: «الطرائفي»، ولعل ذلك لاعتماده على نسخة مُصَحَّفة.

(١) أخرجه من طريق المؤلف الشحامي في (تحفة عيد الفطر، ق٦/ ب)، فقال: أخبرنا أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن موسى، حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد الفَرَضي ببغداد، حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا عبد الملك بن محمد فذكره.

قلت: وقد ورد من أوجه أخرى، وهي:

ما أخرجه عَبْد بن حُميد في (مسنده ـ المنتخب ـ، ٢/ ٥٣)، والطبراني في (الأوسط، ٨/ ١٩)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣٠٢) عن أبي نُعيم الفضل بن دُكين، والإمام أحمد في (مسنده، ٩/ ١٧٨)، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٤)، والترمذي في (سننه، ١/ ٥٤١، كتاب الصلاة، باب ما جاء في صلاة قبل العيد ولا بعدها)، والحاكم في (مستدركه، ١/ ٤٣٥)، وأبو نعيم في (الحلية، ١٠/ ٢٦) عن وكيع، =

. . . . . .

= وأبو يعلى في (مسنده، ١٠/ ٧٩)، وابن عدي في (الكامل، ١/ ٣٨٧) عن محمد بن ربيعة، والطبراني في (الكبير، ١٣/ ١١٦) عن الفضل بن موسى السيناني جميعهم، عن أبان بن عبد الله البَجَلي، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن عمر فذكر نحوه.
قال الطبراني بعد إيراده لهذا الحديث: «لم يرو هذا الحديث عن أبي بكر إلا أبان، ولاعن أبان إلا الفضل».
قلت: لم يتفرد به الفضل بن دُكين بل رواه وكيع ومحمد بن عبد الله بن الزبير ومحمد بن ربيعة كما هو مُبين في التخريج، وقد ورد في (العلل الكبير، ٩٥) للترمذي، التالي: «قال محمد: حديث ابن عمر عن النبي - ﷺ - لا صلاة قبل العيدين، هو صحيح، وأبان بن عبد الله صدوق».
قلت: في النفس من نِسبة هذا التصحيح للبخاري شيء، ولعل محمد هو الترمذي نفسه، إذ قد صححه في (سننه)، وقد صححه الحاكم في (مستدركه)، إلا أن أبان بن عبد الله البَجَلي على صدقه ليس بالدرجة التي يُقبل منه ما تفرد به، كما يستفاد من ترجمته في (تهذيب التهذيب، ١/ ٨٤)، إلا أنه توبع، فقد تابعه عثمان بن عبد الرحمن القرشي، وهو:
ما أخرجه ابن عدي في (الكامل، ٥/ ١٦١)، فقال: حدثنا علي بن إسماعيل بن أبي النجم الرقي، والحسن بن أحمد بن إبراهيم بن فيل البالسي، قالا: حدثنا عامر بن سيار، قال: حدثنا عثمان بن عبد الرحمن القرشي، عن نافع، عن ابن عمر قال: (رفعت رسول الله ﷺ لصلاة العيد فما رأيته صلى قبلها، ولا بعدها).
قلت: عامر بن سيار جَهَّله أبو حاتم الرازي في (الجرح والتعديل، ٦/ ٣٢٢) وقد بين ابنُ حجر أنه غير مجهول في (لسان الميزان، ٣/ ٢٢٣)، وذكره ابن حبان في (الثقات، ٨/ ٥٠٢)، وقال: «ربما أغرب»، ونقل ابن الجوزي في (الضعفاء، ٢/ ٧١) عن الأزدي تضعيفه له، وكذلك شيخه عثمان بن عبد الرحمن القرشي، فهو ضعيف كما يستفاد من (تهذيب التهذيب، ٧/ ١٢٤).
وقد رُوِيَ من وجهين آخرين عن ابن عمر - رضي الله عنهما -، وهما:
الأول: أخرجه الإمام الشافعي في (ترتيب مسنده للسندي، ١/ ١٥٤)، ومن طريقه البيهقي في (معرفة السنن والآثار، ٥/ ٩١) عن إبراهيم بن محمد، حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن ابن عمر: (أنه غدا مع النبي - ﷺ - يوم العيد إلى المصلى، ثم رجع=

. . . . . .

= إلى بيته، ولم يصل قبل العيد ولا بعده).

قلت: شيخ الشافعي إبراهيم بن أبي يحيى، مشهور بالوهن والخور في الرواية، وهو متهم، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ١/ ١٣٧).

الثاني: أخرجه الطبراني في (الأوسط، ٦/ ٣٧٢)، فقال: ثنا محمد بن جعفر، نا عمرو بن قسط، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أُنَيْسة، عن جابر، عن سالم، عن ابن عمر، قال: (ربما رُحت مع النبي ـ ﷺ ـ في يوم الفطر والأضحى، فلم يكن يصلي قبلها ولا بعدها).

قلت: هذا السند في غاية السقوط والوهاء، وبيان ذلك كالآتي:

أولاً: شيخ الطبراني، هو: محمد بن جعفر بن سفيان الرَّقِّي، له ترجمة في (تاريخ الرقة، ١٨٤) ليس فيها إلا ذكر سنة وفاته، فهو في حكم المجهول.

ثانياً: عمرو بن قسط، على صدقه فإن روايته عن عبيد الله بن عمرو الرَّقي ضعيفة، فقد قال أبو حاتم في (الجرح والتعديل، ٦/ ٢٥٦): «هو دون عمرو بن عثمان، خرج إلى أرمينية، فلما قدم كان قد توفي عبد الله بن جعفر الرقي، فبعث إلى أهل بيت عندهم، فأخذ منهم كتب عبيد الله بن عمرو».

قلت: أما عمرو بن عثمان الذي ذكره أبو حاتم، فهو في غاية الضعف إلى حد الترك ـ تُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٨/ ٦٧) ـ، وعليه فإن عمرو بن قسط أضعف منه بدرجات، وهو آفة الحديث، كما أنه ورد هذا الفعل عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ من رواية مولاه نافع، دون رفعه، وقد أخرجه من طُرق صحيحة أبو بكر الفريابي في (أحكام العيدين، ٢٢٥)، ونافع أدرى وأعلم بابن عمر وحديثه من غيره، إلا أن معنى الحديث صحيح، وقد ورد من حديث البراء بن عازب ما يشهد للأحاديث المتقدمة، وهو:

ما أخرجه أبو الشيخ ابن حيان في (طبقات المحدثين بأصبهان، ٤/ ٥)، ومن طريقه ابنُ الشَّجري في (أماليه، ٢/ ٧٣)، عن أحمد بن محمد بن مَسقلة، قال: حدثنا علي بن المنذر، قال: حدثنا ابن فُضيل، حدثنا محمد بن عبيد الله، عن خالد بن سلمة، عن الشعبي، عن البراء، قال: (صلينا مع النبي ﷺ العيد، فلم نصل قبله ولا بعده).

قلت: إسناد هذا الشاهد في غاية الوهاء، من أجل محمد بن عبيد الله، وهو: ابن=

٤٧ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا موسى بن خاقان، قال: حدثنا إسحاق الأزرق/ ، عن سفيان بن سعيد، عن أشعث بن أبي الشَّعْثاء، عن [ق٧/ ب] ثَعْلبة بن زَهْدَم الحنظلي، قال: «استخلف علي ـ رضي الله عنه ـ أبا مسعود الأنصاري، فخرج يوم عيد على راحلته، فرأى أُنَاساً يصلون»، فقال: «أيها الناس إنه ليس من السنة الصلاة قبل الإمام»(١).

= أبي سليمان العَرْزَمي، وهو متروك الرواية، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٩/ ٢٨٧).

(١) لم أقف عليه من هذا الوجه عند غير المؤلف، وقد رُوي عن سفيان الثوري من أوجه أخرى على اختلاف عليه في سند ومتن الحديث، فقد ورد عنه:

من رواية عبد الرحمن بن مهدي: أخرجها النسائي في (الكبرى، ١/ ٥٤٤)، فقال: أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن الأشعث، عن الأسود بن هلال، عن ثعلبة بن زهدم: أن علياً استخلف أبا مسعود على الناس، فخرج يوم عيد، فقال: (يا أيها الناس إنه ليس من السنة أن يصلى قبل الإمام).

قلت: فابن مهدي خالف إسحاق الأزرق في إسناده، فزاد الأسود بن هلال، وهذا الصحيح عن الثوري، ويؤيده التالي:

من رواية وكيع: أخرجها ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٦)، فقال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن الأسود بن هلال، عن ثعلبة بن زهدم الحنظلي: أن أبا مسعود الأنصاري قام في يوم عيد، فقال: (إنه لا صلاة في هذا اليوم حتى يخرج الإمام).

قلت: قد وافق وكيع ابنَ مهدي في إسناد الحديث، وخالفه في متنه، إذ وكيع لم يقل (ليس من السنة)، وأجاب الدارقطني لما سئل عن هذا الأثر في (علله، ٦/ ١٩٨) بقوله: «يرويه الثوري، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن الأسود بن هلال، عن ثعلبة بن زهدم، كذلك قاله أبو داود وأبو حذيفة عنه ـ أي بزيادة (ليس من السنة) ـ. ورواه وكيع وغيره، فلم يقولوا: (ليس من السنة).

ورواه رَقَبة بن مصقلة وحسين بن عمران، عن أشعث مُرسَلاً، عن أبي مسعود، والثوري ضبط إسناده».

قلت: كلام الدارقطني يفيد أن إسناد الثوري أصح، كما أفاد أن وكيعاً متابَعٌ في=

٤٨ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا عبد الملك بن محمد الضرير، قال: حدثنا بِشر بن عمر، قال: حدثنا شعبة، عن أشعث بن سُليم، عن الأسود بن هلال: «أن حذيفة وأبا مسعود خرجا في يوم عيد يناديان: أنه لا صلاة في يومكم هذا حتى يصلي الإمام»(١).

= إسقاط جملة (ليس من السنة)، لأن وكيعاً وابنَ مهدي من أصحاب الثوري، وورايتهما هي المعتبرة، وقد قال الإمام أحمد: «وإن اختلف وكيع وعبد الرحمن (أي في حديث الثوري) يحتاج إلى من يفصل بينهما» (المنتخب من العلل للخلال، ٣٢١)، فبمن تابَع وكيع بن الجراح تُقَدَّم روايته على رواية ابن مهدي، وكذلك تُقَدَّم بالطرق الآتية في الأثر التالي، وأما إسناد ومتن المؤلف فتشوبهما نكارة.

(١) أخرجه الطبراني ـ من وجه آخر عن شعبة ـ في (الكبير، ١٧/ ٢٤٨)، فقال: حدثنا عثمان بن عمر الضبي، حدثنا عمرو بن مرزوق، أنا شعبة، عن أشعث بن سليم، عن الأسود بن هلال، عن أبي مسعود، قال: (ليس من السنة الصلاة قبل خروج الإمام يوم العيد).

قلت: هاته الرواية ليس في متنها ذكر لـ (حذيفة)، كما أنها خالفت رواية المؤلف في ذكرها لزيادة (ليس من السنة)، وقد ورد من وجه آخر عن شُعبة على لون آخر، وهو: ما أخرجه ابنُ أبي عاصم في (الآحاد والمثاني، ٢/ ٣٥٩)، فقال: ثنا محَمد بن المثنى، حدثنا محَمد ـ يعني غندر ـ، حدثنا شعبة، عن الأشعث، عن الأسود بن هلال، عن رجل من بني تميم، اسمه ثعلبة بن زهدم، قال: خرج أَبو مسعود يوم عيد الفطر أو أضحى، فرأى ناساً يصلون قبل الصلاة، فهتف بصوته، فقال: (يا أيها الناس إنه لا صلاة في هذا اليوم حتى يصلي الإمام).

قلت: وغُندر أثبت في شعبة من غيره، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٩/ ٨٤)، وقد تابع أبو الأحوص الكوفيُّ شُعبةَ عليه، وهو:

ما أخرجه ابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٢٦٨)، فقال: حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا أبو غسَّان، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن الأسود بن هلال، عن ثعلبة بن زهدم، قال: لما خرج علي إلى صفين استعمل أبا مسعود الأنصاري على الناس، فكان يوم عيد، فخرج أبو مسعود فأتى الجبانة، والناس بين=

٤٩ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا عبد الله بن شَبيب، قال: حدثني ذُؤَيْب بن عِمَامة، قال: حدثني عبد الرحمن بن سعد المؤذن، عن أبيه، عن جده سَعْد القَرَظ: «أن النبيَّ ـ ﷺ ـ كان لا يصلي قبل العيد ولا بعده»(١).

= مصل وقاعد، فلما توسطهم قال: (أيها الناس إنه لا صلاة في يومكم هذا حتى يخرج الإمام).

قلت: وهذا صحيح بهذا الإسناد، وأما إسناد المؤلف فمنكر، وقد ورد عن أبي مسعود الأنصاري من وجه آخر، وهو:

ما أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٦)، فقال: حدثنا مروان بن معاوية، عن إسماعيل بن سُميع، عن علي بن أبي كثير: (أن أبا مسعود الأنصاري كان إذا كان يوم أضحى، أو يوم فطر طاف في الصفوف)، فقال: (لا صلاة إلا مع الإمام).

قلت: هذا إسناد حسن من أجل إسماعيل بن سُميع، فقد لخص الحافظ حاله في (التقريب، ١٠٨)، فقال: «صدوق، تكلم فيه لبدعة الخوارج»، وأما علي بن أبي كثير فوثقه ابن معين كما في (الجرح والتعديل، ٦/ ٢٠٢).

(١) لم أقف عليه عند غير المؤلف، وسنده مسلسل بالضعفاء والساقطين، وبيان ذلك كالآتي:

عبد الله بن شبيب:

قال فَضْلَك الرازي: «عبد الله بن شبيب يحل ضرب عنقه».

وقال ابن عدي بعد أن ساق بعضاً من مناكيره: «ولعبد الله بن شبيب غير ما ذكرت من الأحاديث التي أنكرت عليه كثير».

وقال أبو أحمد الحاكم: «ذاهب الحديث».

وقال الحافظ عبدان: «قلت: لعبد الرحمن بن خراش هذه الأحاديث التي يحدث بها غلام خليل من أين له؟ قال: سرقها من عبد الله بن شبيب، وسرقها ابن شبيب من النضر بن سلمة شاذان، ووضعها شاذان بن عدي».

وقال ابنُ حبان: «يقلب الأخبار ويسرقها، لا يجوز الاحتجاج به لكثرة ما خالف أقرانه في الروايات عن الأثبات».

وتركه إمام الأئمة ابن خزيمة. =

٥٠ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا الحجَّاج بن المنهال، قال: حدثنا عُقبة بن صُهيب بن أبي الصَّهباء، قال: حدثنا العلاء أبو محمد النَّهْدي، عن رجل من أهل الكوفة قال: «أن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ صلى بالناس يوم عيد، فرأى ناساً يصلون وهو في الخطبة»، فقال: «يا أيها الناس إنا قد شهدنا رسول الله ـ ﷺ ـ وأصحابه، فلم يكونوا يصلون / في هذا اليوم شيئاً قبل الصلاة»، قال: [ق ٨/ أ] «فناداه رجل من تحته»، فقال: «ألا تنهى هؤلاء الذين يصلون؟»، فقال: «أكره أن أكون كالذي ينهى عبداً إذا صلى، ولكنا نحدثهم بما كانوا يصنعون»(١).

= ولخص الذهبي حاله، فقال: «إخباري علامة، لكنه واه».
(الجرح والتعديل، ٥/ ٨٣)، (المجروحين، ٢/ ٤٧)، (الكامل في الضعفاء، ٤/ ٢٦٤)، (تاريخ بغداد، ٩/ ٤٧٤)، (ميزان الاعتدال، ٤/ ١١٨)، (لسان الميزان، ٣/ ٢٩٩).

ذُؤيب بن عِمامة السهمي:
قال عنه أبو حاتم الرازي: «صدوق».
وذكره ابن حبان في (الثقات، ٨/ ٢٣٨)، وقال: «روى عنه النضر بن سلمة المروزي شاذان الغرائب، يجب أن يعتبر حديثه، من غير رواية شاذان عنه».
وقال الدارقطني: «ضعيف».
(الجرح والتعديل، ٣/ ٤٥٠)، (الضعفاء والمتروكين، ١/ ٢٧٥) لابن الجوزي.

عبد الرحمن بن سعد المؤذن:
لخص الحافظ حاله في (التقريب، ٣٤١)، فقال: «ضعيف».

سعد بن عمار بن سعد القرظ المدني:
لخص الحافظ حاله في (التقريب، ٢٣٢)، فقال: «مستور».

(١) أخرجه من طريق المؤلف الشحامي في (تحفة عيد الفطر، ق٦/ ب)، فقال: أخبرنا أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن موسى، حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد الفَرَضي ببغداد، حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا يوسف بن موسى فذكره.
قلت: يُنظر التالي.

٥١ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثناه عبد الملك بن محمد، قال: حدثنا الحجَّاج بن المنهال، قال: حدثنا عُقْبة بن أبي الصَّهْباء، قال: حدثني أبو محمد النَّهْدي، عن شيخ من أهل الكوفة: (أن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ خرج في يوم عيد، فإذا الناس يصلون قبل خروج الإمام)، فقال له رجل: (ألا تنهى هؤلاء عن الصلاة؟)، فقال: إذاً أكون كما قال الله ـ جل جلاله ـ: ﴿أَلَّذِى يَنْهَىٰ ۝٩ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰ﴾، ولكن نحدثهم بما شهدنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، خرج فلم يصل قبلها ولا بعدها»[1].

---

(١) أخرجه من وجه آخر إسحاق بن راهويه في (مسنده) «المطالب العالية، ٥/ ١٣٠»، فقال: أخبرنا المعتمر بن سليمان، أنبأني قُرة بن أبي الصهباء، عن العلاء بن بدر، قال: خرج علي ـ رضي الله عنه ـ فذكره.

قلت: هاته الرواية تخالف رواية المؤلف في اسم الراوي عن العلاء أبي محمد النهدي، فقد ورد في إسناد المؤلف أن اسمه «عقبة»، بينما عند ابن راهويه أن اسمه «قرة»، كما خالفت رواية المؤلف في إسقاط الواسطة المجهولة بين أبي العلاء وعلي ـ رضي الله عنه ـ، وبالرجوع إلى كتب الرجال والتراجم، يتبين أن قُرَّة بن أبي الصهباء لم يُعرف إلا بهذا الإسناد، وليُنظَر مثلاً (التاريخ الكبير، ٧/ ١٨٢)، و(الجرح والتعديل، ٧/ ١٣٠)، و(المغني في الضعفاء، ٢/ ٢١٧)، وفيها التنصيص على جهالته، وهذا مما يجعلنا نُرجِّح أن اسم «عقبة» تصحَّف على المعتمر بن سليمان إلى «قرة».

وأما المعتمر بن سليمان التَّيْمي فله ترجمة في (تهذيب التهذيب، ١٠/ ٢٠٤)، وهو ثقة، إلا أن يحيى بن سعيد القطان قال: «إذا حدثكم المعتمر بشيء، فاعرضوه فإنه سيئ الحفظ»، وقال ابنُ خِراش: «صدوق يخطئ من حفظه، وإذا حدث من كتابه فهو ثقة».

وقد قال ابن مهدي كما في (الكامل، ١/ ١١٠): «أربعة أمرهم في الحديث واحد: جرير، والثقفي، ومعتمر، وعبد الأعلى، يحدثون من كتب الناس ولا يحفظون».

قلت: وقد ذكر عنه سفيان الثوري ما يدل على عدم علمه بأحوال الرجال والتفريق بينهم، إذ قال ليحيى القطان: «يا يحيى كان عندي ابن التيمي، فحدثته فما كان يفرق بين منصور وليث، هو رجل صالح»، نقلاً عن (العلل، ٣/ ٢٢٩) للإمام أحمد. =

. . . . . .

= وقد ذكر الإمام أحمد في (العلل، ٣/ ٢٦٦) أن المعتمر يعتمد على كتب غيره كما قال ابنُ مهدي، ثم قال: «ولم يكن معتمر بجيد الحِفظ».

قلت: فبهذا أكاد أجزم أن اسم «قرة» تصحيف لـ «عقبة»، تسبَّب فيه إحدى الكتب التي اعتمدها المعتمر، وهي ليست له، أو بسبب روايته لهذا الحديث من حفظه المهترئ، ورواية الحجاج بن المنهال أصح وأمتن، وقد وقفتُ ـ بعد هذا الكلام الذي حررته ـ على ما يدل على عدم حفظ المعتمر لهذا الحديث، وهو:

ما أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٧٢)، فقال: عن ابن التيمي (أي المعتمر)، عن شيخ من أهل البصرة، قال: سمعت العلاء بن زيد، يقول: خرج علي يوم عيد، فوجد الناس يصلون قبل خروجه، فقيل له: لو نهيتهم؟، فقال: (ما أنا بالذي أنهى عبداً إن صلاها، ولكن سأخبركم بما شهدنا، أو قال بما حضرنا).

قلت: وهذا اضطراب من المعتمر بن سليمان يُسْقِط روايته لهذا الحديث جملة، والحديث ضعيف لجهالة الراوي عن علي ﷺ، وقد رُوي الحديث بقريب من هذا لفظ من وجه آخر، وهو:

ما أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٧٦)عن الحسن بن عُمارة، عن المنهال بن عمرو، عن رجل قد سماه، قال: خرجنا مع علي بن أبي طالب ـ ﷺ ـ فذكر نحوه.

قلت: هذا إسناد واهٍ آفته الحسن بن عُمارة البَجَلي، وهو متهم متروك، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٢/ ٢٦٣)، والحديث بشتى طرقه ضعيف لجهالة الراوي عن علي ـ ﷺ ـ، وقد ورد عن علي ـ ﷺ ـ من طريق آخر مُطَوَّلاً، وهو:

ما أخرجه البزار في (مسنده، ٢/ ١٢٩)، فقال: حدثنا إبرهيم بن سعيد الجوهري، قال: نا إبراهيم بن محمد بن النعمان الجعفي أبو إسحاق، قال: سمعت الربيع بن سعيد الجعفي، قال: نا الوليد بن سَريع، مولى عمرو بن حُريث، [عن عمرو بن حريث]، قال: خرجنا مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ـ ﷺ ـ فذكره بطوله.

قلت: عمرو بن حريث سقط من إسناد مطبوعة «مسند البزار»، وكذلك سقط من مطبوعة «كشف الأستار عن زوائد البزار، ١/ ٣١٣» للهيثمي، وإثباته في السند أمر لا مفرَّ منه، إذ أن البزار تَرْجَمَ لمروياته عن علي، ومما يدلُّ على إثباته في السند قول البزار بعد إيراده لهذا الحديث: «وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن عمرو بن حُريث، إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، ولا نعلمه يروى عن علي إلا من هذا الوجه=

٥٢ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا عبد الملك بن محمد الضرير، قال: حدثنا بِشر بن عمر، قال: حدثنا شعبة، عن عطاء بن السائب، قال: «رأيت أبا صالح مَيْسَرة يصلي يوم العيد قبل خروج الإمام»، قلت: «أَلَيْسَ عليٌّ كان يكره هذا؟»، قال: «نعم»(١).

٥٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أبو جعفر الواسطي محمد بن عبد الملك، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا أبو عَون، عن محمد، قال: «نُبِّئْتُ أن حذيفةَ وابنَ مسعود أو أحدهما، كان قائماً ينهى عن الصلاة في ذلك اليوم حتى يصلي الإمام ـ يعني: يوم العيد ـ»(٢).

٥٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا معاوية، قال: حدثنا زائدة، عن سليمان/ [ق٨/ ب]، عن محمد، قال: «نُبِّئْتُ أن ابنَ مسعود وحذيفةَ كانا يقومان في النحر والفطر، ينهيان أن يُصَلِّيَ أحد قبل الإمام»(٣).

= متصلاً».

وقال نور الدين الهيثمي في (مجمع الزوائد، ٢/ ٤٣٨): «فيه من لم أعرفه».

قلت: لعله يقصد إبراهيم بن محمد بن النعمان الجُعفي، فإنني لم أقف له على ترجمة، إلا أن الخطيب البغدادي في (تاريخ بغداد، ٦/ ٤٨٩) ترجم لإبراهيم بن أحمد بن النعمان أبي إسحاق الأزدي، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وعلى كل حال، فهو إسناد له حكم الضعف، لعدم الوقوف على حال إبراهيم الجُعفي، ولعله مجهول الحال.

(١) أخرجه مُسَدَّد في (مسنده) «المطالب العالية، ٥/ ١٨٣»، فقال: حدثنا يحيى، عن شعبة، عن عطاء بن السائب، قال: إن مَيْسرة كان يصلي قبل الإمام يوم العيد، فقلت: (أليس علي ـ رضي الله عنه ـ كان يكره الصلاة قبلها؟، قال: بلى.

قلت: الأثر صحيح الإسناد.

(٢) لم أقف عليه من هذ الوجه، وينظَر التالي.

(٣) لم أقف عليه من هذا الوجه، وقد ورد عن محمد بن سيرين من عدة طرق، هي=

٥٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا ابن إدريس، قال: حدثنا ليث، عن الشعبي: «رأيتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى،

= كالآتي:

الأولى: طريق أيوب السُّختياني:

أخرجها عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٧٣) ومن طريقه الطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٥) عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين: (أن ابن مسعود وحذيفة، كانا ينهيان الناس، أو قال: يُجْلِسان من رأياه يصلي قبل خروج الإمام يوم العيد).

الثانية: طريق هشام بن حسَّان:

أخرجها الطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٥)، فقال: حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا حجاج بن المنهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب وهشام، عن محمد: (أن ابن مسعود وحذيفة، كانا ينهيان الناس يوم العيد عن الصلاة قبل خروج الامام).

قلت: ثم رواه الطبراني عن هشام بن حسان مُفرداً في (الكبير، ٩/ ٣٠٥)، فقال: حدثنا محمد بن النضر الأزدي، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن هشام، عن محمد، قال: أنبئت، فذكر نحوه.

الثالثة: طريق إبراهيم بن يزيد التُّسْتُري:

أخرجها الطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٥)، فقال: حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا حجاج بن المنهال، حدثنا يزيد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن سيرين، قال: نُبئت، فذكر نحوه.

قلت: أغلب الرواة عن ابن سيرين رَوَوْه عنه بقوله (نُبئت)، مما يفيد الانقطاع والإرسال، وهو الصحيح، وبذلك يكون الأثر ضعيفاً، وقد رُوي عن حذيفة وابن مسعود من وجه آخَر، وهو:

ما أخرجه ابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٢٦٦)، فقال: حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا حماد، عن أبي التَّيَّاح، ومعاوية بن قرة: «أن ابن مسعود وحذيفة، كانا ينهيان الناس يوم العيد عن الصلاة قبل خروج الإمام».

قلت: قد رواه حماد بن سلمة من رواية ابن سيرين بما يدل على الانقطاع كما تقدم، ولعل هذا اضطراب منه، فحفظه مغموز على إمامته وجلالته، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٣/ ١١)، وقد ورد عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ مُفرداً من وجهين آخرين، يُنظر تخريجهما في الأثر رقم: (٧٦).

وابنَ عمر، وجابر بن عبد الله، وشُرَيْح، وابنَ مَعْقل، لا يصلون قبل العيد ولا بعدها»[١].

٥٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا محمد ـ يعني غُندر ـ، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت سعيد بن ذي حُدَّان أنه: سأل علقمة عن الصلاة، فقال: «عن السنة تسأل ـ مرَّتين ـ[٢]؟، لا تصلي قبلها»[٣].

٥٧ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثناه محمد بن حسان الأزرق، قال:

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٥)، وعنه ابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٢٦٩)، عن ابن إدريس وابن عُلَيَّة، عن ليث، عن الشعبي به.
قلت: ورد عند ابن أبي شيبة في إسناده «ابن عباد» عِوض «ابن علية»، وأراه تصحيفاً، إذ أن صاحب (تهذيب الكمال، ٢٤/ ٢٧٩) لم يذكر من بين الرواة عن ليث من يُنسَب إلى «عباد»، فلهذا صححتُ ما عند ابن المنذر واستظهرته، وقد ورد عن ليث بن أبي سُليم من وجه آخر بإفراد ابن أبي أوفى ـ رضي الله عنه ـ، وهو:
ما أخرجه يحيى بن صاعد في (مسند ابن أبي أوفى، ١٠٠)، فقال: حدثنا أحمد بن بزيع الخصَّاف بالرقة، حدثنا سعيد بن مسلمة الأموي، حدثنا ليث، عن عامر الشعبي، عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: (لم يكونوا يصلون قبل العيدين ولا بعدهما).
قلت: الرواية الأولى عن ليث بن أبي سُليم أصح، إذ أن سعيد بن مسلمة الأموي جدُّ ضعيف، كما تجده في (تهذيب التهذيب، ٤/ ٧٤)، والأثر حسن الإسناد، للكلام الوارد في ليث بن أبي سُليم، فمن تتبع أقوال الأئمة ألفاها تخلُصُ إلى تضعيفه وتوهينه في مروياته في التفسير، وأما الحديث فأعدل الأقوال فيه قول الدارقطني: «يُخَرَّجُ حديثه»، ثم قال: «إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاووس ومجاهد فحسب» (سؤالات البرقاني، ٥٨)، فهو صالح للمتابعات، ومثل هاته الآثار تُحتمل منه، والله تعالى أعلم.

(٢) بالأصل كلمة غير واضحة، ولعل الصحيح ما أثبته.

(٣) ينظر التالي.

حدثنا ابنُ مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن ذي حُدَّان، قال: «سألت علقمة عن الصلاة يوم العيد قبل الإمام»، فقال: «عن السنة تسألني؟، ليس من السنة أن تصلي قبل الإمام»[١].

٥٨ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا معاوية، قال: حدثنا زائدة، قال: وسئل أبو إسحاق: أذكرتَ عن سعيد بن ذي حُدَّان، أنه سأل علقمة عن الصلاة في (الجبَّانة)[٢] قبل الإمام؟، فقال علقمة: «عن السنة تسألني؟»، فقال: «نعم»، فقال: «لم يكونوا يصلون قبل الإمام»[٣].

[ق٩/ أ] ٥٩ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا زياد بن أيوب/ ، قال: حدثنا زياد

---

(١) ينظر التالي.

(٢) بالأصل كلمة غير واضحة، ولعل الصحيح ما أثبته.

(٣) الطرق التي أورد المؤلف منها الأثر لم أقف عليها، وقد ورد من وجه آخر، وهو: ما أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٧٣)عن معمر، عن أبي إسحاق، قال: سئل علقمة بن قيس عن الصلاة قبل خروج الإمام يوم العيد، فقال: (كان أصحاب النبي ـ ﷺ ـ لا يصلون قبلها)، قال السائل: أرأيت قد صليت؟، قال: (قد أخبرتك عن فعل أصحاب النبي ـ ﷺ ـ، وأنت أعلم).
قلت: الطرق التي أوردها المؤلف عن أبي إسحاق السبيعي أصح من رواية معمر، إذ أن معمر بن راشد البصري مُتكلم في روايته عن العراقيين كما في (تهذيب التهذيب، ١٠/ ٢٢٠).
وأما السائل، وهو: سعيد بن ذي حُدَّان، فلم يُصبْ الحافظ ابنُ حجر عندما جهَّله معتمداً على تجهيل ابنِ المديني له، إذ أن أبا زرعة الرازي وقف على حاله فقال كما في (سؤالات البرذعي، ٢/ ٦٢٠): «صالح»، وذكره ابن حبان في (الثقات، ٤/ ٢٨٢)، وقال: «ربما أخطأ»، فروايته هاته تحتمل التحسين.

ـ يعني ابن عبد الله ـ، قال: حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود: «أنهما كانا لا يصليان قبل الصلاة يوم الخروج»[١].

٦٠ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن يزيد ـ أخو كَرْخُويه ـ، قال: أخبرنا أبو خالد الأحمر، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: «كان علقمة لا يصلي قبل العيد»[٢].

٦١ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة بن قيس: «أنه كَرِهَ أو كان لا يصلي قبل الإمام»، يعني في صلاة العيد[٣].

---

(١) ورد عن منصور بن المعتمر من وجه آخر، وهو:
ما أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٨)، فقال: حدثنا عَبيدة بن حُميد، عن منصور، عن إبراهيم، قال: (كان الأسود يصلي قبل العيدين)، قال: (وكان علقمة لا يصلي قبلها، ويصلي بعدها أربعاً).
قلت: خالف عبيدةُ بن حُميد البكَّائيَّ في متنه، فزياد البكائيُّ نفى صلاة الأسود بن هلال قبل صلاة العيد، وهذا ما أثبته عبيدة بن حميد، ورواية عبيدة بن حُميد أصح وأرجح، فقد قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «سئل أبي عن عبيدة بن حميد والبكائي، فقال: عبيدة أحب إلي، وأصلح حديثاً منه» (تهذيب التهذيب، ٧/ ٧٦)، فمتن المؤلف منكر، وقد رُوي عن منصور بن المعتمر من وجهين آخرين، وهما:
ما أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٧٥) عن الثوري، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٧) عن جرير بن عبد الحميد كلاهما ـ واللفظ للثوري ـ، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: (كان لا يصلي قبل العيدين شيئاً، ويصلي بعدهما أربعاً).
قلت: وهذ أثر صحيح الإسناد، وقد ورد من أوجه أُخَر عن إبراهيم النخعي في الآثار التالية.

(٢) لم أقف عليه من هذا الوجه عند غير المؤلف، وهو حسن الإسناد، وقد ورد عن إبراهيم من وجه آخر، فليُنظر تخريج الأثر المتقدم.

(٣) لم أقف عليه من هذا الوجه عند غير المؤلف، وهو حسن الإسناد.

٦٢ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عمرو الأصم: «أنه سأل مسروقاً عن الصلاة في العيد»، فقال: «لا تصلي قبلها»(١).

٦٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثناه الجرجاني، قال: حدثنا وهب ـ يعني ابن جرير ـ، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عمرو الأصم، قال: «سألت مسروقاً عن الصلاة يوم العيد قبل الإمام»، فقال: «لا تصل قبلها»(٢).

٦٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا معاوية، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر، قال: «خرجت مع مسروق وشُريح في يوم عيد، فلم يصليا قبلها ولا بعدها»(٣).

---

(١) يُنظَر التالي.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر في (مصنفه، ٣/ ٣٧)، فقال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن عبد الله الأصم: (أنه خرج مع مسروق في يوم عيد، فقمت أصلي، فأخذ بثيابي فأجلسني)، ثم قال: (لا صلاة حتى يصلي الإمام).
قلت: سبب ورود الأثر في رواية ابن أبي شيبة مخالف للسبب الوارد في رواية المؤلف، ورواية المؤلف أصح، لأن إسرائيل سمع من جده بعد اختلاطه كما قال الإمام أحمد في (تهذيب التهذيب، ١/ ٢٢٩)، والأثر حسن الإسناد من أجل عمرو بن عبد الله الأصم، وبيان حاله كالآتي:
عمرو بن عبد الله الأصم:
قال عنه ابن سعد في (الطبقات، ٨/ ٢٩٧): «كان قليل الحديث رحمه الله».
وذكره ابن حبان في (الثقات، ٥/ ١٨٠).
وذكره ابن الأثير في (أسد الغابة، ٤/ ٢٣٦): «تابعي أدرك الجاهلية».
قلت: فهو صدوق، ويحتمل منه مثل هذا الأثر.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٧٤) عن ابن التَّيْمي، عن إسماعيل بن أبي=

٦٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا الحجاج، قال: حدثنا حماد، عن هشام، : «أن أباه كان لا يصلي قبلها / [ق٩/ ب] ـ يعني صلاة العيد ـ، وكان يصلي يوم العيد، فإذا سلَّم الإمام ينصرف إلى

= خالد، عن الشعبي، قال: (خرجت معه في يوم عيد فلم يصل قبلها ولا بعدها)، قال: (ثم خرجت أنا ومسروق وشريح إلى الجبانة فلم نصلها قبلها ولا بعدها)، قال إسماعيل: (وقام رجل يصلي يوم العيد بعد الصلاة، فنهاه عامر ولم يدعه يصلي بعدها).

قلت: كذا رواه مُطوَّلاً، وستأتي بعض ألفاظه، وقد ورد عن الشعبي من وجهين آخرين، وهما:

الأول: أخرجه هنَّاد بن السَّرِي في (الزهد، ٢/ ٥٨٤) عن أبي خالد الأحمر، وابن عساكر في (تاريخه، ٢٣/ ٤٢) عن يعلى بن الحارث كلاهما، عن أشعث، عن الشعبي، قال: (خرجت مع مسروق وشريح إلى العيد، فلم أرهما صليا قبلها ولا بعدها، وكلاهما كان له بيت يطيل فيه القيام).

الثاني: أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٦)، فقال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن مجالد، عن الشعبي، قال: (كنت بين مسروق وشريح في يوم عيد، فلم يصليا قبلها ولا بعدها).

قلت: سند المؤلف أصح من هذين الإسنادين، إذ أن أشعث بن سَوَّار ضعيف كما يستفاد من (تهذيب التهذيب، ١/ ٣٠٨)، وكذا مُجالد كما في (تهذيب التهذيب، ١٠/ ٣٦)، وهما يشهدان للأثر الذي أورده المؤلف، وقد رُوي عن الشعبي، فذكر شُريح القاضي دون مسروق، وهو:

ما أخرجه أبو بكر الفريابي في (أحكام العيدين، ٢٣٥) عن عَبْثَر ووهب بن بقية كلاهما ـ واللفظ لوهب ـ، عن خالد، عن مُطَرِّف، عن عامر، قال: (كنت إلى جنب شريح في يوم عيد، فما رأيته صلى قبلها ولا بعدها)، قال: (وأتيت المدينة فما رأيت أحداً من الفقهاء صلى قبلها ولا بعدها).

قلت: وهذا إسناد صحيح.

أهله، ثم يَمُرُّ بمسجد النبيِّ ـ ﷺ ـ فيصلي فيه ركعتين، ثم يذهب إلى أهله»[(١)].

٦٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا حفص بن عَمرو الرَّبَالي، قال: حدثنا يحيى، عن إسماعيل، قال: «خرجتُ مع عامر ورجل آخر يوم العيد»، قال: «فقام الرجل يصلي، فجذبه عامر، وما تركه يصلي»[(٢)].

---

(١) أخرجه أبو بكر الفِريابي في (أحكام العيدين، ٢٣٣ و٢٣٤) عن قُتيبة بن سعيد ومحمد بن عُبيد بن حِسَاب وسليمان بن حرب جميعهم ـ واللفظ لقتيبة ـ، عن حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه: (أنه كان يخرج يوم العيد فأخرج معه، فيأتي مسجد النبي ـ ﷺ ـ فيبدأ فيصلي فيه، ثم يخرج فلا يصلي قبله ولا بعده؛ حتى يأتي المسجد فيختم به).

قلت: رواية حجاج بن المنهال تخالف رواية الجماعة في نفيها لصلاة عروة بن الزبير قبل صلاة العيد مُطلقاً، بينما رواية الجماعة اتفقت على أنه كان يبتدئ بالصلاة في المسجد النبوي عند خروجه للمصلى، ورواية الجماعة أصح، ومتن المؤلف منكر، وقد ورد عن هشام من وجهين آخرين، وهما:

الأول: رواه الإمام مالك في (موطئه ـ رواية يحيى المصمودي ـ، ١٥٠)، ومن طريقه البيهقي في (معرفة السنن والآثار، ٥/ ٩٣) عن هشام بن عروة، عن أبيه: (أنه كان يصلي في يوم الفطر قبل الصلاة في المسجد).

قلت: وهذا إسناد صحيح.

الثاني: أخرجه البيهقي في (معرفة السنن والآثار، ٥/ ٩٢)، فقال: أخبرنا أبو سعيد، قال: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه: (أنه كان يصلي قبل العيد وبعده).

قلت: شيخ الشافعي إبراهيم بن أبي يحيى، متروك ومتهم، وشأنه في الرواية مشهور، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ١/ ١٣٧)، فهذا الإسناد ضعيف، ولكن يشهد لمتنه ما تقدم.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٧٣) عن المعتمر بن سليمان، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٦) عن ابن إدريس، والفريابي في (أحكام العيدين، ٢٣٤) عن ابن=

٦٧ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا معاوية، قال: حدثنا زائدة، عن إسماعيل أنه قال: «خرجتُ مع عامر في يوم عيد، فلم يصل قبلها ولا بعدها»[(١)].

٦٨ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا زياد بن أيوب، قال: حدثنا محمد ـ يعني ابن ربيعة ـ، عن عثمان بن أبي هند، قال: حدثنا[(٢)] عمر بن عبد العزيز: «لم يصلِّ قبل العيد ولا بعدها»[(٣)].

= مُسهِر ـ واللفظ له ـ جميعهم، عن إسماعيل، عن الشعبي، قال: (خرجنا معه في يوم عيد إلى الجبَّانة، فلم يصل قبلها ولا بعدها، وكان معنا رجل من الحي، فقام يصلي، فنتره عامر).

قلت: الأثر صحيح الإسناد.

(١) أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٧٣) عن ابن التيمي، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٧) عن وكيع كلاهما ـ واللفظ لابن التيمي ـ، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، قال: (خرجت مع عامر في يوم عيد، فلم يصل قبلها ولا بعدها).

قلت: وهو صحيح الإسناد.

(٢) كذا بالأصل، ولعل الصحيح: (أن عمر بن عبد العزيز . . .).

(٣) لم أقف عليه من هذا الوجه عند غير المؤلف، وقد ورد عن عمر بن عبد العزيز من وجه آخر، وهو:

ما أخرجه الفِريابي في (أحكام العيدين، ٢٢٩)، فقال: حدثني أبو مسعود، حدثنا أبو اليمان، أبنا صفوان بن عمرو، عن عمر بن عبد العزيز: (أنه كان لا يُسَبِّح قبل العيدين ولا بعدهما، ويبكر بالخروج إلى الخطبة والصلاة لكيما يصلي أحد قبلهما).

قلت: الأثر صحيح بكلا الإسنادين.

٧ ـ باب الرُّخْصَةِ في الصلاة قبلها

٦٩ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أبو صالح المَرْوَزي زاج أحمد بن منصور، قال: أخبرنا الجُدِّي، قال: أخبرنا شعبة، عن أيوب، وقتادة، وسُليمان التَّيْمي: «أنهم رأوا أنس بن مالك يصلي قبل صلاة يوم العيد»(١).

---

(١) أخرجه ابنُ المقرئ في (معجمه، ٥٠)، فقال: حدثنا محمد، حدثنا علي بن داود القنطري أبو الحسن، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، أخبرنا أيوب، وقتادة، وسليمان، قالوا: (رأينا أنس بن مالك يصلي قبل خروج الإمام يوم الفطر).
قلت: إسناد الأثر صحيح، وقد رُوي عن قتادة وأيوب وسليمان كلٌّ على حِدة، ورواياتهم كالتالي:
رواية سليمان بن طُرخان التيمي: أخرجها عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٧٢) عن المعتمر بن سليمان التيمي، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٩)، والإمام ابن حزم في (رسائله، ٣/ ١٠٨)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣٠٣) عن معاذ بن معاذ، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٤٠) عن أبي خالد الأحمر، والفِريابي في (أحكام العيدين، ٢٣٦) عن هُشيم جميعهم ـ واللفظ لمعاذ ـ، عن سليمان التيمي، قال: (رأيت أنس بن مالك، والحسن بن أبي الحسن، وجابر بن زيد، وسعيد بن أبي الحسن، يصلون قبل الإمام في العيد).
قلت: هذا إسناد صحيح، وقد زاد هُشيمُ الواسطيُّ في متنه صفوانَ بن مُحرز.
رواية أيوب السُّخْتِياني: أخرجها عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٧١) عن معمر، وأبو يعلى في (مسنده، ٧/ ٢٠٣) عن حماد بن زيد، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٩) عن إسماعيل بن عُليَّة، وابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٢٦٧) عن سفيان الثوري جميعهم، عن أيوب، قال: (رأيت أنس بن مالك والحسن يصليان قبل صلاة العيد).
=

٧٠ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا حماد بن إسحاق، قال: حدثنا عَارِم، قال: عبد الواحد، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن عبد الله بن الحارث، قال: «خرجنا يوم عيد فاختلفنا في الصلاة قبل الإمام، فأقبل أنس بن مالك، قال: فرآه يصلي (. . .) ركعات»(١).

٧١ ـ / حدثنا الحسين، قال: حدثنا عبد الملك بن محمد الرَّقَاشي، [ق١٠/ أ] قال: حدثنا قُرَيش بن أنس، قال: حدثنا سليمان التَّيْمِي، والحسن، وجابر بن زيد: «أنهم كانوا يصلون يوم العيد قبل خروج الإمام»(٢).

٧٢ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا عبد الملك بن محمد، قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا هشام بن أبي عبد الله، عن

= قلت: إسناده صحيح، وقد ورد عن أيوب من وجه آخر دون ذكر الحسن البصري، وهو:
ما أخرجه البيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣٠٣)، فقال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ بشر بن موسى، حدثنا أبو زكريا يحيى بن إسحاق، حدثنا جرير بن حازم، عن أيوب، قال: (رأيت أنس بن مالك يجيء يوم العيد، فيصلي قبل خروج الإمام).
قلت: جرير بن حازم نُسب إلى الوهم والخطأ كما في (تهذيب التهذيب، ٢/ ٦٠)، وقد خالف في اقتصاره على أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ جماعة من الثقات، وما تقدم عن أيوب أصح وأرجح.
رواية قتادة السَّدُوسي: سيوردها المؤلف برقم: (٧٢).
قلت: ويُنظر الأثر التالي.

(١) لم أقف عليه عند غير المؤلف، ومتن الحديث غير واضح بالأصل، وهو صحيح الإسناد.

(٢) لم أقف عليه من هذا الوجه عند غير المؤلف، والأثر ضعيف؛ لأن عبد الملك بن محمد سمع من قُريش بن أنس بعد اختلاطه كما قال الحافظ في (تهذيب التهذيب، ٨/ ٣٣٥)، ولكن معنى الأثر صحيح بما تقدم، ولتُنظر رواية سُليمان التيمي في تخريج الأثر رقم: (٦٥).

قتادة: «أن أنس، وأبا بَرْزَة، والحسن، كانوا يصلون يوم العيد قبل خروج الإمام»[١].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٧١)، ومن طريقه ابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٢٦٧) عن معمر، عن قتادة، قال: (كان أنس، وأبو هريرة، والحسن، وأخوه سعيد، وجابر بن زيد، يصلون قبل خروج الإمام وبعده).
قلت: خالف معمرُ هشاماً الدَّسْتُوائيَّ في ذكره لأبي هريرة بدل أبي بَرْزَة الأسلمي، وخالفه في زيادة (وبعده)، ورواية معمر عن العراقيين مغموزة كما في (تهذيب التهذيب، ١٠/ ٢٢٠)، وهشام الدستوائي أثبت الناس في قتادة، ولكن في ثبوت رؤية قتادة لأبي بَرزة الأسلمي نظر، إذ أن أبا بَرْزَة الأسلمي توفي سنة أربع ـ أو خمس ـ وستين للهجرة (تهذيب التهذيب، ١٠/ ٣٩٩)، بينما قتادة وُلد سنة إحدى وستين للهجرة (تهذيب التهذيب، ٨/ ٣١٥)، والنفس إلى القول بانقطاع حكاية قتادة عن أبي برزة الأسلمي أَمْيَل، وقد ورد عن هشام الدَّسْتُوائي من وجه آخر، وهو:
ما أخرجه الطبراني في (الكبير، ١/ ٢٤٤)، فقال: حدثنا أبو مسلم الكَشِّي، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام الدستوائي، حدثنا قتادة: (أن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ كان يصلي يوم العيد أربعاً قبل أن يصلي الإمام).
قلت: هذا إسناد صحيح، كما أنه رُوي عن قتادة، فاقتصر على أبي برزة الأسلمي دون غيره، وهو:
ما أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٩)، فقال: حدثنا ابن عُلية، عن ابن أبي عَروبة، عن قتادة: (أن أبا برزة كان يصلي في العيد قبل الإمام).
قلت: هذا الإسناد يحتمل التحسين، وقد رُوي عن أبي برزة ـ رضي الله عنه ـ من وجه آخر، وهو:
ما أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٩)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣٠٣)، والإمام ابن حزم في (رسائله، ٣/ ١٠٨) عن معاذ بن معاذ، عن سليمان التيمي، عن عبد الله الدَّاناج، قال: (رأيت أبا برزة يفعله).
قلت: تصحَّفت كنية «أبي برزة» عند البيهقي وابن حزم إلى «أبي بردة»، وهذا تصحيف من غير ارتياب، إذ أن عبد الله الدَّاناج متقدِّم على أبي بردة الأشعري وأكبر منه، فكيف يروي عنه، وهناك قرائن أخرى لا نطيل بذكرها، وإسناد الأثر صحيح.

٧٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن عبد الله المُخَرِّمي والحسن بن أبي الربيع الجرجاني، قالا: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا قُرَّة، قال: «رأيت الحسنَ يصلي يوم العيد قبل الإمام»، وقال الجرجاني: «قبل صلاة الإمام»[1].

٧٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا

---

(١) لم أقف عليه من هذا الوجه عند غير المؤلف، وهو صحيح الإسناد، وقد ورد عن الحسن من وجه آخَرَ، وهو:
ما أخرجه أبو الغنائم النَّرْسي في (المنتقى من حديث الكوفيين، ق٦ /أ)، فقال: حدثنا محمد بن إسحاق، أنبا علي بن عبد الرحمن، حدثنا محمد بن عبد الله، حدثنا أحمد بن أسد، حدثنا معاوية بن عبد الكريم الثقفي، قال: (رأيت الحسن وبكر بن عبد الله المُزَني يصليان يوم العيد على دُكَّان الأمير قبل أن يخرج الإمام).
قلت: بيان حال هذا السند كالتالي:
أولاً: محمد بن إسحاق بن فَدُويه الكوفي ثقة له ترجمة في (تاريخ بغداد، ١/ ٢٦٣)، و(الأنساب، ٥/ ٤٧٩).
ثانياً: علي بن عبد الرحمن البكَّائي ثقة له ترجمة في (التقييد، ٢/ ٢٠٥) لابن نقطة، و(السير، ١٦/ ٣٠٩).
ثالثاً: محمد بن عبد الله مُطيَّن إمام مشهور حافظ، له ترجمة في (تذكرة الحفاظ، ٢/ ١٧١).
رابعاً: أحمد بن أسد البَجَلي ثقة له ترجمة في (المتفق والمفترق، ١/ ١٦١) للخطيب، و(الجرح والتعديل، ٢/ ٤١)، و(الثقات، ٨/ ١٩)، وأخطأ مسلمة بن القاسم عندما جهَّله كما في (اللسان، ١/ ١٣٧)
خامساً: معاوية الملقَّب بالضال صدوق كما قال الحافظ في (تقريب التهذيب، ٥٣٨).
قلت: فالأثر حسن الإسناد لأجله، وقد تقدمت بعض الآثار التي تشهد لهذا الأثر، كما أنه رُوي عن الحسن الصلاة بعدها، بإسناد حسن عند ابن أبي شيبة في (المصنف، ٣/ ٣٨).

محمد ـ يعني ابن جعفر ـ، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن الأسود: «أنه كان يصلي يوم العيد قبل خروج الإمام»[١].

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٩)، فقال: حدثنا غُندر، عن شعبة، عن الحكم، عن الأسود فذكره.

قلت: هذا الأثر صحيح الإسناد، وقد ورد من وجه آخر عن الأسود بن هلال، وهو: ما أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٨)، فقال: حدثنا عَبيدة بن حُميد، عن منصور، عن إبراهيم، قال: (كان الأسود يصلي قبل العيدين، قال: وكان علقمة لا يصلي قبلها، ويصلي بعدها أربعاً).

قلت: قد تقدم إيراد هذا الأثر في تخريج الأثر رقم: (٥٩)، وهو صحيح الإسناد.

٨ ـ باب من كان يصلي بعدها؟

٧٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن حسَّان، قال: حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن صالح، عن الشعبي: «أن ابنَ مسعود كان يصلي بعد العيد أربع ركعات»(١).

٧٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الفضل بن سهل، قال: حدثنا علي بن يونس، قال: أخبرنا الثوري، عن صالح الثوري، عن الشعبي، عن عبد الله: «أنه كان يصلي بعد العيد أربعاً»(٢).

---

(١) هذا مرسل صحيح الإسناد، يُنظر التالي.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٧٦)، ومن طريقه ابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٢٦٩)، وكذا الطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٦) عن الثوري، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٨) عن مروان بن معاوية كلاهما، عن صالح، عن الشعبي به.

قلت: وقد ورد عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ من أوجه أخرى، وهي:

الأول: أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٧٦)، ومن طريقه الطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٦) عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين وقتادة: (أن ابن مسعود كان يصلي بعدها أربع ركعات، أو ثمانياً، وكان لا يصلي قبلها).

الثاني: أخرجه الطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٦)، فقال: حدثنا محمد بن علي بن شعيب السمسار، حدثنا خالد بن خداش، حدثنا عيسى بن يونس، عن حريث، عن الحكم، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله: (أنه كان يصلي بعد العيد أربعاً).

قلت: هاته الرواية ضعيفة لضَعف حُريث بن أبي عمرو الكوفي كما تجده في (تهذيب التهذيب، ٢/ ٢٠٥)، والرواية التالية عن إبراهيم النخعي أصح.

الأخير: أخرجه الطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٦)، فقال: حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا حجاج بن المنهال، حدثنا حماد، عن حماد، عن إبراهيم: (أن ابن مسعود كان لا يصلي قبلها، ويصلي بعدها أربع ركعات). =

٧٧ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا زياد بن أيوب، قال: حدثنا محمد [ق١٠/ب] ـ يعني ابن ربيعة ـ، قال: حدثنا أبو البَخْتَري/، قال: «رأيت أنساً جاء يوم العيد، فلم يصل قبلها، وصلى بعدها أربعاً»(١).

٧٨ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا محمد ـ يعني ابن جعفر ـ، قال: ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت سعيد بن ذي حُدَّان، أنه سأل علقمة، فقال: «كان أصحاب النبي ـ ﷺ ـ يصلون بعدها أربعاً»(٢).

٧٩ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن زيد ـ أخو كَرْخُويه ـ، قال: أخبرنا أبو خالد الأحمر، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: «كان علقمة يصلي بعدها أربعاً»(٣).

= قلت: قال نور الدين الهيثمي في (مجمع الزوائد، ٢/ ٤٣٧) بعد إيراده لهاته الآثار: «رواه الطبراني بأسانيد صحيحة، إلا أنها مرسلة»، وذلك لأن كل من رواه لم يدرك ابنَ مسعود رضي الله عنه.

(١) لم أقف عليه عند غير المؤلف، ومتنه يخالف المشهور عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ في صلاته قبل صلاة العيد، كما في الباب المتقدم، وقد يُجمع بين هذا الأثر والآثار المتقدمة بتعدد المواطن، ولكن الآثار المتقدمة أشهر وأكثر وأصح، وقد رُوِيَ عن أنس بن مالك مرفوعاً بإسنادٍ لا يُرمَق بجفْن، وهو:
ما أخرجه ابنُ عدي في (الكامل، ١/ ٣٨٥)، فقال: ثنا عبد العزيز بن سليمان الحرملي، حدثنا يعقوب بن كعب، حدثنا عبد المجيد بن أبي رُوَّاد، عن ابنِ جريج، عن أبان، عن أنس، قال: (كان النبي ـ ﷺ ـ لا يصلي يوم الفطر، ولا يوم النحر، قبلها ولا بعدها).
قلت: الراوي عن أنس بن مالك أبانُ بن أبي عياش متروك ومُطَّرِحُ الرواية، هذا إن صفا الإسناد إليه مما يدفع الجناية عنه، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ١/ ٨٥).

(٢) لم أقف عليه عند غير المؤلف، وإسناد هذا الأثر هو إسناد الأثر رقم: (٥٦) عينه، وإسناده حسن كما بيناه هناك.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٨)، فقال: حدثنا حفص بن غِيَاث، عن=

٨٠ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا محمد ـ يعني ابن جعفر ـ، قال: حدثنا شعبة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة بن قيس مثله[١].

٨١ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا ابنُ إدريس، قال: سمعت يزيداً قال: «رأيت سعيدَ بن جُبير، ومجاهد، وإبراهيم، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، يصلون بعد العيد أربعاً»[٢].

= الأعمش، عن علقمة، وأصحاب عبد الله: (أنهم كانوا يصلون بعد العيد أربعاً).
قلت: صحيح الإسناد.

(١) أخرجه من وجه آخر عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٧٥)، فقال: عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة فذكر نحوه.
قلت: صحيح الإسناد.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٧)، فقال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن يزيد بن أبي زياد بمثله.
قلت: يزيد ين أبي زياد رُغم الكلام الوارد في حقه، فهذا الأثر يُحتمل من مثله، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ١١/ ٢٨٧)، وقد ورد من وجه آخر فيه ذكر سعيد بن جبير وعلقمة وإبراهيم دون غيرهم، وهو:
ما أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٧)، فقال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، قال: (كان سعيد بن جبير، وإبراهيم، وعلقمة يصلون بعد العيد أربعاً).
قلت: حكاية أبي إسحاق السبيعي عن سعيد بن جبير وعلقمة بن قيس قد تكون منقطعة، فإنه لم يسمع منهما كما في (تحفة التحصيل، ٢٤٥)، وسند الأثر صحيح، وقد ورد عن سعيد بن جُبير وإبراهيم النخعي من وجه آخر، وهو:
ما أخرجه أبو يوسف في (الآثار، ٥٩)، عن أبي حنيفة، عن حماد، قال: سألت إبراهيم وسعيد بن جبير عن الصلاة قبل العيد؟، فقالا: (لا صلاة قبلها)، وقال إبراهيم: (صل بعدها أربعاً)، وقال سعيد بن جبير: (صل بعدها كما شئت).
قلت: هذا الإسناد صحيح، إذ أن أبا حنيفة يروي عن حماد بن أبي سليمان ـ وهو من مشايخه الذين يُكثِر عنهم ـ مسألة سألها بعض مشايخه، وهذا ليس من باب الرواية=

٨٢ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا جرير، عن مُغيرة، عن إبراهيم، قال: «كان يصلي بعد صلاة العيدين الأضحى والفطر، وبعد الجمعة أربعاً، لا يَفْصِلُ بينهن»(١).

= التي تقوم بها الحجة في الديانة، لكي نتشدَّد في ردها بدعوى الكلام الوارد في أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ.

(١) أخرجه من قوله ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٩)، فقال: حدثنا ابن إدريس، عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، قال: (كفاك بقول عبد الله، يعني في الصلاة بعد العيد).

قلت: قوله هذا يدل على أخذه بمذهب ابنِ مسعود ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ، وإسناد الأثر عند المؤلف صحيح، وإن كان المغيرة بن مِقْسم متهماً بالتدليس عن إبراهيم خاصة، إذ أنه روى ما شاهده من إبراهيم النخعي، وهذا ليس من باب الرواية، ويُنظر تخريج الأثر المتقدم.

٩ ـ باب من كان يَتَطَوَّعُ قبْلَ العيدِ في منزِلِهِ ثم يخرج؟

٨٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا عبد الرحمن/ ـ يعني ابن مهدي ـ، قال: حدثني عون بن شُبيل، عن [ق١١/أ] عبد الله بن بُرَيدة، قال: «أن أباه كان يصلي يوم العيد في بيته أربع ركعات قبل أن يخرج، وإذا أتى المصلى جلس حيث يسمع الخطبة، فإذا صلى رجع إلى بيته فصلى أربع ركعات»(١).

٨٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثناه محمد بن يزيد ـ أخو كَرْخُويه ـ، قال: أخبرنا أبو عامر، قال: حدثنا عون ـ من بني قيس ـ، قال: حدثنا عبد الله بن بُرَيدة قال: «رأيت أبي توضأ في يوم عيد، ثم صلى في أهله أربع ركعات قبل أن يخرج، ثم أخذ بيدي فخرجنا حتى أتينا المصلى، فدنا قريباً من الإمام حيث يسمع، فلما صلى الإمام انصرف، ولم يصل بعدها شيئاً حتى رجع إلى بيته فصلى أربع ركعات»(٢).

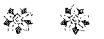

---

(١) ضعيف الإسناد، وينظر التالي.

(٢) أخرجه البيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣٠٤)، فقال: أخبرنا أبو حازم الحافظ، أنبأ أبو أحمد الحافظ، حدثنا أبو العباس أحمد بن جعفر البلخي ببغداد، حدثنا علي يعني ابن مسلم الطوسي، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا عون الحارثي، حدثنا عبد الله بن بريدة فذكر نحوه.

قلت: عون الحارثي هذا لم أقف على حاله بعد البحث، ولهذا ضعفت إسناد المؤلف، ولكنه رُوي من وجهين آخرين عن بُريدة مختصراً، وهما: =

١٠ ـ باب في الخطبة في العيدين

٨٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مَغْراء، قال: حدثنا الحجَّاج بن أرطأة، عن عطاء، عن جابر: «أن رسول الله ـ ﷺ ـ خرج يوم الفطر، فخطب الرجال، ثم أتى النساء فَخَطَبَهُنَّ، وأَمَرَهُنَّ بالصدقة»، قال: «فلقد رأيتُ المرأةَ تُخْرِجُ خاتَمَها وتُومَتَها[1]، فَتُعْطِيهِ بلالاً تَتَصَدَّقُ به عنها»[2].

= الأول: أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٣٨)، فقال: حدثنا شبَّابة بن سَوَّار، قال: حدثنا المغيرة بن مسلم، عن عبد الله بن بُريدة، عن أبيه: (أنه كان يصلي يوم العيد قبل الصلاة أربعاً، وبعدها أربعاً).

الثاني: أخرجه البيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣٠٤)، فقال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو المثنَّى، حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا الحسين، عن ابن بريدة، قال: (كان بريدة يصلي يوم الفطر، ويوم النحر قبل الإمام).

قلت: الإسناد الأول حسن، والإسناد الثاني يحتمل التحسين، وبهذه الطرق يرتقي الأثر إلى درجة الاحتجاج.

(١) التومة: قيل هي اللؤلؤة، أوالحبة التي تعمل من الفضة كالدُّرَّة، أوالحبة تكون في القُرط، أو القُرط نفسه، وهو المقصود في هذا الحديث، (لسان العرب، ١٢/ ٧٤)، مادة (توم).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في (مسنده، ٢٢/ ٢٣١)، فقال: حدثنا نصر بن باب، عن حجاج، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله الأنصاري ـ رضي الله عنه ـ فذكر نحوه.

قلت: هذا الإسناد ضعيف، وآفته الحجاج بن أرطأة، وهو مشهور بالضَّعف والتدليس، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٢/ ١٧٢)، وقد ورد عن جابر من=

٨٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير، قال: أخبرني زيد بن أسلم، عن عياض/ ، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: [ق١١/ب] «خرج النبي ـ ﷺ ـ في أضحى أو فطر إلى المصلى فصلى ثم انصرف، فقام فوعظ الناس وأمرهم بالصدقة»، فقال: «ياأيها الناس تصدقوا، ثم انصرف فمر على النساء»، فقال: «يا مَعْشَرَ النساء تَصَدَّقْنَ فإني أراكُنَّ أكثر أهل النار»، فقلن: «ولم ذلك يا رسول الله؟»، قال: «تُكْثِرْنَ اللعن، وتَكْفُرْنَ العشير»[(١)].

٨٧ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا عبد الملك بن محمد، قال: حدثنا أبو زيد الهرَوِي، قال: حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن الحارث، عن زينب امرأة عبد الله: أن[(٢)] رسول الله ـ ﷺ ـ قال للنساء: «تَصَدَّقْنَ ولو من حُلِيِّكُن»[(٣)].

❀ ❀ ❀

= أوجه صحيحة في (الصحيحين)، وقد أوردها المؤلف في الحديث رقم: (١١٧)، و(٩٥)، و(٩٧).

(١) أخرجه البخاري في (صحيحه، ١/١١٦، كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم)، عن سعيد بن أبي مريم، ومسلم في (صحيحه، ٥٦، كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بنقصان الطاعات)، عن الحسن بن علي الحُلْواني وأبو بكر بن إسحاق، قالا: حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا محمد بن جعفر، أخبرني زيد بن أسلم فذكره.
قلت: قد أورده البخاري في عدة مواطن من (صحيحه) مُقطَّعاً، وأورده مسلم من وجوه أخرى عن داود بن قيس، وسيورده المؤلف في الآتي.

(٢) في الأصل حرفان رسمهما لـ(أل) التعريف أقرب منهما لحرف (إن)، والصحيح ما أثبت.

(٣) أخرجه البخاري في (صحيحه، ٢/٥٣٣، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر) عن حفص بن غياث، ومسلم في (صحيحه، ٥٠١، كتاب=

١١ ـ باب في الإمامِ يَسْتَقْبِلُ الناسَ بوجْهِهِ إذا خطب

٨٨ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا عُبيد الله بن موسى، قال: أخبرنا أبو جَنَاب، عن يزيد بن البراء، قال: حدثني أبي: «أن رسول الله ـ ﷺ ـ صلى ركعتين، ثم اسْتَقْبَلَ الناسَ بوجهه، فحمد الله وأثنى عليه، وأمرهم ونهاهم»(١).

٨٩ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أبو بكر بنُ زَنْجُويه، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن داود بن قيس، قال: أخبرني عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سَرْح: أنه سمع أبا سعيد الخدري يحدث/ [ق١٢/أ] :«أن رسول الله ـ

= الزكاة، باب فضل النفقة على الأقربين) عن أبي الأحوص وحفص بن غياث كلاهما، عن الأعمش، عن أبي وائل به مُطَوَّلاً.

(١) أخرجه الإمام أحمد في (مسنده، ٣٠/ ٤٤٥)، والرُّويَاني في (مسنده، ١/ ٢٥٩) عن سفيان بن عيينة، والإمام أحمد في (مسنده، ٣٠/ ٤٤٥)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣٠٠) عن زائدة بن قدامة، والطبراني في (الكبير، ٢/ ٢٤) عن الفضل بن دُكين جميعهم، عن أبي جناب الكلبي، عن يزيد بن البراء بن عازب، عن أبيه فذكره بطوله.

قلت: رواية الرُّويَاني ليس فيها محل الشاهد، وأصل الحديث وارد في (الصحيحين)، وأورده المؤلف في الحديث رقم: (١١٦)، ولم تَرِدْ فيه هاته الزيادة، وهي ضعيفة، لضَعف المتفَرِّد بها أبي جَنَاب الكلبي، وكذا شيخه فهو ليس بحجة، وهو حديث طويل المتن، وسيورد منه المؤلف طرفاً في رقم: (٩٦).

ﷺ ـ كان يصلي يوم العيد، فيصلي تَيْنِك الركعتين، ثم يُسَلِّم، ثم يقوم فَيَسْتَقْبِلُ الناس، وهم جلوسٌ حوله»[١].

٩٠ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا الفضل بن دكين، (ح).

وحدثنا الحسين، قال: وحدثنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا أبو عبَّاد، قالا[٢]: حدثنا محمد بن طلحة، عن زُبَيد، عن الشعبي، عن البراء، قال: «خرج إلينا رسول الله ـ ﷺ ـ يوم أضحى إلى البقيع، فبدأ فصلى ركعتين، ثم أقبل علينا بوجهه»[٣].

(١) أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٨٠)، وعنه الإمام أحمد في (مسنده، ١٨/ ٧٤)، عن داود بن قيس: أنه سمع عياض بن عبد الله، يحدث أنه سمع أبا سعيد الخدري فذكر مثله.

قلت: وقد ورد أصله في (الصحيحين)، كما في الحديث رقم: (٨٦)، دون هاته الزيادة، وهي صحيحة عن داود بن قيس من طرق أخرى، وينظر تخريج الحديث بطوله في الحديث رقم: (١١٠).

(٢) أي الفضل بن دُكين وأبو عباد.

(٣) أخرجه البخاري في (صحيحه، ١/ ٣٣١)، فقال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا محمد بن طلحة، عن زبيد، عن الشعبي فذكره.

١٢ ـ باب في الإمامِ يُسَلِّمُ على الناسِ إذا صَعدَ على المنبرِ للخُطبة

٩١ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا علي بن أحمد الجَوَارِبي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا زياد بن أبي زياد الجصَّاص، قال: حدثنا أبو كِنانة، قال: «لما كان يوم الفطر خرجنا مع أبي موسى الأشعري، فلما قضى الصلاة صعد المنبر، فأقبل علينا بوجهه فسلم»[1].

❁ ❁ ❁

(١) تقدمت دراسة إسناد الحديث وتخريجه في الحديث رقم: (١).

١٣ ـ باب كراهيةِ إخراجِ المنبرِ إلى المصلَّى للخطبة

٩٢ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم ويوسف بن موسى، قالا: حدثنا محمد بن عُبيد، قال: حدثنا الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه، قال: «أول من أخرج المنبر في يوم عيد مروان، فبدأ بالخطبة قبل الصلاة، فقام إليه رجل»، فقال: «يا مروان خالفت السنة، أخرجت/ المنبر ولم يكن يخرج، وبدأت بالخطبة قبل [ق١٢/ب] الصلاة»، فقال أبو سعيد: «من هذا؟»، قالوا: «فلان ابن فلان»، قال: «أما هذا فقد قضى ما عليه»، سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: «من رأى منكم مُنْكراً، فإن استطاع أن يغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»[(١)].

٩٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى ومحمد بن عبد الملك، قالا: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا أبو الفضل المديني، قال: حدثنا سعيد بن أبي سعيد، قال: «اتخذ مروان منبراً، فأخرجه يوم عيد، وكان الإمام قبل ذلك إنما كان يقوم على دُكَيْكَتَيْن ويخطب الناس»، فجاء أبو سعيد وهو على المنبر، فقال: «ما هذه البدعة يا مروان؟»، قال: «إنها ليست ببدعة، إن الناس قد كَثُرُوا فأردتُ أن

---

(١) أخرجه من هذا الوجه عَبْد بن حُميد في (مسنده ـ المنتخب ـ، ٢/ ٨٥)، فقال: حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا الأعمش به

قلت: وقد أخرجه مسلم في (صحيحه، ٤٤، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش به.

أُسْمِعَهم موعظتي»، فقال أبو سعيد: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: «من رأى بدعة فليغيرها، فإن لم يستطع أن يغيرها في الناس، فليغيرها في نفسه»، فإني لا أستطيع أن أغير عليك، والله لا أصلي خلفك اليوم». والحديث على لفظ يوسف[١].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه الحارث بن أبي أسامة في (مسنده) «بغية الباحث، ٢/ ٧٦٩»، فقال: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا أبو الفضل المدني ـ شيخ كان بواسط ـ، حدثنا سعيد بن أبي سعيد المقبري بمثله.

قلت: الحديث له حكم الضعف لعدم الوقوف على حال أبي الفضل المديني، إذ أنني لم أقف على ترجمته بعد البحث، وقد ورد في إسناد الحارث بن أبي أسامة ضمن (مسنده) «(بغية الباحث، ٢/ ٧٦٩) للهيثمي»، ما يومئ إلى جهالته، فقد قال يزيد بن هارون أنه: «شيخ كان بواسط»، وهو منكر المتن، إذ أن المُنكِر في هاته الرواية على مروان هو أبو سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ، وهذا ما تنفيه الرواية الأولى الصحيحة.

١٤ ـ باب في الإمامِ يَخْطُبُ بالأرض قائماً، وفي الإمامِ يَخْطُبُ مُعْتَمِداً على رجل

٩٤ ـ / حدثنا الحسين، قال: حدثنا الحسين بن علي بن الأسود [ق١٣/أ] العَجْلي، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن أبي كاهل، قال إسماعيل: وقد رأيت أبا كاهِل، قال: «رأيت النبي ـ ﷺ ـ يخطب الناسَ يوم عيد على ناقة مُخَضْرَمة خَرْقاء، وحَبَشِيٌّ مُمْسِكٌ بِخِطَامه»، قال وكيع: مُخَضْرَمة، يقول: مقطوعةٌ طَرَفُ أُذُنِها، قال وكيع: وكذلك المرأة إذا كانت مَخْتُونة، يقال لها: مُخَضْرَمة[١].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في (مسنده، ٣١/ ٢٤)، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٥٦)، وابن ماجه في (سننه، ٢/ ٤٣٦، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الخطبة في العيدين)، وابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني، ٤/ ٣٧١)، وابن حبان في (صحيحه، ٩/ ١٨٦)، والطبراني في (الكبير، ١٨/ ٣٦٠)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٢٩٨)، والمِزِّي في (تهذيب الكمال، ٣٤/ ٢١٢) من طرق عن وكيع، والنسائي في (الكبرى، ١/ ٥٤٨) عن ابن أبي زائدة، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن أبي كاهل به.

قلت: وقد ورد عن إسماعيل بن أبي خالد من رواية أبي أسامة الكوفي، وأبي إسماعيل المؤدِّب، وعيسى بن يونس، ومحمد بن عُبيد، وهي كالآتي:

رواية أبي أسامة الكوفي: أخرجها الدُّولابي في (الكنى والأسماء، ١/ ١٤٩) عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، والطبراني في (الكبير، ١٨/ ٣٦٠) عن سعيد بن سليمان كلاهما، عن أبي أسامة، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، قال: أخبرني أشعث بن أبي خالد، عن أبي كاهل قيس بن عائذ به.

قلت: ورد تعيين أخ إسماعيل بن أبي خالد عند أبي بِشْر الدولابي، والتصريح باسم=

. . . . . .

= أبي كاهل عند الطبراني، وقد ورد عن أبي أسامة الكوفي، فذكر أن اسم أبا كاهل عبد الله بن مالك بخلاف ما تقدم، وقد ورد عنه من وجهين مختلفين، وهما:

الأول: أخرجه الدولابي في (الكنى والأسماء، ١/ ١٥٠)، فقال: حدثنا الحسن بن علي بن عفان أبو محمد، قال: حدثنا أبو أسامة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي كاهل عبد الله بن مالك به.

الثاني: أخرجه البخاري ـ تعليقاً ـ في (تاريخه الكبير، ٧/ ١٤٢) عن بَيَّان، والنسائي في (الكبرى، ٢/ ٤٤٣) عن إسحاق بن منصور، وأبو القاسم البغوي في (معجم الصحابة، ٥/ ٢٥)، وابن قانع في (معجم الصحابة، ٢/ ١٣١) عن هارون بن عبد الله، والمؤلف في الحديث رقم (٩٩) عن محمد بن عثمان بن كرامة، وابن قانع في (معجم الصحابة، ٢/ ١٣١) عن ابن عفان، وأبو نعيم في (معرفة الصحابة، ٤/ ١٧٧٩) عن الحسن بن سهل جميعهم، عن أبي أسامة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن أبي كاهل عبد الله بن مالك به.

قلت: هذا الوجه عن أبي أسامة الكوفي أصح، وأرجح لكثرة رواته.

رواية أبو إسماعيل المؤدِّب: أخرجها الإمام أحمد في (مسنده، ٢٩/ ١٤٤) عن سُريج بن يونس، وابن قانع في (معجم الصحابة، ٢/ ٣٤٨) عن فروة بن أبي المغراء كلاهما، عن أبي إسماعيل المؤدِّب، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن عائذ فذكر نحوه.

قلت: أبو إسماعيل المؤدِّب أسقط الواسطة بين إسماعيل بن أبي خالد وأبي كاهل، وهذا مخالف لما تقدم في رواية وكيع وأبي أسامة الكوفي، ولا يُلْتَفَتُ لمخالفة أبي إسماعيل المؤدِّب فقد لخص الحافظ حاله في (التقريب، ٩٠)، فقال: «صدوق يغرب».

رواية عيسى بن يونس: أخرجها البخاري ـ تعليقاً ـ في (تاريخه الكبير، ٧/ ١٤٢) عن إبراهيم بن موسى، والدولابي في (الكنى والأسماء، ١/ ١٤٩) عن سعيد بن رحمة بن نُعيم، والبغوي في (معجم الصحابة، ٥/ ٢٦) عن أحمد بن جَناب، وأبو نُعيم في (معرفة الصحابة، ٦/ ٣٠٠٠) عن سُنيد بن داود جميعهم، عن عيسى بن يونس، عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: أخبرني أخي سعيد، عن أبي كاهل به.

قلت: ورد عند البخاري وأبي نعيم الأصبهاني أن أخ إسماعيل بن أبي خالد، هو: =

٩٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا حفص بن عمرو، قال: حدثنا يحيى، عن عبد الملك، قال: حدثنا عطاء، عن جابر بن عبد الله، قال: «شهدت الصلاة مع رسول الله ـ ﷺ ـ فلما قضى الصلاة قام مُتَوَكِّئاً على بلال، فحمد الله وأثنى عليه، ووعظ الناس وذكَّرهم، وحضَّهم على طاعته»(١).

= «سعيد»، بينما ورد عند أبي بشر الدولابي أنه: «أشعث»، وقول من قال: «سعيد» أصح؛ لأن سعيد بن رحمة بن نُعيم ضعيف لا يعبأ به، فقد قال عنه ابنُ حبان في (المجروحين، ١/ ٣٢٨): «لايجوز الاحتجاج به، لمخالفته الأثبات في الروايات»، وقد خالف هنا من هم أثبت منه.

رواية محمد بن عُبيد الطَّنَافِسي: أخرجها الإمام أحمد في (مسنده، ٢٩/ ١٤٤)، وابن ماجه في (سننه، ٢/ ٤٣٧، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الخطبة في العيدين) عن ابن نُمير، والبغوي في (معجم الصحابة، ٥/ ٢٥) عن جَدِّه وهارون الواسطي جميعهم، عن محمد بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن عائذ أبي كاهل به.

قلت: محمد بن عبيد خالف وكيعاً وأبا أسامة وعيسى بن يونس في إسقاطه للواسطة بين إسماعيل بن أبي خالد وأبي كاهل، ولكن ذكر البغوي في (معجمه) أن ابنَ المبارك تابع محمد بن عبيد على ذلك، وهي:

الرواية الأخيرة: أخرجها أبو نعيم في (معرفة الصحابة، ٤/ ٢٣١٣)، فقال: حدثنا جعفر بن محمد بن عمرو، حدثنا أبو حصين الوادعي، حدثنا يحيى بن عبد الحميد، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن عائذ به.

قلت: هاته المتابعة من رواية يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني، وهو متهم بالسرقة كما تقدم، فهاته المتابعة ساقطة، فروايةُ السالِفِ ذِكْرُهم أصح وأرجح، وأرى ضَعف هذا الحديث، لأن سعيد بن أبي خالد ليس بالمرتبة التي يقبل منه تفرده بهذا الحديث، إذ لم يوثقه سِوى العِجلي في (معرفة الثقات، ١/ ٣٩٦)، وأدرجه ابنُ حبان في (الثقات، ٤/ ٢٨٣)، كما أنه لم يُعْرَف إلا بهذا الحديث.

(١) أخرجه الإمام مسلم في (صحيحه، ٤٣٨و٤٩٣، كتاب صلاة العيدين) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان وابن جريج، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله به.

١٥ ـ باب في الإمامِ يَخْطُبُ مُعْتَمِداً على قوسٍ أو عصاً

٩٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا عُبيد الله بن موسى، قال: حدثنا أبو جَنَاب، عن يزيد بن البراء، قال: حدثني أبي قال: «كنا جلوساً بالمصلى فجاء رسول الله ـ ﷺ ـ فصلى ركعتين، فأُعْطِيَ قوساً أو عصا، فقام فتوكَّأ عليه، فَحَمِد اللهَ ـ ﷻ ـ، وأثنى عليه، وأمرهم ونهاهم»(١).

٩٧ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: أخبرنا عبد الملك، عن عطاء/، عن جابر قال: «خطَبَ [ق١٣/ب] رسولُ اللهِ ـ ﷺ ـ في العيدين، وهو مُتَوَكِّئٌ على قَوْس»(٢).

❀ ❀ ❀

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٨٧)، وأبو داود في (سننه، ٢/ ١٢٢، كتاب الصلاة، باب يخطب على قوس) عن ابن عيينة، والإمام أحمد في (مسنده، ٣٠/ ٦٣٨)، والرُّويَاني في (مسنده، ١/ ٢٣٣)، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي، ١٢١)، والبغوي في (الأنوار في الشمائل، ٥٨٤) عن وكيع، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي، ١٢١)، والبغوي في (الأنوار في الشمائل، ٥٨٤) عن عبد الله بن داود، جميعهم عن أبي جناب الكلبي، عن يزيد بن البراء به.
قلت: قد تقدم تخريج هذا الحديث من بعض طرقه في رقم: (٨٨)، وبيَّنا أنه حديث طويل المتن، وبينا ضَعفه.

(٢) أصل الحديث في (الصحيح، ٤٣٨، كتاب صلاة العيدين) للإمام مسلم، وفيه أنه توكأ على بلال لا على قوس، وهاته الرواية ضعيفة كالتي مرَّت برقم: (٤٢)، فلتُراجَع.

١٦ ـ باب في الخطبة على الراحلة

٩٨ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الحسين بن علي بن الأسود العجلي، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن أبي كاهِل، قال إسماعيل: وقد رأيت أبا كاهل، قال: «رأيت النبي ـ ﷺ ـ يخطب الناس يوم عيد على ناقة مُخَضْرَمةٍ خَرْقاء، وحَبَشِيٌّ مُمْسِكٌ بِخِطامه»، قال وكيع: مُخَضْرَمة، يقول: مقطوعةٌ طَرَفُ أُذُنِها، قال وكيع: وكذلك المرأة إذا كانت مختونة، يقال لها: مُخَضْرَمة(١).

٩٩ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن كَرَامة، قال: حدثنا أبو أسامة، عن إسماعيل، عن أخيه، عن أبي كاهِل عبد الله بن مالك، قال: «رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يخطب على ناقة حمراء، مُمْسِكٌ خِطامَها عبدٌ حَبَشِي»(٢).

١٠٠ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الحسين بن علي، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا شعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن مُرَّة الطَّيِّب، قال: وحدثني رجل من أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ قال: «خطبنا رسول الله ـ ﷺ ـ يوم النحر على ناقة له حمراء مُخَضْرَمة»(٣).

---

(١) ينظر تخريجه في الحديث رقم: (٩٤).

(٢) تقدم تخريجه من هذا الوجه الذي أورده المؤلف في تخريج الحديث رقم: (٩٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في (مسنده، ٢٥/ ٢٢١)، وأبو جعفر الطبري في (تفسيره، ١٤/ ١٢٦) عن وكيع، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ١٤/ ٢٧)، وأبو جعفر الطبري في (تفسيره، ١٤/ ١٢٥) عن غُندر، وابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني، ٥/ ١١٢) عن سعيد بن عامر، والإمام أحمد في (مسنده، ٣٨/ ٤٨٢)، والنسائي في (الكبرى، ٢/ =

. . . . . .

= ٤٤٤)، وابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني، ٥/ ١١٢)، وأبو جعفر الطبري في (تفسيره، ١٤/ ١٢٥) عن يحيى بن سعيد، والطحاوي في (شرح مشكل الآثار، ١/ ٣٣) عن وهب بن جرير ويعقوب بن إسحاق، والعُقيلي في (الضعفاء، ٣/ ٢١٤) عن مسلم بن إبراهيم، وأبو نعيم الأصبهاني في (معرفة الصحابة، ٦/ ٣١٧٢) عن أبي النضر وسليمان بن حرب جميعهم، عن شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن مُرَّة الطَّيِّب، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ به.

قلت: متن الحديث طويل، إلا أن بعض الرواة أوردوه مختصراً، وقد ورد من وجه آخر عن شعبة، وفيه تعيين الصحابي المبهم، وهو:

ما أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في (طبقات الأصبهانيين، ٣/ ٢٣٣ و٢٣٤)، وعنه تلميذه أبو نعيم الأصبهاني في (ذكر أخبار أصبهان، ٢/ ٦) عن أحمد بن محمود بن صُبيح، حدثنا علي بن الصبَّاح الأعرج، حدثنا يوسف بن واقد، حدثنا عمر بن هارون البَلْخي، عن شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن مرة بن شُرَاحيل، قال: حدثنا صاحب هذا القصر ـ يعني عبد الله بن مسعود ـ به نحوه.

قلت: سأل أبو الشيخ الأصبهاني شيخَه الوليد بن أبان الحافظ عن هذا الإسناد، فاستغربه، وقال: «أحب أن تأخذ إجازتي من هذا الشيخ، والناس يروون هذا الحديث فيقولون عن رجل، ولم يقل فيه ابن مسعود أحد، غير عمر بن هارون البلخي».

قلت: رواية عمر بن هارون لا يعبأ بها فهو متروك كما لخص الحافظ حاله في (التقريب، ٤١٧)، وقد ورد من وجه آخر عن عمرو بن مرة، وفيه ذكر ابن مسعود رضي الله عنه، وهو:

ما أخرجه ابن ماجه في (سننه، ٤/ ٥٠٠، كتاب المناسك، باب الخطبة يوم النحر)، وعنه تلميذه أبو عَمرو المديني في (جزء نَضَّر الله امرأ، ١٩) عن إسماعيل بن تَوبة، وأبو جعفر العُقيلي في (الضعفاء، ٣/ ٢١٤) عن يحيى بن المغيرة كلاهما، عن زافِر بن سليمان، عن أبي سِنان، عن عمرو بن مرة، عن مرة، عن عبد الله بن مسعود به نحوه.

قلت: أبو سنان سعيد بن سِنان الكوفي فيه ضَعف، كما يستفاد من (تهذيب التهذيب، ٤/ ٤٠)، وكذا الراوي عنه ضعيف كما في (تهذيب التهذيب، ٣/ ٢٦٢)، =

١٠١ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا عِكْرمة بن عَمَّار، قال: حدثني الهِرْمَاس بن زياد الباهِلي، قال / : «أبصرت رسول الله ـ ﷺ ـ، وأبي مُرْدِفِي وَرَاءَه على [ق١٤/أ] جَمَلٍ له، وأنا صَبِيٌّ صغير، فرأيتُ النبيَّ ـ ﷺ ـ على ناقته العَضْبَاء يَخْطُبُ الناسَ يوم الأضحى بمنى»(١).

= وقد ورد من وجه آخر عن شعبة من حديث مِسْعَر بن كِدام عن عمرو بن مرة، فقد أورده الدارقطني في (الأفراد والغرائب)، وقال كما في (أطراف الأفراد والغرائب، ٢/ ١٧٤): «غريب من حديث مِسعر، عن عمرو بن مرة، عن رجل، تفرد به شعبة بن الحجاج عنه، وهو غريب من حديث شعبة عن مسعر، تفرد به أبو عمر حفص بن راشد الهلالي الكوفي، ولم يروه عنه غير ابنه محمد».

قلت: الصحيح عن شعبة ما تقدم من رواية الثقات، والحديث يحتمل التحسين على مذهب من يقول بأن جهالة الصحابي لا تضر.

(١) أخرجه الإمام أحمد في (مسنده، ٢٥/ ٣٤٠)، وابن سعد في (الطبقات، ٨/ ١١٣)، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٥٦)، وابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني، ٢/ ٤٤١) عن هاشم بن القاسم، والإمام أحمد في (مسنده، «٢٥/ ٣٣٩» و«٣٣/ ٢٦٣») عن يحيى بن سعيد وبهز بن أسد وعبد الصمد بن عبد الوارث، وعبد الله بن أحمد في (زوائد المسند، ٢٥/ ٣٤١)، وابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني، ١/ ٤٤٢)، والطبري في (ذيل المذيل ـ المنتخب ـ، ٦٧)، وابنُ قانع في (معجم الصحابة، ٣/ ٢١١)، والطبراني في (الكبير، ٢٢/ ٣٠٢) وفي (الأوسط، ٤/ ٣٢٢)، وابن عدي في (الكامل، ٣/ ٢٩٧) عن يحيى بن ضُريس، والنسائي في (الكبرى، ٢/ ٤٤٣) عن عبد الرحمن بن غَزْوان، وابن خُزيمة في (صحيحه، ٤/ ٣١٠) عن النضر بن محمد، والدولابي في (الكنى والأسماء، ٣/ ١١٠٠) عن عتبة بن أبان، والطبراني في (الكبير، ٢٢/ ٢٠٣) وفي (الأوسط، ١/ ١٩٧) عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مليحة، وابن سعد في (الطبقات، ٨/ ١١٣)، وأبو داود في (سننه، ٢/ ٥٠٦، كتاب المناسك، باب من قال خطب يوم النحر)، وابن حبان في (صحيحه، ٩/ ١٨٧) وفي (الثقات، ٣/ ٤٣٧)، وابن عدي في (الكامل، ٥/ ٢٧٣)، والطبراني في (الكبير، ٢٢/ ٢٠٣)، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي، ١٣٤)، وابن المقرئ في (معجمه، ١٦٢)، =

١٠٢ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الحسين بن الأسود، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سلمة بن نُبَيْط، عن أبيه، وكان حج مع رسول الله ـ ﷺ ـ، قال: «رأيت رسولَ الله ـ ﷺ ـ يخطب الناس يوم عرفة على بعير»(١).

= والمزي في (تهذيب الكمال، ٣٠/ ١٦٤)، وابن جماعة في (الأربعين التساعية، ق٤/أ)، والذهبي في (تذكرة الحفاظ، ١/ ٧٥)، والسخاوي في (البلدانيات، ١٥٨) عن أبي الوليد الطيالسي، وابن قانع في (معجم الصحابة، ٣/ ٢١٠) عن أحمد بن إسحاق، والبخاري ـ تعليقاً ـ في (تاريخه الكبير، ٨/ ٢٤٦)، وأبو نعيم في (معرفة الصحابة، ٣/ ١٢١١) عن عاصم بن علي، وأبو يعلى الموصلي في (معجمه، ٢٦٣)، وابن حبان في (الثقات، ٧/ ٦٢)، وابن عدي في (الكامل، ٥/ ٢٧٤)، وأبو الفتح الأزدي في (المخزون، ١٦٦)، وابن عساكر في (تاريخه، ٤٣/ ١٤٧)، وابن نقطة في (التقييد، ٢/ ٢٣)، وابن الأثير في (أسد الغابة، ٥/ ٣٦٧) عن عبد الله بن بكَّار، والطبراني في (الكبير، ٢٢/ ٢٠٢) عن يوسف بن عنبس اليمامي، والبيهقي في (الكبرى، ٥/ ١٤٠) عن حُجين بن المثَنَّى، وابن عساكر في (تاريخه، ٤٣/ ١٤٧) عن مؤمل بن إسماعيل، جميعهم عن عكرمة بن عمار، عن الهِرماس بن زياد به نحوه.

قلت: في بعض الطرق اختلاف في لفظ الحديث، ومدار إسناده على عكرمة بن عمار، وهو ليس في الدرجة العليا من الحفظ، بحيث يقبل منه ما تفرد به كما في (التقريب، ٣٩٦)، وقد عدَّ ابنُ عدي هذا الحديث من أفراده، إلا أنه ورد من وجه آخر عن الهرماس بن زياد، وهو:

ما أخرجه الطبراني في (الكبير، ٢٢/ ٢٠٥)، فقال: حدثنا محمد بن العباس الأخرم الأصبهاني، حدثنا الفضل بن سهل الأعرج، حدثنا عبد الله بن حرب الليثي، حدثنا عمر بن نايل، حدثني أبي، عن جدي، عن الهرماس بن زياد، قال: (رأيت النبي ـ ﷺ ـ يخطب على ناقة حمراء).

قلت: السند صحيح إلى عمر بن نايل، إلا أن عمر بن نايل ومن فوقه، لم أقف على ترجمة لهم، مما يجعلهم في حكم المجهولين، فصحَّ بذلك تفرد عكرمة بن عمار بالحديث كما قال الحافظ ابن عدي الجرجاني، ولهذا جنحت إلى تضعيفه، وهناك مِن أهل العلم مَن حسَّنه.

(١) ينظر تخريجه من هذا الوجه وغيره في التالي.

١٠٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أحمد بن منصور وإبراهيم بن هانئ، قالا: حدثنا قَبِيصة، قال: حدثنا سفيان، عن سلمة بن نُبيط، عن أبيه، قال: «رأيت النبيَّ ـ ﷺ ـ يخطب بعرفة على جمل أحمر»، لم يقل ابن هانئ: «بعرفة»[1].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في (مسنده، ٣١/ ١٨)، وابن ماجه في (سننه، ٢/ ٤٣٧، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الخطبة في العيدين) عن وكيع، وابن سعد في (الطبقات، ٨/ ١٥٢)، والبخاري ـ تعليقاً ـ في (تاريخه الكبير، ٨/ ١٣٧)، والبلاذُري في (أنساب الأشراف، ١/ ٥١٢)، والنسائي في (الكبرى، ٢/ ٤٢١)، وأبو أحمد المفسِّر في آخر (مسند الصِّدِّيق للمَرْوَزي، ١٧٥)، وابن قانع في (معجم الصحابة، ٣/ ١٦٩)، والإمام ابن حزم في (حجة الوداع، ٤٥٢) عن سفيان الثوري، وابن سعد في (الطبقات، ٢/ ١٦٦)، والنسائي في (الكبرى، ٢/ ٤٢١)، والطبراني في (الأوسط، ٢/ ٢٦٠)، والإمام ابن حزم في (حجة الوداع، ٤٥١) عن ابن المبارك، والإمام أحمد في (مسنده، ٣١/ ٢١) وفي (الزهد، ١٥٣)، وابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني، ٥/ ١٠)، وأبو نعيم في (معرفة الصحابة، ٣/ ١٤٨٥) عن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحِمَّاني، والإمام أحمد في (مسنده، ٣١/ ٢٢) عن أبي الجعد الكوفي جميعهم، عن سلمة بن نُبيط، عن أبيه بنحوه.
قلت: هناك بعض الاختلاف في متن الحديث طولاً وقِصَراً، إلا أن الروايات اتفقت على أصله، وقد ورد عن نُبيط بن شَريط ـ والد سلمة ـ من وجه آخر، وهو:
ما أخرجه الإمام أحمد في (مسنده، ٣١/ ١٩)، ومن طريقه ابن قانع في (معجم الصحابة، ٣/ ١٦٩)، وكذا أبو نعيم في (معرفة الصحابة، ٣/ ١٤٨٥)، وابن سعد في (الطبقات، ٢/ ١٦٥)، والبغوي في (معجم الصحابة، ٣/ ١٦٤) عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وابن سعد في (الطبقات، ٨/ ١٥٢)، وأبو نعيم في (معرفة الصحابة، ٣/ ١٤٨٦) عن موسى بن إسماعيل الأنصاري، والفاكهي في (أخبار مكة، ٣/ ١٢٩)، وابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني، ٢/ ٤٨٥)، والبغوي في (معجم الصحابة، ٣/ ١٦٤)، والإمام ابن حزم في (حجة الوداع، ٣٠٧) عن مروان بن معاوية الفَزَاري جميعهم، عن أبي مالك الأشجعي، عن نبيط بن شريط فذكره مُطَوَّلاً.
=

١٠٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا سلمة بن نُبَيط، قال: حدثني أبي ـ أو نُعَيم بن أبي هند، عن أبي ـ قال: حَجَجْتُ مع أبي وعمي، فقال لي أبي: «أيْ بُنَيّ، ترى ذاك صاحب الجمل الأحمر الذي يخطب؟، ذاك رسول الله ـ ﷺ ـ»(١).

= قلت: رواه البغوي في (معجمه) عن داود بن رُشيد عن مروان بن معاوية به، فجعله من حديث شريط بن أنس والد نبيط، وهذا مخالف لرواية الجماعة، وقد أخرجه ضياء الدين المقدسي في (المختارة، ٦/ ٢٤٠) من طريق مروان بن معاوية عن أبي مالك الأشجعي، فقال:

أخبرنا أبو الفرج يحيى بن محمود بن سعد الثقفي قراءة عليه، ونحن نسمع بدمشق، قيل له: أخبركم جدُّك الحافظ إسماعيل بن محمد بن الفضل قراءة عليه، فأقر به، أنبا الشريف أبو نصر الزينبي، أنبا أبو طاهر المخلص، حدثنا يحيى بن صاعد، حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا مروان بن معاوية الفزاري، حدثنا أبو مالك الأشجعي، حدثنا نبيط بن شريط، عن أنس بن مالك به.

قلت: فجعله من مسند أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ، وهذا وهم مُنكَر، كان السبب فيه تصحيف فاحش لنِسبة نُبيط بن شريط، وهي بتمامها: «نُبيط بن شَريط بن أنس بن مالك بن هلال الأشجعي» كما أثبتها الحافظ في (الإصابة، ٥/ ١١٤)، وإن النفسَ لتحتار فيمن تُعصَّبُ به جناية هذا التصحيف الفاحش، فرجال إسناد الضياء كلهم حفاظ ثقات، ولعل هذا التصحيف واقع في النسخة التي اعتمدها الضياء، ولا أدري كيف لم يتنبه لهذا الخطأ، مع إمامته في هذا الشأن؟!، ويبقى الكمال لله تعالى وحده.

قلت: وأسانيد هذا الحديث صحيحة، وأرى صحة أصل الحديث، وقد اخْتُلِف على سلمة بن نبيط في إسناده اختلافاً لا يَضُرّ، فليُنظَر التالي.

(١) أخرجه ابن سعد في (الطبقات، ٨/ ١٥٢)، والدارمي في (سننه، ١/ ٤٥٧)، وأبو زرعة الدمشقي في (تاريخه، ٢٨٠)، وأبو نعيم في (معرفة الصحابة، ٥/ ٢٦٦٢) عن أبي نُعيم الفضل بن دُكين، وبَحْشَل في (تاريخ واسط، ٥٣) عن قُرَّة بن عيسى كلاهما، عن نُبيط بن سلمة فذكر مثله. =

١٠٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الزُّهَيْرِي أبو بكر، قال: حدثنا الهيثم بن جميل، قال: حدثنا حُسَام بن مِصَكّ، عن قتادة، عن أنس، قال: «كان رسول الله ـ ﷺ ـ إذا كان يوم عيد صلى العيد، واسْتَوَى على راحلته، فحمد اللهَ ـ ﷻ ـ وأثنى عليه، ووعظ أصحابه»(١).

١٠٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا معاوية، قال: حدثنا زائدة، عن يزيد/ ، عن عبد الرحمن بن أبي [ق١٤/ب] ليلى، قال: «جاء علي ـ رضي الله عنه ـ على ناقة في يوم عيد، فنزل فصلى، ثم ركِبَها فخطب»(٢).

= قلت: اسم «نُعيم بن أبي هند» تصحَّف تصحيفاً فاحشاً في مطبوعة «تاريخ بحشل»، وهي طبعة رديئة التحقيق، كثيرة التصحيف والتحريف، وقد ورد من وجه آخر عن سلمة بن نُبيط، وهو:
ما أخرجه أبو داود في (سننه، ٢/ ٤٩٤، كتاب المناسك، باب الخطبة على المنبر بعرفة)، فقال: حدثنا مسدد، حدثنا عبد الله بن داود، عن سلمة بن نُبيط، عن رجل من الحي، عن أبيه نُبيط بنحوه.
قلت: قد تقدم أن أغلب الرواة على إسناده دون واسطة بين سلمة وأبيه، والشك الذي في رواية الفضل بن دُكين لا يَضُرّ؛ لأن الإسناد أينما دار فهو يدور على ثقة، وقد أغرب عبد الله بن داود الخُرَيْبي في إبهامه للواسطة، وأرى صحة أصل الحديث فقط.

(١) لم أقف عليه عند غير المؤلف، وقد أخرجه الدارقطني في (الغرائب والأفراد) كما يستفاد من (أطرافه، ١/ ٢٠٨)، وقال: «تفرد به حسام عنه بهذا اللفظ، وتفرد به الهيثم بن جميل، عنه».
قلت: وهو جِدُّ ضعيف من أجل حُسَام بن مِصَكّ، فقد لخص الحافظ حاله في (التقريب، ١٥٧)، فقال: «ضعيف، يكاد أن يترك».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٢٤ و٥٥)، فقال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن يزيد، عن ابن أبي ليلى بنحوه. =

١٠٧ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الحسين بن علي، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سعيد بن عُبَيد الطائي، عن علي بن ربيعة الوالِبِي، قال: «خطبنا المغيرةُ بنُ شعبةَ يومَ عيد على بعير»(١).

١٠٨ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الحسين بن الأسود، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا أبو جَنَاب الكلبي، عن أبيه، قال: «خطبنا المغيرة بن شعبة يوم عيد على بُخْتِية(٢)(٣).

= قلت: مدار الأثر على يزيد بن أبي زياد، وهو من الضعف بحيث لا يقبل منه التفرد بهذا الأثر كما يستفاد من ترجمته في (تهذيب التهذيب، ١١/ ٢٨٧)، وقد ورد عن علي ـ رضي الله عنه ـ من ثلاثة وجوه، وهي:

الأول: أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٥٥)، حدثنا ابن إدريس، وابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٢٥٠) عن سويد بن عبد العزيز كلاهما، عن حُصين، عن ميسرة أبي جميلة، قال: (شهدت مع علي العيد، فلما صلى خطب على راحلته، قال: وكان عثمان يفعله).

الثاني: أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٥٢)، فقال: حدثنا أبو الأحوص، عن عبد الأعلى، عن أبي عبد الرحمن، قال: (اجتمع عيدان على عهد علي فصلى بالناس، ثم خطب على راحلته).

قلت: اقتصرت على محل الشاهد من المتن، والأثر يحتمل التحسين بمجموع هاته الطرق، وقد ورد عن علي ـ رضي الله عنه ـ من وجه يُنظر في تخريج الأثر رقم: (١٠٨).

الثالث: قد أورده المؤلف برقم: (١١٨).

(١) لم أقف على من خرَّج هذا الأثر من هذا الوجه غير المؤلف، وهو ضعيف لتفرد شيخ المؤلف ـ الحسين بن الأسود العجلي ـ به، وهو صاحب غرائب على ضعف فيه، فقد لخص الحافظ حاله في (التقريب، ٢١٦)، فقال: «صدوق، يخطئ كثيراً»، ولكن متنه صحيح للشواهد الآتية.

(٢) البُختية: الأنثى من الجمال كما في (لسان العرب، ٢/ ٩)، مادة: (بخت).

(٣) خولف شيخ المؤلف في إسناد هذا الحديث ـ وهو متكلم فيه كما تقدم ـ، فقد خالفه ابنُ أبي شيبة، فرواه عن وكيع، وجعله من قول المغيرة بن شعبة مُخبِراً عن علي ـ رضي الله عنهما ـ، فقد قال في (مصنفه، ٣/ ٥٦): =

١٠٩ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن أبي القاسم (جار حجاج)[١]، قال: حدثنا يوسف بن عَدِي، قال: حدثنا أبو زَبيد، عن أبي بكر بن علقمة، عن عبد الملك بن عُمَير، قال: «رأيت المغيرةَ بن شعبة صلى في العيد، فبدأ بالصلاة، ثم قَعَدَ على جَمَلٍ فخطب»[٢].

❋ ❋ ❋

= حدثنا وكيع، عن أبي جناب، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة، قال: (خطبنا علي يوم عيد على راحلته).

قلت: ورواية ابنِ أبي شيبة أصح.

(١) كذا بالأصل، ولا أدري ما وجه تَيْنك اللفظتين.

(٢) لم أقف على هذا الوجه عند غير المؤلف، وقد ورد عن عبد الملك بن عُمير من خمسة أوجه، وهي كالتالي:

الوجه الأول: أخرجه ابن سعد في (طبقاته، ٨/ ١٤٣)، وابنُ أبي شيبة ـ واللفظ له ـ في (مصنفه، ٣/ ٥٧)، كلاهما عن المحاربي، عن عبد الملك بن عُمير، أنه سمعه يذكره، قال: (رأيت المغيرة بن شعبة يخطب الناس يوم العيد على بعير).

قلت: سنده حسن لأجل عبد الرحمن بن محمد المحاربي، وتُنظَر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٦/ ٢٣٨).

الوجه الثاني: أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٥٥)، فقال: حدثنا محمد بن عُبيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، قال: (رأيت المغيرة بن شعبة يخطب على بُخْتِيَّة).

قلت: وهذا سند صحيح.

الوجه الثالث: أخرجه أبو يوسف القاضي في (الآثار، ٦٠)، وطلحة بن محمد في (مسند أبي حنيفة) «جامع مسانيد أبي حنيفة، ٢/ ٣٦٢» عن زُفَر كلاهما، عن أبي حنيفة، عن عبد الملك بن عمير، قال: (رأيت المغيرة بن شعبة ـ رضي الله عنه ـ يخطب في يوم عيد بعد الصلاة على راحلته).

قلت: إسناده حسن للكلام الوارد في الإمام أبي حنيفة في الرواية، على جلالته في الفقه.

الوجه الرابع: أخرجه البيهقي في (الكبرى، ٣/ ٢٩٨)، فقال: أخبرنا أبو عبد الله=

= الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا شيبان، عن عبد الملك بن عمير، قال: (رأيت المغيرة بن شعبة ـ رضي الله عنه ـ يوم أضحى أو فطر، صلى بالناس ركعتين، ثم خطب على بعير، ولم يؤذن ولم يقم).

قلت: هذا سند صحيح.

الوجه الخامس: أخرجه الفريابي في (أحكام العيدين، ١٣٩)، فقال: حدثنا عبيد الله بن معاذ، قال: حدثني أبي، حدثنا المسعودي، عن زياد بن عِلاقة، وعبد الملك بن عمير: (أن المغيرة بن شعبة، صلى يوم عيد، ثم خطب على بعير).

قلت: بين مُحقق (أحكام العيدين) أن هذا الإسناد حسن، فليُنظَر، وقد رُوي عن المغيرة بن شعبة من طريق زياد بن علاقة ـ وقد تقدم إيرادها ـ، وزياد بن أبي مريم، والشعبي، وعبد الله بن يسار، وسماك بن حرب، وهي كالتالي:

طريق زياد بن أبي مريم: أخرجها عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٨٧)، وأبو زرعة الدمشقي في (تاريخه، ٣٥٥)، وابن مُلاعب في (جزئه، ق٥/ ب) من طرق، عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن أبي مريم، قال: (رأيت المغيرة بن شعبة ركب نجيباً له، فخطب عليه في يوم عيد).

قلت: وهذا إسناد صحيح.

طريق سماك بن حرب: أخرجها عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٨٧)، عن إسرائيل بن يونس، عن سماك بن حرب: (أنه شهد المغيرة بن شعبة في يوم عيد، صلى بغير أذان ولا إقامة، ثم جاء يقاد به بعيره حتى خطب بعد الصلاة على بعيره).

قلت: هذا إسناد حسن.

طريق الشعبي: أخرجها الفريابي في (أحكام العيدين، ١٤٠)، فقال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا هشيم، عن مغيرة، عن الشعبي، قال: (رأيت المغيرة بن شعبة صلى بنا في يوم عيد، خطب بعدما صلى على نجيب).

قلت: بيَّن محقق (أحكام العيدين) ضَعف الأثر، فليُنظَر، والأثر صحيح بمجموع هاته الأوجه والطرق، والله تعالى أعلم.

طريق عبد الله بن يسار: سيوردها المؤلف في الحديث رقم: (١١٥)، فليُنظَر تخريجها هناك.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

١٧ ـ باب من كان يخطب على راحلته قائماً؟

١١٠ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب ويوسف وحُسين بن الأسود، قالوا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا داود بن قيس الفرَّاء، قال: حدثنا عياض بن عبد الله بن أبي سَرْح، عن أبي سعيد الخدري: «أن رسولَ الله ـ ﷺ ـ خطب يوم العيد على راحلته»، كذا قال ابنُ الأسود، وقال يوسف: «أن النبي ـ ﷺ ـ خطب قائماً على (راحلته)[١] يوم عيد»، وقال يعقوب: «قائماً/ على راحلته»[٢]. [ق١٥/أ]

---

(١) ضُرب عليها بالأصل، وهو وهم من الناسخ، إذ لابد منها في المتن.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في (مسنده، ١٧/ ٣٦٦)، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٥٥)، وأبو يعلى في (مسنده، ٢/ ٤٠٢)، وابن خزيمة في (صحيحه، ٢/ ٣٤٨)، وابن حبان في (صحيحه، ٧/ ٦٥)، عن وكيع، وابن شبة في (تاريخ المدينة، ١/ ٩٢) عن أبي عاصم النبيل والقعنبي، وابن ماجه في (سننه، ٢/ ٤٣٨، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الخطبة في العيدين)، عن أبي أسامة حماد بن أسامة، والفريابي في (أحكام العيدين، ١٤٠)، عن محمد بن سليمان بن مسمول، جميعهم عن داود بن قيس، عن عياض بن عبد الله فذكره.
قلت: كل من خرَّج الحديث ذكر أنه خطب على «راحلته»، إلا أن المثبت عند أحمد وابن ماجه وابن شَبَّة على «رِجليه»، ولكن ابن الملقن في (البدر المنير، ٥/ ٨٥)، والحافظ في (تلخيص الحبير، ٢/ ٢٠٤)، عَزَيا الحديث إلى أحمد وابن ماجه بلفظ «راحلته»، وقد ذهب الإمام الألباني ـ رحمه الله ـ إلى أن لفظة «راحلته» مُصحَّفة، وأن الصحيح «رجليه»، وقد سبقه إلى ذلك الحافظ المقرئ ابن الجزري في (الهداية في علم الرواية) وشارحها الحافظ السخاوي في (الغاية في شرح الهداية، ٢٢٧)، =

١١١ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثناه الصاغاني، قال: حدثنا زُهير، قال: حدثنا وكيع، مثل حديث حسين بن الأسود[١].

١١٢ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الحسين بن الأسود، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا عبد المجيد أبو عمرو، قال: حدثنا العدَّاء بن خالد بن هَوْذَة، قال: «رأيتُ رسولَ اللهِ ـ ﷺ ـ يخطبُ الناسَ يوم عَرَفَة على بعير قائماً في الرِّكابين»[٢].

❋ ❋ ❋

= وتُراجَع (السلسلة الصحيحة، ٦/ ١١٣٩)، ففيها مزيد تفصيل.
وأصل الحديث وارد في (الصحيحين) كما تقدم في الحديث رقم: (٨٩)، وقد رواه المؤلف من وجه آخر عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح، سيأتي في الحديث رقم: (١٢١).

(١) يُنظر الذي قبله.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في (مسنده، ٣٣/ ٤٤٥)، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ١٤/ ٢٦)، وأبو داود في (سننه، ٢/ ٤٩٥، كتاب المناسك، باب الخطبة على المنبر بعرفة)، وأبو نعيم الأصبهاني في (معرفة الصحابة، ٤/ ٢٢٤٥)، والإمام ابن حزم في (حجة الوداع، ٤٥٢)، والمزي في (تهذيب الكمال، ١٨/ ٢٧٧) عن وكيع، والبخاري في (تاريخه الكبير، ٧/ ٨٦)، عن حماد بن زيد، وابن سعد في (الطبقات، «٦/ ١٩٨» و«٩/ ٥٠»)، والبخاري في (تاريخه الصغير، ٢٨١)، وأبو داود في (سننه، ٢/ ٤٩٥، كتاب المناسك، باب الخطبة على المنبر بعرفة)، وابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني، ٣/ ٢٣)، والإمام ابن حزم في (حجة الوداع، ٤٥٥)، عن عثمان بن عمر بن فارس، والإمام أحمد في (مسنده، ٣٣/ ٤٤٥)، عن عمر بن إبراهيم اليَشْكُري، وابن سعد في (الطبقات، «٦/ ١٩٧» و«٩/ ٥٠»)، والرُّويَاني في (مسنده، ٢/ ٤٧٢)، وابن قانع في (معجم الصحابة، ٢/ ٢٧٩)، والطبراني في (الكبير، ١٨/ ١١)، وأبونعيم في (معرفة الصحابة، ٤/ ٢٢٤٤) عن المنهال بن بحر، جميعهم عن عبد المجيد أبي عمرو، عن العدَّاء بن خالد بن هوذة به.
قلت: بعضهم أورد الحديث مختصراً وبعضهم أورده مُطَوَّلاً، والحديث صحيح الإسناد.

١٨ ـ باب ما يَذْكُرُ الإمامُ في خُطبته؟

١١٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا علي بن أحمد الجَوَارِبِي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا زياد بن أبي زياد الجصَّاص، قال: حدثنا أبو كِنانة، قال: «لما كان يوم الفطر خرجنا مع أبي موسى الأشعري، فصلينا خلفه، ثم استقبل الصلاة فكبر أربع تكبيرات ولاءً، يُتْبِعُ بعضها بعضاً، ثم قرأ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، ثم كبر الخامسة، وركع ثم قام في الركعة الثانية، فقرأ بفاتحة الكتاب، و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، ثم كبر ثلاثاً ثم كبر الرابعة، وركع، فلما قضى الصلاة صعد المنبر، فأقبل علينا بوجهه فسلم، ثم قال: الحمد لله الذي هدانا للإسلام وجعله ديننا، ومَنَّ علينا بمحمد ﷺ، وجعلنا في خير الأمم، وألهمنا كلمة التقوى والعُرْوة / الوُثْقى، وجَنَّبَنا عبادةَ الطواغيت [ق١٥/ب] والأصنام، والسجودَ للشمسِ والقمر[1]، ثم كبر ستاً ولاءً، الله أكبر الله أكبر، وكبر السابعة الله أكبر على ما هدانا، ثم قرأ هذه الآيات التي في سورة الأحزاب: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾، حتى بلغ: ﴿وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾، ثم كبر ستاً ولاءً، والسابعة الله أكبر على ما هدانا، ثم قرأ الآيات التي في سورة النحل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ﴾ حتى بلغ: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّ ٱلَّذِينَ صَبَرُوٓاْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾، ثم كبر ستاً ولاء، والسابعة الله أكبر على ما هدانا، ثم قرأ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾، حتى بلغ: ﴿مَلُومًا مَّدْحُورًا﴾، ثم كبر ستاً

---

(١) بالأصل (...، والسجود والشمس والقمر،..)، وقد صححته نقلاً عن (أحكام العيدين) للفريابي، وأرجح أن ما بالأصل خطأ من الناسخ، والله تعالى أعلم.

ولاء، والسابعة الله أكبر على ما هدانا ثم قرأ: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾ حتى ختمها، ثم قرأ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾، حتى بلغ ﴿وَلِتُكۡمِلُواْ ٱلۡعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾، ثم قال: إن هذا اليوم الذي لا يُرَدُّ فيه الدعاء فارفعوا رغبتكم إلى الله ﷻ، وسلوه حوائجكم، ورفع يديه لا يُجَاوِزُ بهما أذنيه، ثم دعا ثم كبر ستاً / ولاءً، والسابعة الله أكبر على ما هدانا، ثم قال: [ق١٦/أ]
احمدوا الله كما حمد نفسه في كتابه، فإنه حمد نفسه في ثمانية أمكنة في سبع سور، فقرأ أول آية الأنعام، وآخر آية من بني إسرائيل، فلما قرأ وكَبَّرَهُ تكبيراً، رفع صوته الله أكبر على ما هدانا، ثم قرأ أول الكهف حتى بلغ: ﴿مَّٰكِثِينَ فِيهِ أَبَدٗا﴾، ثم قال: اللهم اجعلنا منهم، ثم قرأ الآية التي في سورة النمل: ﴿قُلِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَىٰٓۗ ءَآللَّهُ خَيۡرٌ أَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾، ثم رفع صوته، فقال: بل الله خير وأعلى وأجل. ثم قرأ الآية التي في آخر النمل: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ سَيُرِيكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ فَتَعۡرِفُونَهَاۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ﴾، ثم قرأ أول آية من سبأ، وأول آية من الملائكة، ثم قرأ: ﴿فَلِلَّهِ ٱلۡحَمۡدُ رَبِّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَرَبِّ ٱلۡأَرۡضِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٣٦ وَلَهُ ٱلۡكِبۡرِيَآءُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ﴾، ثم قال: هذا ما حمد به نفسه، فاحمدوه بما حمده به الحامدون، وأحسنوا على الله الثناء، وأكثروا الذكر، ثم رفع يديه لا يجاوز بهما أذنيه، فدعا ثم حمد الله وصلى على النبي ـ ﷺ ـ ودعا لخلفاء المؤمنين، ورفع يديه ثم حمد الله على ما جمعهم عليه ولما اجتمعوا، وأمرهم أن يسألوا لدنياهم وآخرتهم، إنه اليوم الذي لا يرد فيه / الدعاء، [ق١٦/ب]
ثم قال: اذكروا الله يذكركم، ثم نزل.

فلما كان يوم النحر، صنع بنا ما صنع يوم الفطر في القراءة في الصلاة، والتكبير، والحمد لله ـ ﷻ ـ الذي حمد به نفسه في أول خطبته يوم الفطر، ثم كبر ستاً ولاءً، الله أكبر الله أكبر، والسابعة الله أكبر على ما هدانا، ثم قرأها ولاءً الآيات التي في الأنعام: ﴿قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ مَا حَرَّمَ

رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾، حتى بلغ: ﴿سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ﴾، ثم كبر ستاً ولاء والسابعة الله أكبر على ما هدانا، ثم قرأ آخر النحل: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾، حتى ختم السورة، ثم كبر ستاً ولاءً، والسابعة الله أكبر على ما هدانا، ثم قرأ: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا﴾، حتى ختم السورة، ثم كبر ستاً ولاءً، والسابعة الله أكبر على ما هدانا، ثم قرأ من سورة الحج: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ﴾، حتى بلغ: ﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ﴾، قال: صافية لله من الشرك والخيانة حتى بلغ: ﴿وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ﴾، ثم قرأ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ حتى فرغ، ثم قال: يوم الحج الأكبر، وهذه الأيام المعلومات السبعة التي ذكر الله في القرآن لا يُرَدُّ فيهن الدعاء، وهذا يوم الحج الأكبر/، و(هذه [ق١٧/أ] الأيام)[1] التي ذكر الله ـ ﷻ ـ الأيام المعدودات لا يُرَدُّ فيهن الدعاء، فارفعوا رغبتكم إلى الله ﷻ، ورفع يديه لا يُجَاوِزُ بهما أذنيه فدعا، ثم كَبَّرَ ستاً ولاءً، والسابعة الله أكبر على ما هدانا، ثم ذكر بعد هذه المحامد التي في آخر الفطر، احمدوا الله كما حمد نفسه في سبع سور في ثماني آيات، حتى فرغ من الخطبة التي في الفطر كلها»[2].

١١٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن إسحاق بن سعيد الخياط، قال: حدثنا أبو منصور، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة، قال: «يكبر الإمام يوم العيد ستاً أو سبعاً قبل أن يَفْرُغَ من خطبته»[3].

---

(١) بالكلمتين في الأصل طمس، وهذا ما صححته.

(٢) تقدمت دراسة إسناد الحديث وتخريجه في الحديث رقم: (١).

(٣) لم أقف عليه من هذا الوجه عند غير المؤلف، وقد ورد عن سفيان من وجه آخر على اختلاف في اسم شيخه، وهو:
ما أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٥٧)، فقال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن محمد بن عبد الرحمن القاري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، قال: (من السنة أن=

. . . . . .

= يكبر الإمام على المنبر في العيدين تسعاً قبل الخطبة، وسبعاً بعدها).

قلت: هذا الوجه عن سفيان الثوري أصح من إسناد المؤلف، وهو يخالف رواية المؤلف في عدد التكبير واسم الراوي عن عبيد الله، وقد تابع سفيانَ الثوريَّ معمرُ بن راشد على روايته، وهو:

ما أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٩٠)، فقال: عن معمر، عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد القارئ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، أنه قال: (يكبر الإمام يوم الفطر قبل أن يخطب، تسعاً حين يريد القيام، وسبعاً في [. . .])، عالجته على أن يفسر لي أحسن من هذا، فلم يستطع، فظننت أن قوله: «حين يريد القيام» في الخطبة الآخرة.

قلت: الظاهر أن شيخ معمر هو نفسه شيخ الثوري، وقد نُسِب إلى جده في رواية الثوري، وفي متن الأثر سقط في مطبوعة «المصنف»، وقد ورد عن محمد بن عبد الرحمن القارئ من وجهين آخرين، وهما:

الأول: أخرجه البيهقي في (الكبرى، ٣/ ٢٩٩)، فقال: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان الأهوازي، أنبأ القاضي أبو بكر أحمد بن محمود بن خرزاذ، حدثنا موسى بن إسحاق القاضي، حدثنا محرز بن سلمة، حدثنا الدراوردي، عن عبد الرحمن بن عبد القارئ، أن إبراهيم بن عبد الله حدثه، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أنه، قال: (من السنة تكبير الإمام يوم الفطر ويوم الأضحى، حين يجلس على المنبر، قبل الخطبة تسع تكبيرات، وسبعاً حين يقوم، ثم يدعو ويكبر بعد ما بدا له).

قلت: الإسناد صحيح إلى الدَّرَاوَرْدِي، وقد خالف معمر وسفيان في زيادة واسطة بين محمد بن عبد الرحمن القارئ وعبيد الله بن عبد الله، والدراوردي فيه ضَعف كما تجده في (تهذيب التهذيب، ٦/ ٣١٥)، وسيأتي عن إبراهيم بن عبد الله من وجه آخر.

الثاني: أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٩٠) عن ابن أبي يحيى، عن عبد الرحمن بن محمد، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، قال: (السنة التكبير على المنبر يوم العيد، يبدأ خطبته الأولى بتسع تكبيرات، قبل أن يخطب، ويبدأ الآخرة بسبع).

قلت: ابن أبي يحيى متهم ـ كما تقدم ذكره ـ، وقد اختلف عليه في إسناده: =

١١٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الحُسين بن علي، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن يسار، قال: «خطبنا المغيرة بن شعبة يوم أضحى على بعير»، فقال: «هذا يوم أضحى، وهذا يوم النحر، وهذا يوم الحج الأكبر»[1].

١١٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا آدم، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا زُبيد، قال: سمعت الشعبي، عن البراء بن عازب، (ح).

وحدثنا الحسين، قال: وحدثنا الحسن بن محمد وإبراهيم بن هانئ، قالا: حدثنا عفَّان ـ وهذا حديث ابن هانئ ـ، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني زُبَيْد، ومنصور، وداود، وابنُ عون، ومُجالد، عن الشعبي ـ قال: وهذا حديث زبيد ـ قال: سمعت / الشعبي، يحدث عن البراء، قال: [ق١٧/ب] خطبنا رسول الله ـ ﷺ ـ فقال: «إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن

= فقد أخرجه الإمام الشافعي في (ترتيب مسنده، ١/ ١٥٨)، ومن طريقه البيهقي في (الكبرى، ٣/ ٢٩٩) عن إبراهيم بن محمد، عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد، عن إبراهيم بن عبد الله، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بنحوه.

قلت: لفظ الشافعي فيه طول، ورواية إبراهيم بن أبي يحيى لا يلتفت إليها، وقد ورد عن إبراهيم بن عبد الله من وجه آخر، وهو:

ما أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٩١)، فقال: عن ابن جريج، عن إبراهيم، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة نحوه.

قلت: ابن جريج مُدلّس، ولعله أسقط عبد الرحمن بن محمد من إسناده، وهذا الأثر ضعيف للاضطراب في متنه وفي اسم راويه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، والله تعالى أعلم.

(١) لم أقف عليه عند غير المؤلف، ويشهد للطرف الأول من الأثر الشواهد التي أوردها المؤلف في الحديث رقم: (١٠٧) وما بعده، ولكن باقي كلام المغيرة بن شعبة ـ رضي الله عنه ـ تفرد الحسين بن علي العجلي به، وقد تقدم أن فيه ضعفاً يسقطه عن درجة الاعتماد عند التفرد.

نصلي، ثم نرجع فَنَنْحَر، فمن فعل ذلك فقد أصاب سُنَّتَنَا، ومن ذبح قبل ذلك فإنما هو لحمٌ قَدَّمه لأهله، ليس من النُّسُكِ في شيء»، قال: فقام خالي أبو بُرْدَة بنُ نَيَّار، فقال: «يا رسول الله إني ذبحت، وعندي جَذَعة خير من مُسِنَّة؟»، فقال: «اجعلها مَكَانَها، ولا تُجْزِئ أو تُوفِي عن أحد بعدك»، هذا حديث ابن هانئ، عن عفان، وحديث آدم نحوه[1].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه الإمام أحمد في (مسنده، ٣٠/ ٤٣٢)، وأبو عوانة في (مسنده، ٥/ ٦٧)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار، ٤/ ١٧٢)، وأبو عمرو المديني في (جزء حديث نضر الله امرأ، ٥١)، وابن حبان في (صحيحه، ١٣/ ٢٢٨)، وأبو نعيم في (الحلية، ٤/ ٣٣٧)، وابن الجوزي في (التحقيق، ٢/ ١٦١)، والضياء المقدسي في (جزء عفان بن مسلم، ٤٦٢)، وستُّ القضاة مريم في (معجمها، ١٤٤) من طرق عن عفان بن مسلم، قال: حدثنا شعبة، أخبرني زبيد، ومنصور، ومجالد، وداود، وابن عون، عن الشعبي به.

قلت: وقد قال أبو نعيم الأصبهاني بعد إيراده للحديث: «لم يروه عن شعبة هكذا مجموعاً إلا عفان، رواه عنه الإمام أحمد بن حنبل والكبار».

قلت: أخرجه الشيخان من بعض طرقه في (الصحيحين):

فقد رواه البخاري في (صحيحه، ١/ ٣٢٨، كتاب العيدين، باب الخطبة قبل العيد) عن آدم، ومسلم في (صحيحه، ١٠٨٢، كتاب الأضاحي، باب وقتها) عن غندر كلاهما، عن شعبة، عن زُبيد، عن الشعبي فذكره.

قلت: وأخرجه البخاري في عدة مواطن من (صحيحه)، وأورده الإمام مسلم من عدة طرق في (صحيحه).

١٩ ـ باب مَا يَأمُرُ بهِ الإمامُ في خُطْبَتِه من الصدقة؟

١١٧ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا حفص بن عمرو، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الملك، قال: حدثنا عطاء، عن جابر بن عبد الله، قال: «شهدت الصلاة مع رسول الله ﷺ ـ يعني العيد ـ فلما قضى الصلاة (قام)[١]، فحمد الله ـ ﷻ ـ وأثنى عليه، ووعظ الناس، وذكَّرهم، وحضَّهم على طاعته، ثم مضى إلى النساء، ومعه بلال، فأمرهن بتقوى الله ووعظهن وذكرهن، فحمد الله ـ ﷻ ـ وأثنى عليه، وحثهن على طاعته»، ثم قال: «تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم»، فقالت امرأة من سَفَلَة النساء، سَفْعَاء/ الخدَّين: «لم ذاك يا رسول الله ـ ﷺ ـ؟»، قال: «تُكْثِرْنَ الشكاة، [ق١٨/أ] وتَكْفُرْنَ العشير»، فَجَعَلْنَ يَنْزِعْنَ حُلِيَّهُن، وقلائِدَهُن، وأقراطَهُن، وخواتيمَهُنَّ، يَقْذِفْنَه في ثوبِ بلال، يَتَصَدَّقْنَ به[٢].

(١) بالأصل: (قال)، وهو خطأ من الناسخ من غير ارتياب، وقد ورد على الجادة عند تلميذ المؤلف أبي بكر النهرواني، وكذا عند الشحامي في (تحفته) من طريق أبي أحمد ابن الفرضي عن المؤلف، وليُنظَر تفصيل العزو في التخريج.

(٢) أخرجه عن المؤلف تلميذه أبو بكر عمر بن روح النَّهْرَواني في (جزء حديثه، ق ٦/ أ)، ومن طريق المؤلف الشحامي في (تحفة عيد الفطر، ق٧/ ب)، فقال أبو بكر النهرواني: حدثنا الحسين بن إسماعيل، حدثنا حفص بن عمرو الرَّبالي، حدثنا يحيى بن سعيد به. =

٢٠ ـ باب رفع اليدين في الدعاء في الخطبة

١١٨ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الحسين بن الأسود، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا الربيع بن مسلم، قال: حدثني مروان أبو عثمان العجلي، قال: «إني لأنظر إلى علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ يوم أضحى، يَخْطُب الناسَ على بعيرٍ رافعاً يديه يدعو»[١].

❋ ❋ ❋

= قلت: والحديث أخرجه مسلم في (صحيحه، ٤٣٨و٤٣٩، كتاب صلاة العيدين)، عن ابن جريج وعبد الملك بن أبي سليمان، كلاهما عن عطاء، عن جابر به.

(١) أخرجه عن المؤلف تلميذه أبو بكر النهرواني في (جزء حديثه، ق ٦/ ب)، فقال: حدثنا الحسين بن إسماعيل، حدثنا الحسين بن الأسود فذكره.

قلت: وقد ورد عن الربيع بن مسلم من وجه آخر، وهو:

ما أخرجه طالوت بن عباد في (جزئه، ٢٥)، ومن طريقه الفقيه أبو القاسم علي بن عبد العزيز الشهرزوري في (جزئه، ق١٠/ أ) عن الربيع بن مسلم القرشي، قال: حدثنا أبو عثمان مروان العجلي، قال: (رأيت علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - صلى بالناس العيد، ثم خطب على راحلته، فلما فرغ دعا بكبشين أملحين فذبحهما).

قلت: الأثر يحتمل التحسين بكلا الإسنادين.

٢١ ـ باب التَّجَوُّزِ في الخطبة

١١٩ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى والعباس بن محمد، قالا: حدثنا عُبيد الله بن موسى، قال: حدثنا زكريا، عن رجلٍ حدَّثه، عن عامر، عن البراء، قال: «شهدت النبيَّ ـ ﷺ ـ يوم الأضحى خَطَبَ وتَجَوَّزَ في الخطبة»(١).

١٢٠ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أحمد بن سعد الزُّهْري، قال: حدثنا إسحاق بن هشام التَّمَّار، قال: حدثنا أبو عَوَانة، عن جابر، عن

---

(١) أخرجه عن المؤلف تلميذه أبو بكر النهرواني في (جزء حديثه، ق ٦/ ب)، فقال: حدثنا الحسين بن إسماعيل فذكره.
قلت: والحديث ضعيف لجهالة الواسطة بين زكريا بن أبي زائدة والشعبي، لكن ورد من غير طريق المؤلف بإسناد آخر، وهو:
ما أخرجه الحربي في (فوائده، ٢٣٨)، وابن عدي في (الكامل، ٢/ ٤٤٣)، فقالا: حدثنا جعفر بن أحمد بن محمد بن الصباح الجرجرائي، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بالبصرة، قال: حدثنا أبو قتيبة، عن حازم بن إبراهيم البَجَلي، عن جابر، عن الشعبي، عن البراء: (أن النبي ـ ﷺ ـ صلى ثم خطب، فَجَوَّزَ في خطبته).
قلت: جابر الجعفي هو علة هذا الحديث إن صح السند إليه، إذ إن محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة على صدقه، قال فيه ابن حبان في (الثقات، ٩/ ٨٣): «يغرب ويخطئ»، وأما أبو قتيبة سَلْم بن قتيبة فليس من أهل الضبط والحفظ، وله ترجمة في (تهذيب التهذيب، ٤/ ١١٨)، وكذا هو شأن حازم بن إبراهيم البجلي، وتُنظر ترجمته في (لسان الميزان، ٢/ ١٦١)، فالإسناد إلى جابر الجعفي لا يخلو من الوهن.

طاوس، عن ابن عباس، قال: «شهدت مع رسولِ الله ـ ﷺ ـ العيد، ثم خطب فَجَوَّزَ في الخطبة»(١).

١٢١ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا عبد الملك بن محمد، قال: حدثنا بِشْر بن عمر، قال: حدثنا هشام بن سعد، عن عياض بن عبد الله بن أبي سَرْح / ، عن أبي سعيد الخدري، قال: «رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يوم العيد يصلي، ثم يقوم فَيَخْطُب، فإذا أرادَ أن يَأْمُرَ بأمرٍ أمَرَ به، ثم يَنْصَرِف»(٢). [ق١٨/ب]

❋ ❋ ❋

(١) أخرجه عن المؤلف تلميذه أبو بكر النهرواني في (جزء حديثه، ق ٦/ ب)، فقال: حدثنا الحسين بن إسماعيل فذكره.
قلت: والحديث ضعيف لضَعف جابر الجعفي كما يستفاد من (تهذيب التهذيب، ٤/ ٤١)، هذا إن صح السند إليه؛ إذ إنني لم أقف على ترجمة لإسحاق بن هشام التمار.

(٢) لم أقف عليه من رواية هشام بن سعد عن عياض عند غير المؤلف، وقد أخرجه المؤلف من أوجه أُخَرَ تُنظر مع تخريجها في أرقام الأحاديث التالية: (٨٦)، و(٨٩)، و(١١٠)، و(١١١).

٢٢ ـ باب من كَرِهَ الكلام والإمامُ يخطُب

١٢٢ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن حسان، قال: حدثنا ابنُ مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، قال: «كانوا يكرهون الكلام في العيدين والإمام يخطب»(١).

١٢٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا ابنُ حسان، قال: حدثنا ابنُ مهدي، عن سفيان، عن ابنِ جريج، عن عطاء: «أنه كان يَكْرَهُه»(٢).

(١) أخرجه من وجه آخر ابنُ أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٢٥)، فقال: حدثنا ابن نُمير، عن سفيان، عن أبي إسحاق، قال: قلت له: (يكره الكلام في العيد والإمام يخطب؟)، قال: (نعم).
قلت: وهو صحيح الإسناد.

(٢) أخرجه مُفَصَّلاً عبد الرزاق في (المصنف، ٣/ ٢٨٢)، فقال: عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أيذكر الله الإنسان، والإمام يخطب يوم عرفة، أو يوم الفطر، وهو يعقل قول الإمام؟ قال: «لا كل عيد فلا يتكلم فيه».
وأخرجه ابن أبي شيبة في (مصنف، ٣/ ٢٥)، فقال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء: (أنه كرهه).
قلت: إسناده صحيح.

٢٣ ـ باب الرُّخْصَةِ في تَرْكِ الجلوسِ للخُطْبة

١٢٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى وعبد الملك بن محمد، قالا: حدثنا سعيد بن سليمان، (ح).

وحدثنا الحسين، قال: وحدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد، (ح).

وحدثنا الحسين، قال: حدثنا الرمادي، قال: حدثنا محمد بن الصباح، قالوا: حدثنا الفضل بن موسى السِّيناني، قال: حدثنا ابنُ جريج، عن عطاء، عن عبد الله بن السائب، قال: شهدت رسول الله ـ ﷺ ـ يوم عيد، فقال: «قد قضينا الصلاة فمن شاء فليجلس، ومن شاء أن يذهب فليذهب»، هذا لفظ يوسف، وقال عبد الملك: «حضرت رسول الله ـ ﷺ ـ يوم العيد فصلى ثم خطب»، قال: «من أحب أن يشهد معنا / الخطبة [ق١٩/أ] فليشهد، ومن أحب أن ينصرف فلينصرف»، وحدثني يحيى الحِمَّاني نحوه، وقال ابنُ الصباح: «فلما قضى الصلاة»، قال: «إنا نخطب فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس، ومن أحب أن يرجع فليرجع»[(١)].

---

(١) أخرجه أبو داود في (سننه، ٢/ ١٢٥، كتاب الصلاة، باب الجلوس للخطبة)، والطحاوي في (شرح مشكل الآثار، ٩/ ٣٥٩)، والدارقطني في (سننه، ٢/ ٥٠)، والضياء في (المختارة، ٩/ ٣٨٩) عن محمد بن الصباح، والنسائي في (الكبرى، ١/ ٥٤٨) عن محمد بن يحيى بن أيوب، وابن ماجه في (سننه، ٢/ ٤٤٠، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في انتظار الخطبة) عن عمرو بن رافع البجلي، وابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني، ١/ ٥٨٧) عن زكريا بن يحيى بن صُبيح، وابن ماجه في

. . . . . .

= (سننه، ٢/ ٤٤٠، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في انتظار الخطبة)، والفريابي في (أحكام العيدين، ٦٤) عن هدية بن عبد الوهاب، وابن الجارود في (المنتقى، ٧٧) عن محمود بن آدم، وابن خزيمة في (صحيحه، ٢/ ٣٥٨) عن نُعيم بن حماد، والحاكم في (المستدرك، ١/ ٤٣٤) عن عيسى، والإمام ابن حزم في (المحلى، ٥/ ٨٦) عن عبد الله بن أحمد الكرماني، والعباس الدوري في (تاريخ ابن معين، ٣/ ١٥)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣٠١)، وابن عساكر في (تاريخه، ١١/ ٢٥٥)، والضياء في (المختارة، ٩/ ٣٨٩) عن سعيد بن سليمان، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣٠١) عن سعيد بن حماد الخزاعي، جميعهم عن الفضل بن موسى السيناني به.

قلت: قد بين صيارفة الحديث، خطأ الفضل بن موسى السيناني في وصله لهذا الحديث، وبينوا أن الصحيح إرساله.

فلما سئل أبو زرعة الرازي عن هذا الحديث الذي رواه الفضل بن موسى السيناني، قال مجيباً كما في (العلل، ٢/ ٤٥٩): «الصحيح ما حدثنا به إبراهيم بن موسى، عن هشام بن يوسف، عن ابن جريج، عن عطاء: أن النبي ﷺ مرسلاً».

و روى البيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣٠١) عن عباس الدوري قوله: «سمعت يحيى - يعني ابن معين - يقول: عبد الله بن السائب الذي يروي: أن النبي - ﷺ - صلى بهم العيد، هذا خطأ، إنما هو عن عطاء فقط، وإنما يغلط فيه الفضل بن موسى السيناني، يقول: عن عبد الله بن السائب»، وهو في تاريخ ابن معين من رواية الدوري (٣/ ١٥).

وقال أبو داود: «هذا مرسل عن عطاء عن النبي - ﷺ -».

وقال النسائي كما في (نصب الراية، ٢/ ٢٢١): «هذا خطأ، والصواب مرسل».

وقال ابن خزيمة: «هذا حديث خراساني، غريب، غريب، لا نعلم أحداً رواه غير الفضل بن موسى الشيباني (كذا بالأصل، والصحيح السيناني)».

قلت: وقد قال الإمام ابن حزم: «إن قيل: إن محمد بن الصباح أرسله، عن الفضل بن موسى.

قلنا: نعم، فكان ماذا؟، المُسنِدُ زائد علماً لم يكن عند المرسِل».

قلت: كلام الإمام ابن حزم يفيد أن الحديث رُوي مرسلاً عن الفضل بن موسى من رواية ابن الصباح، وهذا الوجه عن محمد بن الصباح لم أقف عليه، كما أن كلام=

. . . . . .

= الإمام ابن حزم يفيد أنه لم يقف على باقي الطرق التي تدل على أن الصحيح، هو: الحديث المرسل لا المرفوع، ويُنظر الحديث المرسل وتخريجه في الحديث التالي.
وقد قال ابن التركماني في ذيله (الجوهر النقي، ٣/ ٣٠١): «الفضل بن موسى، ثقة جليل، روى له الجماعة، وقال أبو نعيم: «هو أثبت من ابن المبارك»، وقد زاد ذكر ابن السائب، فوجب أن تقبل زيادته، ولهذا أخرجه هكذا مسنداً الأئمة في كتبهم، أبو داود والنسائي وابن ماجه، والرواية المرسلة التي ذكرها البيهقي، في سندها قبيصة، عن سفيان.
وقبيصة، وإن كان ثقة، إلا أن ابنَ معين وابن حنبل وغيرهما، ضعفوا روايته عن سفيان، وعلى تقدير صحة هذه الرواية، لا تُعلل بها رواية الفضل لأنه زاد في الإسناد وهو ثقة».
وقد أجاد محقق (الأحاديث العيدية المسلسلة، ٢٥) لأبي طاهر السِّلفي ـ ضمن مجموع ـ في الرد عليه، فليُنظَر.
قلت: وقد رُوي عن ابن جريج بإسناد آخر، وهو:
ما أخرجه الخطيب البغدادي في (مسلسل العيدين، ٥٢)، والكتاني في (مسلسل العيدين، ٢٤)، وابن الحَمامي في (جزئه، ٩٥)، والشَّحَّامي في (تحفة عيد الفطر، ق٨ /ب)، وابن عساكر في (تاريخه، ٥/ ٤٤٠)، وغيرهم، عن بشر بن عبد الوهاب الأموي، في يوم عيد فطر أو أضحى بين الصلاة والخطبة، نا وكيع بن الجراح، في يوم عيد فطر أو أضحى بين الصلاة والخطبة، نا ابن جريج، في يوم عيد فطر أو أضحى بين الصلاة والخطبة، نا عطاء ابن أبي رباح، في يوم عيد فطر أو أضحى بين الصلاة والخطبة، نا ابن عباس، في يوم عيد فطر أو أضحى بين الصلاة والخطبة، فذكره.
قلت: هذا سند الحديث المشهور بالتسلسل، وقد ذكرنا الكتب المصنفة في جمع طرقه في القسم الخاص بالدراسة، لمن رام الوقوف عليها، وقد اتهم به الإمامُ الذهبيُّ بِشرَ بن عبد الوهاب الأموي، فقال في (الميزان) ـ نقلاً عن (لسان الميزان، ٢/ ٢٩٨) ط: أبو غدة ـ: «..، كأنه هو وضعه، أو المنفرد به عنه، وهو: أبو عبيد الله أحمد بن محمد بن فراس بن الهيثم الفراسى البصري الخطيب ابن أخت سليمان بن حرب». =

١٢٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا عبد الملك بن محمد، قال: حدثنا الفضل بن دُكَين، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن ابن جريج، عن عطاء: «أن النبي ـ ﷺ ـ خرج يوم عيد فصلى»، ثم ذكر نحوه[١].

١٢٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا عبد الملك بن محمد، قال: حدثنا أبو ربيعة، قال: حدثنا أبو عَوَانة، عن هلال بن خَبَّاب، قال: حدثتني أمي: «أنها شَهِدَتْ سعد بن أبي وقاص في العيد بالكوفة صلى ثم خطب»، فقال: «من أحب أن يشهد الخطبة معنا فليشهدها، ومن أحب أن ينصرف فلينصرف»[٢].

١٢٧ ـ حدثنا الحسين، قال: وحدثناه أحمد بن سعد أبو إبراهيم الزهري، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي الأسود، قال: حدثنا أبو عوانة، عن هلال بن خبَّاب، قال: «سمعت أمي تذكر أنها شهدت سعد بن أبي وقاص يوم عيد فطر أو أضحى، فصلى بالناس ثم خطبهم على بعير، بعد ذلك لم يجلس أحد، من شاء قعد، ومن شاء ذهب»[٣].

= قلت: وللحديث شاهد جِدُّ واهٍ من حديث سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ، يُنْظَر في (مسلسل العيدين، ٢٢) لعبد العزيز الكتاني، و(تحفة عيد الفطر، ق٩/ أ) للشحَّامي.

(١) أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٢٩٠)، وأبو زرعة الرازي كما في (العلل، ٢/ ٤٦٠) عن هشام بن يوسف، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣٠١)، وأبو محمد الجرجاني في (علة حديث العيدين، ٥٨) عن سفيان الثوري، جميعهم ـ أي عبد الرزاق وهشام بن يوسف والثوري ـ، عن ابن جريج، عن عطاء به مرسلاً.
قلت: قد سبق بيان أن هذا الحديث المرسل هو الصحيح من رواية ابن جريج، وقد بين ذلك الحافظ أبو محمد الجرجاني في جزئه (علة الحديث المسلسل في يوم العيدين)، وكذا من تقدمه من الحفاظ السالِفِ ذِكْرُهم.

(٢) يُنظر التالي.

(٣) هذا الأثر لم أقف عليه عند غير المؤلف، وأرى ضعفه، لأن من عليه مدار الحديث، =

٢٤ ـ باب السُّنَّةِ في ذَبْحِ الإمام يوم الأضحى إذا نزل عن المنبر، وأين يكون الذبح؟

[ق١٩/ب] ١٤٢ ـ / حدثنا الحسين، قال: حدثنا علي بن سهل البزَّاز، قال: حدثنا محمد بن بُكير (الحضرمي)[١]، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن عن ابن عمر، عن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: «كان إذا نزل عن المنبر يوم النحر ذبح عند الزُّقاق الذي في المصلى»[٢].

❁ ❁ ❁

= وهو: هلال بن خباب، ليس بالعمدة عند التفرد، كما أنه رُمي بالتغير والاختلاط كما تجده في (الاغتباط، ٣٦٩)، و(الكواكب النيرات، ٧٥)، فلا ندري متى سمع منه أبو عوانة اليَشْكُري؟، وهذا يدعو للتوقف في قبول حديثه، وقد ينضاف إلى ذلك جهالة أمه، فإنني لم أقف لها على ترجمة بعد البحث والتنقير، فبهذا أرى ضعف هذا الأثر، والله تعالى أعلم.

(١) في الأصل كلمة غير واضحة، ورجحت أنها نسبة محمد بن بكير، فهو مشهور بها.

(٢) لم أقف عليه عند غير المؤلف، وأراه ضعيفاً، لأن محمد بن بكير الحضرمي تفرد به عن عبد الله بن وهب، وليس بالمعتمَد عند التفرد كما يستفاد من (تهذيب التهذيب، ٩/ ٧٠)، وكذا لضَعف شيخ عبد الله بن وهب، وقد ورد ما يشهد لمعناه الجُمْلي عند البخاري:

فقد قال في (صحيحه، ١/ ٣٣٣، كتاب العيدين، باب النحر والذبح يوم النحر في المصلى): حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: حدثنا الليث، قال: حدثني كثير بن فرقد، عن نافع، عن ابن عمر: (أن النبي ﷺ كان ينحر أو يذبح بالمصلى).

قلت: وقد ورد ما يشهد لألفاظه من حديث سعد القَرَظ رضي الله عنه، وهو: =

٢٥ ـ باب من كان إذا خرج من المسجد يوم العيد لم يرجع إليه؟

١٢٩ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن عبد الله المُخَرِّمي، قال: حدثنا أبو المنذر إسماعيل بن عمر، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن نافع، عن ابن عمر: «أنه كان يأتي المسجد، ولا يرجع إليه غداة العيد»(١).

= ما أخرجه ابن ماجه في (سننه، ٤/ ٥٧٤، كتاب الأضاحي، باب من ذبح أضحيته بيده)، والطبراني في (الكبير، ٦/ ٣٩)، وابن عدي في (الكامل، ٤/ ٣١٤)، وأبو نعيم في (معرفة الصحابة، ٣/ ١٢٦٥)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣٠٩)، عن هشام بن عمار، والطبراني في (الكبير، ٦/ ٣٩)، والحاكم في (المستدرك، ٣/ ٧٠٣) عن الحميدي، حدثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد مؤذن رسول الله ـ ﷺ ـ، حدثني أبي، عن أبيه، عن جده: (أن رسول الله ـ ﷺ ـ ذبح أضحيته عند طرف الزقاق طريق بني زُريق بيده بشفرة).

قلت: الحديث فيه طول، وأوردت لفظ ابن ماجه لاختصاره، وقد بينا حال عبد الرحمن بن سعد وأبيه في دراسة إسناد الحديث رقم: (٤٩)، أما الأول فضعيف، والثاني فمستور، وعليه فهذا شاهد ضعيف.

(١) لم أقف عليه عند غير المؤلف، وهو أثر صحيح الإسناد.

٢٦ ـ باب من فاته العيد كم يصلي؟

١٣٠ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا الحسن بن أبي الربيع، قال: حدثنا يزيد، عن الحجاج، عن عامر، عن مسروق، عن عبد الله، قال: «من فاته العيدان والجمعة فليصلِّ أربعاً»(١).

١٣١ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا معاوية، قال: حدثنا زائدة، عن سفيان، عن مُطَرِّف، عن الشعبي، قال: قال عبد الله بن مسعود: «من فاته العيد فليصلِّ أربعاً»(٢).

❋ ❋ ❋

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٤٥)، فقال: حدثنا هُشيم وحفص، عن حجاج، عن مسلم، عن مسروق، عن عبد الله فذكر نحوه.
قلت: للحجاج بن أرطأة في هذا الإسناد شيخ آخر بخلاف إسناد المؤلف، وهذا اضطراب من الحجاج بن أرطأة، فهو ضعيف الرواية، كما أنه مدلس، وقد عنعن في روايته لهذا الأثر، وتُنظَر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٢/ ١٧٢).

(٢) أخرجه من نفس طريق المؤلف الطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٦)، فقال: حدثنا محمد بن النضر الأزدي، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن سفيان، عن مطرف، عن الشعبي، قال: قال عبد الله بن مسعود: (من فاته العيد فليصل أربعاً).
قلت: وأخرجه من وجه آخر، عبد الرزاق في (مصنفه، ٣/ ٣٠٠)، ومن طريقه الطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٦) عن الثوري، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ٤٥) عن سفيان بن عيينة، والفريابي في (أحكام العيدين، ٢٠٧) عن هُشيم، جميعهم عن مُطرف، عن الشعبي به.
قلت: ورُوِيَ عن هُشيم بن بشير الواسطي بزيادة مسروق بين الشعبي وابن مسعود=

٢٧ ـ باب ما رُخِّصَ فيه من اللعِبِ في العيدين

١٣٢ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي الحارث، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا شَريك، عن جابر، عن عامر، عن قيس ـ يعني ابن

= ـ رضي الله عنه ـ، وهو:

ما أخرجه ابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٢٩١)، فقال: حدثنا محمد بن علي، قال: حدثنا سعيد، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا مطرف، عن الشعبي، عن مسروق، عن ابن مسعود به نحوه.

قلت: محمد بن علي أرجح أنه: الصائغ المكي، وله ترجمة في (التقييد، ١/ ٨١) لابن نُقطة، نقل فيها توثيق الدارقطني له، وقد ذكره ابن حبان في (الثقات، ٩/ ١٥٢)، وسعيد، هو: ابن منصور الخراساني صاحب (السنن)، وهو ثقة حافظ كما في (تهذيب التهذيب، ٤/ ٧٨)، وأرى أن الصحيح عن هُشيم هو الوجه الأول، فلعل زيادة مسروق في الوجه الثاني وقع وهماً أو خطأ ممن دون هُشيم، كما يُرجَّح الوجه الأول لموافقته لرواية الباقين، وقد ورد عن مُطرِّف من وجه آخر، وفيه زيادة واسطة بينه وبين الشعبي، وهو:

ما أخرجه ابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٢٩٣)، فقال: روى يحيى بن آدم، عن الحسن بن صالح، عن مطرف، قال: حدثني رجل، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله به.

قلت: قال ابن المنذر قبل وبعد إيراده لهذا الأثر: «ولا أحسب خبر ابن مسعود يثبت، (ثم ذكر الأثر)، فبطل الحديث لما أخبر مطرف أن رجلاً أخبره، ولم يذكر من الرجل».

قلت: وإن صح الإسناد إلى الشعبي، فهو ضعيف، لأن الشعبي لم يدرك ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ، كما ذكرنا في تخريج الحديث رقم: (٧).

[ق٢٠/أ] سعد بن عُبادة ـ / ، قال: «كُلُّ شيءٍ رأيتُ رسولَ الله ـ ﷺ ـ يَفْعَلُهُ في العيدين قد رأيتكم تَفْعَلونَهُ، غَيْرَ التَّقْلِيسِ في العيدين[١][٢].

١٣٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا الفضل بن دُكَين، قال: حدثنا شَريك، عن جابر، عن عامر، عن قيس بن سعد ـ هكذا قال ـ، قال: «كلُّ شيءٍ رأيته يُصنَعُ لرسول الله ـ ﷺ ـ قد رأيته تصنعونه إلا التَّقْلِيس». قال أبو نُعيم: التقليس يعني اللعب، قال يوسف: يعني في العيدين[٣].

---

(١) قلت: ألفاظ الحديث غير واضحة، مما يُصعِّب من ضبط متنه، لكني استعنت بمصادر التخريج في قراءته.

(٢) ينظر الكلام عن سند الحديث وتخريجه في الحديث التالي.

(٣) أخرجه من نفس طريق المؤلف الطحاوي في (شرح مشكل الآثار، ٤/ ١٢٧)، فقال: حدثنا محمد بن سليمان بن الحارث الأزدي الباغندي، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا شريك، عن جابر، عن عامر، عن قيس بن سعد به.

قلت: رُوِيَ عن الفضل بن دكين على لونين آخرَين:

الأول: أخرجه ابن ماجه في (سننه، ٢/ ٤٤٧، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في التقليس يوم العيد)، ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخه، ١٩/ ٢١٣)، فقال: نا محمد بن يحيى، نا أبو نعيم، نا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عامر، عن قيس بن سعد به نحوه.

الثاني: أخرجه أبو الحسن القطان في (زياداته على سنن ابن ماجه، ٢/ ٤٤٨، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في التقليس يوم العيد) فقال: حدثنا إبراهيم بن نصر، حدثنا أبي نعيم، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن عامر به.

قلت: وقد رُوي عن جابر من وجهين آخرين، وهما:

ما أخرجه الإمام أحمد في (مسنده، ٢٤/ ٢٢٦)، والطبراني في (الكبير، ١٨/ ٣٥٢)، والخطيب في (المتفق والمفترق، ٣/ ١٧٧١)، ومن طريق الإمام أحمد ابن عساكر في (تاريخه، ١٩/ ٢١٣) عن إسرائيل، وأبو الحسن القطان في (زياداته على السنن، ٢/ ٤٤٨، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في التقليس يوم العيد)، والطحاوي في (شرح مشكل الآثار، ٤/ ١٢٨)، والبيهقي في (الكبرى، ١٠/ ٢١٨) وفي=

. . . . . .

= (الشعب، ٥/ ٢٤٧) عن شيبان ـ مقروناً بإسرائيل ـ، كلاهما عن جابر، عن عامر، عن قيس بن سعد به.

قلت: هذا الحديث ضعيف لضَعف جابر بن يزيد الجعفي ـ كما تقدم بيانه ـ، وعليه مدار الحديث، وأما متابعة أبي إسحاق السبيعي له في الروايات المذكورة سابقاً، فلا تنفع الحديث شيئاً، إذ أن أبا إسحاق السبيعي مُدلس، وقد عنعن، كما أننا لا ندري متى روى عنه شريك بن عبد الله، هل قبل اختلاطه أم بعده؟، إضافة إلى أن شريكاً ضعيف في الرواية، وأما حفيد أبي إسحاق إسرائيل بن يونس، فقد سمع من جده بعد اختلاطه كما أفاده الإمام أحمد في (تهذيب التهذيب، ١/ ٢٢٩)، هذا إن صحت تلك الطرق المتباينة عن الفضل بن دُكين.

قلت: وقد رُويَ الحديث من مسند عياض الأشعري، وقيل: زياد بن عياض الأشعري، كما في (التاريخ الكبير، ٧/ ١٩) للبخاري، و(السنن، ٢/ ٤٤٦) لابن ماجه، و(معجم الصحابة، ٢/ ٥٠٣) للبغوي، و(معرفة الصحابة، ٣/ ١٢١٣) لأبي نعيم الأصبهاني، و(معجم الصحابة، ٢/ ٢٧٧) لابن قانع، و(تاريخ دمشق، ١٩/ ٢١٢) لابن عساكر، وغيرهم، وقد قال ابن أبي حاتم في (العلل، ٢/ ٥٧٥):

«سألت أبي عن حديث عامر، عن قيس بن سعد، . . .، أي شيء معناه؟ بعضهم يقول هذا: عن عامر، عن عياض الأشعري، عن النبي ـ ﷺ ـ، أيهما أصح؟، وما معنى الحديث؟، فأجاب أبي؛ فقال: معنى التقليس: أن الحبش كانوا يلعبون يوم الفطر بعد الصلاة بالحراب.

واختلفت الرواية عن الشعبي في عياض الأشعري، وقيس بن سعد.

رواه جابر الجعفي، عن الشعبي، عن قيس بن سعد عن النبي ـ ﷺ ـ.

ورواه آخر ثقة ـ نسيت اسمه ـ، عن الشعبي، عن عياض، عن النبي ـ ﷺ ـ، وعياض الأشعري عن النبي ـ ﷺ ـ مرسل، ليست له صحبة».

قلت: وقد أخطأ الإمام الألباني ـ رحمه الله ـ عندما جزم في (السلسلة الضعيفة، ٩/ ٢٨٠) بأن الثقة الذي نسيه أبو حاتم الرازي، هو شريك بن عبد الله القاضي، والصحيح أن ذاك الثقة الذي ضل عن أبي حاتم الرازي اسْمُه، هو: المغيرة بن مقسم الضبي، وهو خير من جابر الجعفي بمراحل، فقد لخص الحافظ حاله في (التقريب، ٥٤٣)، فقال: «ثقة، متقن، إلا أنه كان يدلس، لا سيما عن إبراهيم». =

١٣٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن كَرَامة، قال: حدثنا ابن نُمير، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ: «أن الحبشة[١] كانوا يلعبون عند رسول الله ـ ﷺ ـ في يوم عيد، فاطلعت من فوق عَاتِقَيْ رسول الله ـ ﷺ ـ، فطأطأ لي رسول الله ـ ﷺ ـ مَنْكِبَيْه، فنظرتُ حتى شَبِعْت ثم انصرفت»[٢].

١٣٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن مصعب، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: «كان رسول الله ـ ﷺ ـ يَسْتُرُني بردائه، وأنا أنظر إلى الحبشة كيف يلعبون حتى أكون أنا أسأم، فاقْدِروا قَدْرَ الجارية الحديثةِ السِّنِّ الحريصة على اللهو»[٣].

= قلت: وممن رجح حديث عياض الأشعري المرسل على حديث سعد بن قيس، الطحاوي في (شرح مشكل الآثار، ٤/ ١٢٩)، فقال بعد روايته له: «ففي هذا الحديث، رد الشعبي إياه إلى عياض الأشعري، وعياض هذا رجل من التابعين، فعاد الحديث به إلى أن صار منقطعاً، وكان أولى مما رويناه قبله في هذا الباب».
قلت: وقد أثبت الحافظ الصحبة لعياض الأشعري هذا، وتعقبه في ذلك الإمام الألباني في (السلسلة الضعيفة، ٩/ ٢٨٠).

(١) بالأصل وردت من غير التاء المربوطة، والصحيح ما أثبته نقلاً عن مصادر التخريج، وإن كان ما ورد بالأصل صحيح المعنى.

(٢) أخرجه من طريق المؤلف الشحامي في (تحفة عيد الفطر، ق٨/ أ)، فقال: أخبرنا أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن موسى، حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد الفَرَضي ببغداد، حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، ثنا محمد بن عثمان بن كرامة فذكره.
وقد أخرجه الإمام أحمد من هذا الوجه في (مسنده، ٤٠/ ٣٣٨)، فقال: حدثنا ابن نُمير، قال: حدثنا هشام، عن أبيه فذكره.
قلت: والحديث صحيح الإسناد.

(٣) أخرجه من طريق المؤلف الشحامي في (تحفة عيد الفطر، ق٨/ أ)، فقال: أخبرنا=

١٣٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن كَرَامة، قال: حدثنا ابن نُمير، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ: «أنه كان / [ق٢٠/ب] عندها جاريتان تُغَنِّيَان في يوم عيد، وعندها رسول الله ـ ﷺ ـ لا ينهاها، فدخل أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ فانتهرها، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: دعها يا أبا بكر فإن لكل قوم عيد، وهذا عيدنا»(١).

١٣٧ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا القَرْقَساني، قال: الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: «دخل عليَّ أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ أيام منى، ورسول الله ـ ﷺ ـ مُسَجًّى بثوبه، وعندي جاريتان تُغَنِّيان وتَضْرِبان بدُفَّيْن، فَانْتَهَرَهُما أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: دعهما فإنها أيام عيد»(٢).

= أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن موسى، حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد الفَرَضي ببغداد، حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، ثنا يعقوب بن إبراهيم فذكره.
قلت: أخرجه من نفس طريق المؤلف عن الأوزاعي، أبو عوانة الإسفراييني في (مسنده، ٢/ ١٥٧)، والحديث متفق على إخراجه في (الصحيحين)، وقد أخرجه البخاري من طرق عن الزهري في عدة مواطن، من بينها طريق الأوزاعي في (صحيحه، ٥/ ٢٠٠٦، كتاب النكاح، باب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة)، وأخرجه مسلم كذلك من عدة طرق عن الزهري في (صحيحه، ٤٤٢، كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه أيام العيد).

(١) أخرجه الطبراني من هذا الوجه في (الكبير، ٢٣/ ١٨١)، فقال: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن نمير به.
قلت: والحديث صحيح.

(٢) أخرجه النسائي في (الكبرى، ١/ ٥٥٢) من طريقين، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة فذكره.
قلت: والحديث متفق على صحته، فقد أخرجه البخاري في (صحيحه، ١/ ٣٢٣، كتاب العيدين، باب الحراب والدرق يوم العيد)، وكذا مسلم في (صحيحه، ٤٤١، كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه أيام العيد).

١٣٨ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا عبد الله بن شبيب، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال: حدثني عيسى بن المغيرة، قال: حدثني عبد العزيز بن أبي سليمان، قال: حدثني ابنُ أخي الزهري، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ: «أن أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ دخل عليها وعندها جاريتان تَضْرِبَانِ بالدُّفِّ وتُغَنِّيَان، ورسول الله ـ ﷺ ـ مُسَجًّى بثوبه، فكشف رسول الله ـ ﷺ ـ عن وجهه، وقال: دعها يا أبا بكر فإنها أيام عيد، وتلك أيام منىً، ورسول الله ـ ﷺ ـ يومئذ بالمدينة»(١).

١٣٩ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا حجاج وعفان / ، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا أبو الحسين، [ق٢١/أ] قال: كان يوم عيد وكان أهل المدينة يلعبون، فدخلتُ على الرُّبَيِّع بِنْتِ مُعَوِّذ بن عَفْراء، فقالت: «دخل رسول الله ـ ﷺ ـ فَقَعَدَ على موضِع فراشي هذا، وعندي جاريتان تَنْدُبان آبائيَ الذين قتلوا يوم بدر، وتَضْرِبان بالدُّف، فقالتا فيما يقولان: وفينا نبيٌّ يعلم ما يكون في غد، فقال: أما هذا فلا يقولان(٢)(٣).

❀ ❀ ❀

(١) الحديث صحيح، وإسناد المؤلف ضعيف، لأجل عيسى بن المغيرة، وله ترجمة في (تهذيب التهذيب، ٨/ ٢٠٨)، وعبد العزيز بن أبي سليمان، وله ترجمة في (تهذيب التهذيب، ٦/ ٣٠٣)، وابن أخي الزهري، وله ترجمة في (تهذيب التهذيب، ٩/ ٢٤٨)، فكلهم متكلم فيهم، وقد تقدم في الحديث السابق أن الإمام البخاري أخرجه من طريق الزهري في (صحيحه).

(٢) كذا بالأصل، ولعل الصحيح: (فلا يقولانه).

(٣) أخرجه البخاري في (صحيحه، ٤/ ١٤٦٩، كتاب المغازي، باب شهود الملائكة بدراً)، فقال: حدثنا علي، حدثنا بشر بن المفضل، حدثنا خالد بن ذكوان، عن الربيع بنت معوذ بنحوه.

٢٨ ـ باب في الرجوعِ في غَيْرِ الطريقِ الذي يَخْرُجُ منها يوم العيد

١٤٠ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: ثنا ابنُ أبي مريم، قال: حدثنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابنِ عمر: «أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان إذا غدا إلى المصلى في طريق رَجَع في أخرى»(١).

١٤١ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثناه الرمادي، قال: حدثنا القَعْنَبِي، عن عبد الله بن عمر، بإسناده: «أن النبيَّ ـ ﷺ ـ أخذ يوم العيد في طريق، ورَجَع في طريق آخر»(٢).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في (مسنده، ١٠/ ١١٨)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣٠٩) عن عبد الله بن وهب، وابن ماجه في (سننه، ٢/ ٤٤٤، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الخروج يوم العيد في طريق والرجوع من غيره) عن أبي قُتيبة، والبزار في (مسنده، ١٢/ ١٢٦) عن أبي أسامة، والطوسي في (مختصر الأحكام، ٣/ ٧٢) عن يوسف أبي يعقوب، وأبو الشيخ في (العوالي، ١٥٣) عن كامل بن طلحة، والحاكم في (المستدرك، ١/ ٤٣٦)، وعنه البيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣٠٩) عن خالد بن مخلد، جميعهم عن عبد الله بن عمر العمري به.
قلت: لفظ البزار يختلف عن لفظ باقي الرواة، وقد تصحف اسم عبد الله بن عمر عند الطوسي إلى «عبيد الله»، وقد رواه المؤلف من وجه آخر، وهو الحديث التالي، وفيه بيان درجة الحديث.

(٢) أخرجه ابن شَبَّة في (تاريخ المدينة، ١/ ٨٨)، وأبو داود في (سننه، ٢/ ١٢٥، كتاب الصلاة، باب يخرج إلى العيد في طريق ويرجع في طريق)، والبيهقي في (معرفة السنن والآثار، ٥/ ٩٧) عن القَعْنَبي، عن عبد الله بن عمر به.
قلت: أنكر الإمام أحمد رفع هذا الحديث، كما نقله عنه الحافظ ابن رجب في (فتح=

. . . . . .

= الباري، ٦/ ١٦٥)، فقال:

«وقد استغربه الإمام أحمد، وقال: لم أسمع هذا قط.

وقال ـ أيضاً ـ: العُمري يرفعه، ومالك وابن عيينة لا يرفعانه.

يعني: يقفانه على ابن عمر من فعله.

قيل له: قد رواه عبيد الله ـ يعني: أخا العمري ـ عن نافع، عن ابن عمر؟

فأنكره، وقال: من رواه؟ قيل لهُ: عبد العزيز بن محمد ـ يعني: الدراوردي ـ.

قالَ: عبد العزيز يروي مناكير».

قلت: وقد أشار الدارقطني إلى تفرد العُمري بهذا الحديث، فقد قال ابن رجب في (الفتح، ٦/ ١٦٥):

«وقال البرقاني: سألت الدارقطني: هل رواه عن نافع غير العمري؟، قال: من وجه يثبت، لا. ثُم قال: روي عن مالك، عن نافع، ولكن لايثبت».

قلت: لكن ورد عن نافع من وجه آخر، وهو:

ما أخرجه ابن حبان في (المجروحين، ٢/ ٢٨٢) عن عمر بن حفص البزاز، وأبو الطاهر الذُّهْلي في (جزئه، ٤٧)، عن عبد العزيز بن محمد بن عبد الله بن عُبيد بن عَقيل الهلالي كلاهما، عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن عمر بن القاسم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب، قال: أخبرنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر به مُطوَّلاً.

قلت: لفظ ابنِ حبان البُستي مختصر، وهذا إسناد ساقط، آفته: محمد بن عبد الله بن عمر العُمري، فقد قال ابنُ حبان في ترجمته: «يروى عن مالك وأبيه العجائب، لا يجوز الاحتجاج به بحال»، ثم أورد له الحديث المتقدم، وله ترجمة في (لسان الميزان، ٥/ ٢٣٧) تنادي عليه بالسقوط، وقد ذكر فيها الحافظ أن الدارقطنيَّ أخرج هذا الحديث من طريقه، وقال: «محمد بن عبد الله العمري هذا، منكر الحديث، يحدث عن مالك بأباطيل».

قلت: لكن رُوي هذا الحديث عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ من وجه آخر، وهو:

ما أخرجه ابن شبة في (تاريخ المدينة، ١/ ٨٨)، فقال: حدثنا سويد بن سعيد، قال: حدثنا القاسم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عبد الله بن دينار، عن=

١٤٢ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا محمد بن الصَّلْت، قال: حدثنا فُلَيح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث، عن أبي هريرة، قال: «كان النبي ـ ﷺ ـ إذا خَرَجَ يومَ العيدِ في طريقٍ رَجَعَ في غيْرِه»(١).

= ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ: (أن النبي ـ ﷺ ـ كان يأخذ يوم العيد في طريق، ويرجع في طريق آخر).

قلت: وهذا إسناد تالف أيضاً، فسُوَيْد بن سعيد الحدثاني فيه ضَعف، ولكن الآفة ليست منه، بل من شيخه القاسم، وهاته أقوال الأئمة فيه:

قال عنه الإمام أحمد وابن معين: «ليس بشيء».

وقال أبو حاتم: «متروك الحديث».

وقال أبو زرعة الرازي: «أحاديثه منكرة، وهو ضعيف الحديث».

وقال البخاري: «عنده مناكير».

(الكامل في الضعفاء، ٦/ ٣٥)، (الجرح والتعديل، ٧/ ١١٩)، (الضعفاء، ٣/ ٤٧٤) للعقيلي، (لسان الميزان، ٤/ ٤٦٥).

والعجب من الحافظ ابن حبان حيث حشره في (الثقات، ٧/ ٣٣٨) جاعلاً إياه من أتباع التابعين، فتعقبه الحافظ ابن المُلقِّن في (بدره المنير، ١/ ٦٧٠) قائلاً: «وهذه قولة منه تفرد بها».

وقال الحافظ في (تلخيص الحبير، ١/ ٢٢٠) أنه لم يُلْتَفَت لصنيع ابن حبان في ذكر القاسم ضمن (الثقات).

قلت: وقد رُوِي عن عبد الله بن دينار من وجه آخر، وهو:

ما أخرجه ابن عدي في (الكامل، ٥/ ٢٢٩)، وأبو طاهر المخلِّص في (الجزء الأول من المخلِّصيات، ١/ ٢٢٣) عن عبد الله بن نافع، عن عاصم، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر به.

قلت: هذا الإسناد كسابقه في بلوغه من البطلان والوهن الغاية، وآفته عاصم بن عمر العُمري، فهو في غاية الضَّعف والوهاء، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٥/ ٤٥)، وبهذا تعلم سقوط هذا الحديث وبطلانه.

(١) أخرجه من طريق المؤلف الشحامي في (تحفة عيد الفطر، ق٨/ أ)، فقال: أخبرنا=

١٤٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن حَنَان، قال: حدثنا بَقِيَّة، قال: حدثنا سليمان الأنصاري، عن الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: «كان / النبيُّ ـ ﷺ ـ إذا خرج إلى العيد [ق٢١/ب] في طريقٍ لم يَرْجِعْ فيه»(١).

= أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن موسى، حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد الفَرَضي ببغداد، حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، ثنا أحمد بن منصور فذكره.

قلت: ورد عن محمد بن الصلت من أوجه أخرى، وهو:

ما أخرجه الترمذي في (سننه، ١/ ٥٤٣، أبواب العيدين، باب خروج النبي من طريق ورجوعه من آخر)، وابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٢٩٦)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣٠٨) من طرق عن محمد بن الصلت به.

قلت: وقد رُوي عن فليح بن سليمان من مسند جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ، فقد أخرجه البخاري في (صحيحه، ١/ ٣٣٤)، وقال بعد إشارته لحديث أبي هريرة، أن حديث جابر أصح، وهذا الذي يفيده كلام الترمذي في (سننه).

قلت: وقد خولف البخاري ـ رحمه الله ـ في ترجيحه لحديث جابر على حديث أبي هريرة، فقد نازعه في ذلك أبو مسعود الدمشقي في (أطرافه) كما في (الفتح، ٦/ ١٦٤) للحافظ ابن رجب، و(الفتح، ١/ ٣٥٢) للحافظ ابن حجر، وتعقبه الحافظ في ذلك.

كما أن الحافظ ابن رجب نقل عن الإمام أحمد ترجيحه لحديث أبي هريرة، فقال في (الفتح، ٦/ ١٦٥): «وقد ذكر الإمام أحمد، أنه حديث أبي هريرة، وهذا يدل على أن المحفوظ قول من قالَ: (عن أبي هريرة)، كما قاله أبو مسعود، خلاف ما قاله البخاري».

قلت: وهذا يفيد جنوح ابن رجب إلى ما ذهب إليه الإمام أحمد، كما جنح إليه الإمام الألباني في (إرواء الغليل، ٣/ ١٠٤)، وفيه ترجيح الإمام الألباني لما ذهب إليه ابن حجر من أن الاختلاف في هذا الحديث يرجع إلى فليح بن سليمان، فليُراجَع.

(١) أخرجه من طريق المؤلف الشحامي في (تحفة عيد الفطر، ق٨/ أ)، فقال: أخبرنا أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن موسى، حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد الفَرَضي ببغداد، حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، ثنا محمد بن عمرو بن حَنان فذكره.

قلت: وورد عن بقية من وجه آخر، وهو: =

١٤٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا علي بن شُعيب البَزَّاز، قال: حدثنا الحسن بن بِشر، قال: حدثنا المُعَافى بن عِمران، عن خالد بن

= ما أخرجه ابنُ شَبَّة في (تاريخ المدينة، ١/ ٨٩)، فقال: حدثنا حكيم بن يوسف، قال: حدثنا بقية بن الوليد، عن سليمان الأنصاري، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس به.

قلت: وقد رُوي من وجه آخر، وفيه ذِكر سعيد بن المسيب مقروناً بعبيد الله بن عبد الله، وهو:

ما أخرجه ابن عدي في (الكامل، ٣/ ٢٥١)، والخطيب في (موضح أوهام الجمع والتفريق، ٢/ ١١٨) من طريقين، عن عمرو بن عثمان، حدثنا بقية بن الوليد، عن سليمان الأنصاري، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله وسعيد بن المسيب، عن ابن عباس به.

قلت: وقد ورد من وجه عن سليمان بن أرقم، فاقتصر على ذكر سعيد بن المسيب مُفرداً، وهو:

ما أخرجه الطبراني في (معجمه الكبير، ١٠/ ٢٩٤)، ومن طريقه ابنُ الشجري في (أماليه، ٢/ ٥٣)، عن محمد بن عبد الله القُرْمطي، حدثنا عمي محمد بن عبد الرحمن العدوي، حدثنا عمرو بن حميد الدينوري، حدثنا سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس: (أن رسول الله ﷺ كان يكبر في العيدين ثنتي عشرة، في الأولى سبعاً، وفي الثانية خمساً، وكان يذهب في طريق، ويرجع من آخر).

قلت: هذا السند مظلم، فشيخ الطبراني ترجم له الخطيب في (تاريخ بغداد، ٣/ ٤٤٧) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وعمه محمد بن عبد الرحمن العدوي لم أقف له على ترجمة، وعمرو بن حُميد الدينوري متهم بالوضع، وقد تساهل ابن حبان عندما زجَّ به في (الثقات، ٨/ ٤٨٣)، وتُنظر ترجمته في (لسان الميزان، ٤/ ٣٦٢).

قلت: فهذا الوجه في غاية الضعف، وأما الحديث بشتى طرقه فهو جِدُّ ضعيف، ولم يُصِبْ الحافظ عندما اقتنع بوصْم سليمان بن أرقم الأنصاري بالضعف فقط كما في (التقريب، ٢٤٩)، إذ حقُّهُ أن يوصَم بالترك والتَّلَف والهلاك، فأقوال الأئمة فيه ـ ضمن (تهذيب التهذيب، ٤/ ١٤٨) ـ تجعله بين يدي عَدْل ـ كما يقال ـ، وبه يهوي الحديث إلى أسفل دَرَكات الضَّعف.

إلياس، عن مُهَاجر بن مِسْمَار، قال: حدثني عامر بن سعد، عن سعد بن أبي وقّاص: «أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان يخرج إلى العيد ماشياً في طريق، ويرجع ماشياً في طريق غيره»(١).

١٤٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه من طريق المؤلف أبو القاسم الشَّحَّامي في (تحفة عيد الفطر، ق٣ / أ)، فقال: أخبرنا أبو نصرعبد الرحمن بن علي بن موسى، حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد بن أحمد الفرضي المقرئ ببغداد، حدثنا أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا المعافى بن عمران، عن خالد بن إلياس، عن مُهاجر بن مسمار، عن عامر بن سعد، عن أبيه فذكره.

قلت: قد وقع في هذا الإسناد سَقْط فاحش، حيث أُسْقِط راويان من الإسناد بين القاضي المحاملي والمعافى بن عمران، ورواية القاضي المحاملي عن المعافى بن عمران دون واسطة، ليست في عالم الإمكان، وأرى أن هذا السقط وقع سهواً من الناسخ أو ممن دون أبي أحمد ابن الفرضي، وقد أخرجه من نفس طريق المؤلف: البزار في (مسنده، ٣/ ٣٢٠)، فقال: حدثنا عباس بن عبد الله الباكُسَائي، قال: نا الحسن بن بشر، قال: نا المعافى بن عمران، عن خالد بن إلياس، عن مهاجر بن مسمار، عن عامر بن سعد، عن أبيه فذكره.

قلت: قال البزار بعد روايته لهذا الحديث: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن سعد، إلا من هذا الوجه، بهذا الإسناد، وخالد بن إلياس هذا فليس بالقوي، والمهاجر بن مسمار، رجل مشهور، صالح الحديث، روى عنه حاتم بن إسماعيل، وغيره».

وقال الهيثمي في (مجمع الزوائد، ٢/ ٤٣٤): «فيه خالد بن إلياس، وهو متروك».

قلت: الأمر كما قال نور الدين الهيثمي، وتُنظر ترجمة خالد بن إلياس المُحْلَوْلِكة في (تهذيب التهذيب، ٣/ ٧٠)، وقد رُوي عن خالد بن إلياس من مُسند عبد الرحمن بن حاطب ـ رضي الله عنه ـ، وقد أخرجه ابن شبة في (تاريخ المدينة، ١/ ٨٨)، وإسحاق بن راهويه في (مسنده) «المطالب العالية، ٥/ ١٣٤»، وأبو نعيم في (معرفة الصحابة، ٤/ ١٨٢٧)، وابن قانع في (معجم الصحابة، ٢/ ١٥٥)، وغيرهم.

قلت: والحديث بكلا الإسنادين في غاية الضعف؛ لأن مداره على متروك تالف، وتُنظَر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٣/ ٧٠).

ابنُ أبي مريم، قال: حدثنا إبراهيم بن سُوَيْد، قال: حدثني أُنَيْس ـ يعني ابن أبي يحيى ـ، قال: أخبرني إسحاق بن سالم ـ مولى نوفل بن عدي ـ، قال: أخبرني بَكْر بن مُبَشِّر الأنصاري، أنه قال: «كنت أغدو مع أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ إلى المصلى يوم الفطر ويوم الأضحى، فَنَسْلُكُ بَطْنَ بُطْحان حتى نأتي المصلى، فنصلي مع رسول الله ـ ﷺ ـ، ثم نرجع من بطن بُطحان إلى بيوتنا»(١).

(١) أخرجه البخاري في (تاريخه الكبير، ٢/ ٩٤)، وأبو داود في (سننه، ٢/ ١٢٧، كتاب الصلاة، باب إذا لم يخرج الإمام للعيد من يومه يخرج من الغد)، وأبو عبد الله بن مَنده في (معرفة الصحابة، ١/ ٢٧٥)، والحاكم في (مستدركه، ١/ ٤٣٦)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣٠٩)، والخطيب في (موضح الأوهام، ١/ ٥٦) من طرق عن ابن أبي مريم، قال: حدثنا إبراهيم بن سويد، قال: حدثني أُنيس ـ يعني ابن أبي يحيى ـ، قال: أخبرني إسحاق بن سالم مولى نوفل بن عدي، قال: أخبرني بكر بن مبشر الأنصاري فذكره.

قلت: ورد عند البخاري وابن منده أن بكر بن مبشر الأنصاري كان يغدو مع النبي ـ ﷺ ـ، بينما عند الباقين، أنه كان يغدو مع أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ.

وقد قال ابن منده بعد إيراده لهذا الحديث: «هذا حديث غريب، لا يعرف عنه إلا من هذا الوجه، تفرد به سعيد بن أبي مريم عن إبراهيم بن سويد».

قلت: وهو حديث ضعيف، لجهالة إسحاق بن سالم، فقد قال ابن القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام، ٥/ ٤٦) متعقباً على ابنِ السكن الذي قوَّى الحديث: «هذا ما ذكر ـ أي ابن السكن ـ، وعندي أنه لا يصح، فإن إسحاق بن سالم هذا لا يعرف بشيء من العلم إلا هذا، ولا روى عنه غير أنيس بن أبي يحيى، روى عنه هذا الحديث المذكور، ثم إن بكر بن مبشر، لا تعرف صحبته من غير هذا الحديث، فاعلم ذلك».

قلت: وقد تابعه على جهالته الذهبي في (الميزان، ١/ ٣٤٣)، وغيره من الحفاظ، وقد ذكره ابن حبان على عادته في (الثقات، ٦/ ٤٧)، فلم يصنع شيئاً.

٢٩ ـ باب في دُعاءِ النَّاسِ بعضِهِم لبعضٍ يومَ العيد

١٤٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أبو بكر بن صالح، قال: حدثنا نُعَيم بن حَمَّاد وحَيْوَة بن شُرَيح، قالا: حدثنا بَقِيَّة، عن حَبيب بن عمر الأنصاري، عن أبيه قال: «لقيتُ واثلةَ بن الأَسْقَعِ في يوم عيد، فقلت: تقبل الله منا ومنك، فقال: تقبل الله منا ومنك»[١].

---

(١) أخرجه من طريق المؤلف الشحامي في (تحفة عيد الفطر، ق٧/ ب)، فقال: أخبرنا أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن موسى، حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد الفَرَضي ببغداد، حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا أبو بكر بن صالح فذكره.

قلت: وقد ورد من وجهين آخرين عن بَقِية، وهما:

ما أخرجه الطبراني في (الكبير، ٢٢/ ٥٢) عن الوليد بن شجاع، وابن عساكر في (تاريخه، ١٢/ ٤٣) عن إبراهيم بن أحمد، كلاهما عن بقية بن الوليد، عن عمر بن حبيب الأنصاري به.

قلت: وممن أخرج الحديث من هذا الوجه، الخلال في (العلل)، وابن الفرضي ـ تلميذ المؤلف وراوي هذا الجزء ـ في (مشيخته)، والشحَّامي في (تحفة عيد الأضحى)، كما ذكر الحافظ ابن حجر ذلك في جزئه في (التهنئة في الأعياد وغيرها، ٣١).

وهذا الحديث ضعيف لجهالة عمر بن حبيب الأنصاري وأبيه، وقد قال نور الدين الهيثمي في (مجمع الزوائد، ٢/ ٤٤٢): «وحبيب، قال الذهبي: (مجهول)، وقد ذكره ابن حبان في (الثقات)، وأبوه لم أعرفه».

قلت: وقد رُوي من وجه آخر مرفوعاً، وهو:

ما أخرجه ابنُ عدي في (الكامل، ٦/ ٢٧١)، وابن حبان في (المجروحين، ٢/ =

. . . . . .

= ٣٠٢)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣١٩)، والرافعي ـ تعليقاً ـ في (تاريخ قزوين، ٣/ ٢٩) من طرق عن محمد بن إبراهيم الشامي، حدثنا بقية بن الوليد، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، قال: لقيت واثلة بن الأسقع في يوم عيد، فقلت: (تقبل الله منا ومنك، فقال: نعم، تقبل الله منا ومنك، قال واثلة: لقيت رسول الله ـ ﷺ ـ يوم عيد، فقلت: تقبل الله منا ومنك، قال: نعم، تقبل الله منا ومنك).

قلت: وقد قال ابن عدي: «هذا منكر، ما أعلم يرويه عن بقية غير محمد بن إبراهيم».

وقال ابن الجوزي عن هذا الحديث في (العلل المتناهية، ١/ ٤٧٢): «هذا حديث لا يصح، ولا يرويه عن بقية غير محمد بن إبراهيم، وهو منكر الحديث، وبقية يروي عن المجهولين ويدلسهم، ويذكر شيوخ، فيترك شيوخ الضعفاء».

قلت: محمد بن إبراهيم الشامي وضَّاع ساقط الرواية، تُنظَر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٩/ ١٣)، وفي (الكشف الحثيث، ١٧٦)، وقد رُوي موقوفاً على واثلة بن الأسقع مقروناً بأبي أمامة الباهلي من وجهين آخرين، وهما:

الأول: أخرجه الطحاوي في (مختصر اختلاف العلماء، ٤/ ٣٨٥)، فقال: حدثنا يحيى بن عثمان، قال: حدثنا نعيم، قال: حدثنا محمد بن حرب، عن محمد بن زياد الألهاني، قال: (كنا نأتي أبا أمامة وواثلة بن الأسقع في الفطر والأضحى، ونقول لهما: تقبل الله منا ومنكم، فيقولان: ومنكم، ومنكم).

قلت: هذا إسناد ضعيف، من أجل شيخ الطحاوي فقد ليَّنه بعض الأئمة، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ١١/ ٢٢٥)، وقد ورد عن نعيم بن حماد بالإسناد المتقدم، وهو الصحيح عنه، وقد ألفيت ما يدل على أن هذا الأثر مشهور من رواية محمد بن صفوان عن محمد بن زياد، فقد قال البخاري في (تاريخه الكبير، ١/ ١١٦): «محمد بن صفوان، عن محمد بن زياد، قال أبو أمامة: (تقبل الله منا ومنك)، قاله حماد الخياط».

قلت: ولكن أورده ابنُ أبي حاتم في (الجرح والتعديل، ٧/ ٢٨٧) بلفظ مخالف له، فقد قال: «محمد بن صفوان، روى عن محمد بن زياد عن أبي أمامة: أنه كره أن يقول: (يوم العيد تقبل الله منا ومنك)، روى عنه حماد بن خالد الخياط، سمعت أبي يقول ذلك، ويقول: هو مجهول». =

[ق٢٢/أ] ١٤٧ ـ / حدثنا الحسين، قال: حدثنا المُهَنَّى بن يحيى، قال: حدثنا مُبَشِّرُ بنُ إسماعيل الحَلَبي، عن[١] إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جُبير بن نُفير، عن أبيه قال: «كان أصحاب النبي ـ ﷺ ـ إذا الْتَقَوْا يوم العيد، يقول بعضُهُم لبعض: تقبل الله منا ومنك»[٢].

= **قلت**: وأرى أن ما ذكره البخاري أصح وأرجح، وعلى كل حال فهذا الوجه له حكم الضعف، لعدم العلم بحال محمد بن صفوان في الرواية، وعلى الرُّغم من ذلك، فقد نقل ابنُ قدامة في (المغني، ٢/ ٢٥٠) عن الإمام أحمد تجويدَه لهذا الأثر.

الثاني: أخرجه الطبراني في (الدعاء، ٢٨٨)، فقال: حدثنا أبو زيد عبد الرحمن بن حاتم المرادي، حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن الأحوص بن حكيم، عن راشد بن سعد: (أن أبا أمامة الباهلي وواثلة بن الأسقع ـ رضي الله عنهما ـ لقياه في يوم عيد، فقالا: تقبل الله منا ومنك).

قلت: هذا الإسناد ضعيف، فشيخ الطبراني ضعيف، كما في (الضعفاء والمتروكين، ٢/ ٩١) لابن الجوزي، و(لسان الميزان، ٣/ ٤٠٨) للحافظ، وكذا الأحوص بن حكيم ضعيف كما يستفاد من (تهذيب التهذيب، ١/ ١٦٨)، إذًا فالأثر ضعيف بشتى طُرقه.

(١) بالأصل كلمة غير واضحة، والراجح أنها (عن).

(٢) ذكر الحافظ ابن حجر في جزء (التهنئة في الأعياد، ٣٤)، أن ابنَ الفرضي ـ تلميذ المؤلف ـ أخرجه في (مشيخته)، والشحامي في (تحفة عيد الأضحى)، وذكر الحافظ في (فتح الباري، ٢/ ٤٤٦)، أن المحاملي رواه في (أماليه).

قلت: ورُوِيَ عن مُبشر بن إسماعيل الحلبي، فأوقفه على عمرو بن صفوان من كلامه، وجعله من فعل بعض الصحابة والتابعين ـ رضي الله عنهم ـ، وهو:

ما أخرجه ابنُ عساكر في (تاريخه، ٢٤/ ١٥٤)، فقال: أخبرنا أبو محمد عبد الكريم بن حمزة، حدثنا عبد العزيز بن أحمد، أنا عبد الواحد بن أحمد بن مشماس، أنا الحسين بن أحمد بن أبي ثابت، نا زكريا بن يحيى السجزي، أنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، نا المبشر بن إسماعيل، عن إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو السّكْسَكي، قال: (رأيت عبد الله بن بسر المازني، وخالد بن=

١٤٨ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا المهنَّى بن يحيى، قال: حدثنا ضَمرة بن ربيعة، عن عثمان بن عطاء، عن أبيه قال: «لا بأس أن يقول الرجلُ للرجلِ يوم العيد: تقبل الله منا ومنك»[1].

١٤٩ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أبو بكر بن صالح، قال: حدثنا

= مِعدان، وراشد بن سعد، وعبد الرحمن بن جبير بن نفير، وعبد الرحمن بن عائذ، وغيرهم من الأشياخ، يقول بعضهم لبعض في العيد: تقبل الله منا ومنكم).
قلت: السند صحيح إلى إسحاق بن راهويه، لكن ورد عن مبشر بن إسماعيل بإسقاط الواسطة بينه وبين صفوان بن عمرو، وهو:
ما أخرجه قوامُ السنة الأصبهاني في (الترغيب والترهيب، ١/ ٢٥١)، فقال: أخبرنا الحسين بن أحمد السمرقندي، أخبرنا أبو العباس المُسْتَغفري، أنا أبو أحمد محمد بن أحمد بن أبي توبة المروزي، حدثنا عبد الله بن محمود، حدثنا يحيى بن أكثم، حدثنا حاجب بن الوليد، حدثنا مبشر بن إسماعيل الحلبي، عن صفوان بن عمرو السَّكْسَكِي (بالأصل السككي وهو خطأ)، قال: (سمعت عبد الله بن بُسر، وعبد الرحمن بن عائذ، وجُبير بن نُفير، وخالد بن معدان، يقال لهم في أيام الأعياد: تقبل الله منا ومنكم، ويقولون ذلك لغيرهم).
قلت: رجال الإسناد إلى حاجب بن الوليد ثقات، إلا أبو أحمد محمد بن أحمد بن أبي توبة المروزي، فإني لم أقف له على ترجمة، وعلى تقدير حفظه وعدالته، فإن رواية إسحاق بن راهويه مقدمة على رواية حاجب بن الوليد، لأن ابنَ راهويه أحفظ وأثبت، وتُنظر ترجمة حاجب بن الوليد في (تهذيب التهذيب، ٢/ ١١٦)، وهي مقدمة ـ أيضاً ـ على رواية المهنى بن يحيى التي أوردها المؤلف، وأرى تحسين رواية إسحاق بن راهويه، ومتنها ينفي ما يُلْمِحُ إليه متنُ روايةِ المهنى بن يحيى من أن ذلك كان في عهد النبيِّ ـ ﷺ ـ، ومن فعل الصحابة فقط.

(١) لم أقف عليه عند غير المؤلف، وقد حسَّنت إسناده لأنه موقوف على تابعي، وهذا يُحتمل من الراوي عنه، رُغم الكلام الوارد في حقه كما في (تهذيب التهذيب، ٧/ ١٢٦)، لأنه ابنُه، مما يدل على علمه به وملازمته له، كما أنه رُوي عنه من وجه آخر كما في الإسناد الآتي.

حَيْوَة، قال: حدثنا بقية، عن عثمان بن عطاء، عن أبيه: «في الرجلِ يلقى الرجلَ يوم عيد، فيقول: تقبل الله منا ومنك، فقال: لا بأس به»[١].

١٥٠ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثني أحمد بن الدَّوْرَقي، عن حجاج، عن شعبة، قال: «لقيت يونس في يوم عيد، فقلت: تقبل الله منا ومنك، فقال: تقبل الله منا ومنك»[٢].

❀ ❀ ❀

---

(١) أخرجه الشَّحَّامي من طريق المؤلف في (تحفة عيد الفطر، ق٧ / ب)، فقال: أخبرنا أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن محمد بن موسى، أنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد بن أحمد بن أبي مسلم القرشي المقرئ ببغداد، أنا أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي به.

قلت: يُنظَر الحديث السابق في بيان درجة الأثر.

(٢) أخرجه من وجه آخر الطبراني في (الدعاء، ٢٨٨)، فقال: حدثنا الحسن بن علي المعمري، حدثنا علي بن المديني، حدثنا أبو داود سليمان بن داود، حدثنا شعبة، قال: (لقيني يونس بن عبيد في يوم عيد، فقال: تقبل الله منا ومنك).

قلت: ذكر الحافظ في جزء (التهنئة، ٣٦) أن الشحامي رواه من نفس طريق المؤلف، وهذا الأثر يصِحُّ من كلا الطريقين، وقد ورد جواز التهنئة بالعيد عن عمر بن عبد العزيز، والحسن البصري، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، وروايتهم كالتالي:

أثر عمر بن عبد العزيز:

أخرجه البيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣١٩) وفي (الشعب، ٣/ ٣٤٥)، ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخه، ٧/ ٤٦٧)، وكذا ابن العديم في (تاريخ حلب، ٣/ ١٣٤٠) عن أبي عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد، حدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا عبد السلام البزاز، عن أدهم مولى عمر بن عبد العزيز، قال: كنا نقول لعمر بن عبد العزيز في العيدين: (تقبل الله منا ومنك يا أمير المؤمنين، فيرد علينا، ولا ينكر ذلك علينا).

قلت: هذا الأثر ضعيف لجهالة أدهم مولى عمر بن عبد العزيز، فقد ذكره ابن عساكر=

. . . . . .

= في (تاريخه، ٧/ ٤٦٧)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأما الراوي عنه فلم أقف له على ترجمة، لكن ورد عن عمر بن عبد العزيز من وجه آخر، وهو:

ما أخرجه ابن عساكر في (تاريخه، ٦/ ٤٣٦)، فقال: قرأت بخط عبد الوهاب بن جعفر الميداني، في سماعه من أبي سليمان بن زَبْر، أنا أبي، قال: وأنا أبو قِلابة، نا عبد الملك أبو العباس الباهلي، نا إبراهيم بن أبي عبلة، قال: دخلنا على عمر بن عبد العزيز يوم العيد، والناس يسلمون عليه، ويقولون: (تقبل الله منا ومنك يا أمير المؤمنين، فيرد عليهم، ولا ينكر عليهم).

قلت: هذا الإسناد ضعيف، فوالد أبي سليمان بن زَبْر، هو: عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن زَبْر، له ترجمة في (لسان الميزان، ٣/ ٢٥٣) تفيد أنه في غاية الضعف، وأما أبو قلابة الرقاشي، فهو ضعيف أيضاً، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٦/ ٣٧١)، وكذا شيخهما فهو من أهل الضعف والخور، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٦/ ٣٥٦).

أثر الحسن البصري:

أخرجه الطبراني في (الدعاء، ٢٨٩)، فقال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن ثعلب النحوي البصري، حدثنا إسماعيل بن بشر بن منصور السليمي، حدثنا مسكين أبو فاطمة، حدثنا حَوْشب بن عقيل، قال: لقيت الحسن في يوم عيد، فقلت: (تقبل الله منا ومنك، فقال: نعم، تقبل الله منا ومنك).

قلت: هذا السند ليس بذاك، فشيخ الطبراني له ترجمة في (الإكمال، ١/ ٥٠٩)، ولم يذكُرْ فيه جرحاً ولا تعديلاً، ومسكين بن عبد الله أبو فاطمة، ترجم له البخاري في (تاريخه، ٨/ ٣)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل، ٨/ ٣٢٩)، وأورد ابن أبي حاتم كلاماً لأبيه قلَّل فيه من شأنه، وحشره ابن حبان في (الثقات، ٥/ ٤٤٩)، وعليه فإني أرى ضَعف هذا الأثر لتفرد شيخ الطبراني به، وكذا لحال مسكين بن عبد الله في الرواية، وقد رُوِي عن الحسن البصري الكراهة بإسناد صحيح، وهو:

ما أخرجه عفان بن مسلم في (جزء من حديثه، ٣٨٧)، فقال: حدثنا أبو عوانة، قال: سألت ابنَ عون عن الرجل يقول للرجل يوم العيد: (تقبل الله منا ومنكم)، قال: قال الحسن: (محدث أو بدعة). =

٣٠ ـ باب من كَرِهَه؟

١٥١ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أبو بكر بن صالح، قال: حدثنا نُعيم، قال: حدثنا عبد الخالق بن زيد الدمشقي، عن أبيه، عن مَكْحول،

= قلت: وهذا إسناد في غاية الصحة.

رواية بالجواز عن الإمامين مالك بن أنس والليث بن سعد:

الرواية عن الإمام مالك أخرجها ابن حبان في (الثقات، ٩/ ٩٠)، فقال: حدثنا ابنُ الباغَندي، حدثنا محمد بن حاتم الزمي، حدثنا علي بن ثابت، قال: سألت مالك بن أنس عن قول الناس يوم العيد: (تقبل الله منا ومنك)؟، فقال: (ما زال ذلك الأمر عندنا ما نرى به بأساً).

قلت: هذا إسناد صحيح، وقد حُكيَ عن الإمام مالك الكراهة كما في (مختصر اختلاف العلماء، ٤/ ٣٨٤)، أما فُتيا الإمام الليث بن سعد، فهي:

قول ابنِ الأبار البلنسي في (التكملة، ٢/ ١٧١) ضمن ترجمة موسى بن مَنتيل الوَشْقي: قرأت بخطه أخبرنا أبو يحيى ـ يعني ابن النداف ـ، قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن الحسن ـ يعني ابن السندي ـ، قال: حدثنا يحيى بن عمر، قال: حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: سألت الليث بن سعد عما يقول الناس بعضهم لبعض في أعيادهم: (تقبل الله منا ومنكم، وغفر لنا ولكم)، فقال الليث: (أدركت الناس، وهم يقولون ذلك بعضهم لبعض، وفيهم إذ ذاك بقية)، قال: (وكان ابن سيرين لا يزيد أن يقول للرجل إذا قدم من حج أو غزوة أو في عيد: قَبِل الله منا ومنكم، وغفر لنا ولكم).

قلت: هذا إسناد صحيح، وللمزيد من التوسع في هاته المسألة يُنظر (مختصر اختلاف العلماء، ٤/ ٣٨٤) للجصاص، و(المغني، ٢/ ٢٥٠)، و(مجموع الفتاوى، ٢٤/ ٢٥٣)، ورسالة الحافظ ابن حجر في هاته المسألة المتقدم ذكرها، و(وصول الأماني بأصول التهاني، ٤٠) للسيوطي، والله تعالى أعلم.

عن عُبادة بن الصامت: «أنه كَرِهَه، وقال: فعل أهل الكتاب»(١).

١٥٢ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا المُهنَّى، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن القاسم بن مُخَيْمَرة: «أنه كان يُنْكِرُ دَعوةَ الناس يوم العيدين، قولَ الرجلِ/للرجل: تقبل الله منا ومنك، ويقول: دَعْوةٌ [ق٢٢/ب] مُحْدَثة»(٢).

١٥٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا أبو بكر بن صالح، قال: حدثنا حَيْوَة، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن القاسم بن مُخَيْمرة: «أنه كَرِهَه»(٣).

❋ ❋ ❋

(١) رُوي عن نعيم بن حماد من وجه آخر مرفوعاً لا موقوفاً، وهو:
ما أخرجه ابن سمعون في (أماليه، ٢٦٠)، ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخه، ٣٤/ ٩٧)، وابن حبان في (المجروحين، ٢/ ١٤٩)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣١٩)، وابن الجوزي في (العلل المتناهية، ٢/ ٥٤٨) جميعهم من طرق عن نعيم، عن عبد الخالق بن زيد الدمشقي، عن أبيه، عن عبادة بن الصامت به مرفوعاً.
قلت: هذا الحديث لا يعبأ به، سواء كان مرفوعاً أو موقوفاً، فمداره على عبد الخالق بن زيد الدمشقي، وهو ساقط الرواية، وتُنظر ترجمته في (لسان الميزان، ٣/ ٤٠٠).

(٢) أخرجه بلفظ مغاير أبو حاتم الرازي في (الزهد، ٦٨)، فقال: حدثني محمد، قال: حدثنا الوليد، عن ابن جابر، سمع القاسم بن مخيمرة: يكره أن يقول له الرجل من إخوانه: أمتع الله بك، قال: (إنما هي دعوة محدثة).
قلت: قد تكون هذه الراوية عن القاسم بن مخيمرة، رواية أخرى مستقلة، وإنما أوردتها لاتحادها مع رواية المؤلف في السند والجواب، وقد حسنته للكلام الوارد في الوليد بن مسلم، وقد ورد عنه من وجه آخر، يُنظر في التالي.

(٣) ينظَر الذي قبله.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٣١ ـ باب في التكبير في عَقِبِ الصلوات أيام التشريق

١٥٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير، قال: أخبرنا زائدة بن قدامة، عن عبد الأعلى، قال أبو عبد الرحمن: «كان علي ـ رضي الله عنه ـ يكبر غداةَ عرفة إلى صلاة العصر في آخر أيام التشريق، يكبر بعد العصر، ثم يقطع»(١).

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ١٤)، ومن طريقه ابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٣٠١) عن حسين بن علي، ومن طريق غيره في (الأوسط، ٤/ ٣٠٠) عن يحيى بن أبي بكير كلاهما، عن زائدة، عن عبد الأعلى الثعلبي، عن أبي عبد الرحمن، عن علي فذكره.

قلت: هذا الأثر حسن الإسناد، للكلام الوارد في عبد الأعلى الثعلبي، وقد ورد من وجهين آخَرين عن علي ـ رضي الله عنه ـ، وهما:

الأول: ما أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ١٤)، وابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٣٠١)، والطبراني في (فضل عشر ذي الحجة، ٤٨)، والحاكم في (مستدركه، ١/ ٤٤٠)، ومن طريقه البيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣١٤)، عن حسين بن علي، عن زائدة، عن عاصم، عن شقيق، عن علي فذكره.

قلت: أرى تحسين هذا الأثر للكلام الوارد في عاصم، وهو: ابن بهدلة، فقد لخص الحافظ حاله في (التقريب، ٢٨٥)، فقال: «صدوق، له أوهام، حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين مقرون».

الثاني: ما أخرجه ابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٣٠٤)، والطبراني في (فضل عشر ذي الحجة، ٤٩)، عن علي بن عبد العزيز، حدثنا حجاج بن المنهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن الحجاج، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضُمرة: أن علياً كان=

١٥٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا وَرْقاء، عن عبد الأعلى الثعلبي، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي: «أن علياً ـ رضي الله عنه ـ كان يكبر من صلاة الغداة يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق، ويكبر في العصر ثم يقطع»(١).

١٥٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا شريك، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي ـ عليه السلام ـ: «أنه كان يكبر من صلاة الغداة يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق»(٢).

١٥٧ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا وكيع،

= يكبر يوم عرفة من صلاة الصبح إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق، يقول: (الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد).
قلت: هذا الأثر ضعيف الإسناد، لضَعف حجاج بن أرطأة، وكذا لرميه بالتدليس، وتُنظر ترجمته في (تهذيب التهذيب، ٢/ ١٧٢).

(١) لم أقف عليه من هذا الوجه عن عبد الأعلى عند غير المؤلف، وليُنظَر تخريجه في الحديث السابق.

(٢) أخرجه من هذا الوجه الطبراني في (فضل عشر ذي الحجة، ٤٩)، فقال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا علي بن حكيم الأَوَدي، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن الحارث به.
قلت: ورُوِيَ من وجهين آخرين عن أبي إسحاق السبيعي، وهو:
ما أخرجه الطبراني في (فضل عشر ذي الحجة، ٤٨) عن الثوري، وأبو جعفر ابن البختري في (جزء حديثه، ٢٤١) عن إسرائيل، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، عن الحارث الأعور به.
قلت: مدار إسناد الأثر على الحارث الأعور، وهو في غاية الضعف كما تقدم، ولكن معنى هذا الأثر تشهد له الآثار المتقدمة والآتية.

[ق٢٣/أ] قال: حدثنا أبو جَناب، عن عُمير بن سعيد/، عن علي ـ رضي الله عنه ـ: «أنه كان يكبر في صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق»(١).

١٥٨ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا جرير، عن عطاء، عن علي: «أنه كان يكبر بعد يوم النحر بثلاثة أيام»(٢).

١٥٩ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن حسان، قال: حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود وأصحابه: «أن عبد الله كان يكبر من صلاة الصبح يوم عرفة إلى صلاة العصر يوم النحر:

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ١٤)، فقال: حدثنا وكيع، عن أبي جناب، عن عُمير بن سعيد، عن علي ـ رضي الله عنه ـ فذكره.
قلت: ورُوي عن أبي جناب الكلبي من وجه آخر، ولكن بذكر أنه كان يبتدئ من صلاة الضحى لا من صلاة الفجر، وهو:
ما أخرجه الطبراني في (فضل عشر ذي الحجة، ٤٩)، فقال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي، عن هُشيم، عن أبي جناب الكلبي به.
قلت: وهو أثر ضعيف لضعف أبي جناب الكلبي، فقد قال الحافظ في (التقريب، ٥٨٩): «ضعفوه لكثرة تدليسه»، وأرى أن هذا الاضطراب في متنه منه، ولكن يشهد لمعنى الوجه الأول ما تقدم.

(٢) لم أقف عليه من هذا الوجه عند غير المؤلف، وهو ضعيف، لأن جرير بن عبد الحميد سمع من عطاء بعد اختلاطه كما نصَّ عليه ابن معين وغيره، فقد قال: «وما سمع منه جرير ليس من صحيح حديثه»، وليُنظر (الكواكب النيرات، ٥٦).
قلت: وقد ورد من وجه آخر عن علي ـ رضي الله عنه ـ، وهو:
ما أخرجه أبو يوسف القاضي في (آثاره، ٦٠)، ومحمد بن الحسين في (آثاره، ١/ ٥٥٨)، كلاهما عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ: (أنه كان يكبر في صلاة الغداة من يوم عرفة إلى بعد صلاة العصر من آخر أيام التشريق).
قلت: الأثر ضعيف، لأن إبراهيم النخعي لم يُدرك علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ، كما في (جامع التحصيل، ١٤١).

الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد»[١].

١٦٠ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود وأصحابه: «أن عبد الله كان يكبر صلاة الصبح يوم عرفة إلى صلاة العصر من يوم النحر»[٢].

١٦١ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس، عن علقمة: «أنه كان يفعل ذلك»[٣].

---

(١) يُنظَر تخريجه في التالي.

(٢) أخرجه ابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٣٠١)، والطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٦) من طريقين عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عبد الله فذكره.
قلت: ورُوي عن أبي إسحاق من وجهين آخرين، وهما:
الأول: ما أخرجه الطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٧)، فقال: حدثنا محمد بن النضر الأزدي، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن أصحاب عبد الله، عن عبد الله فذكره.
قلت: هذا الوجه ليس فيه تعيين الأسود النخعي، وقد قال نور الدين الهيثمي في (مجمع الزوائد، ٣/ ٥٣٨): «رجاله رجال الصحيح، إلا أن أبا إسحاق لم يسمِّ من حدثه».
قلت: هاته الرواية لا يعبأ بها، لأن زهير بن معاوية سمع من أبي إسحاق السبيعي بعد اختلاطه كما سبق ذكره، ويُنظر (الكواكب النيرات، ٦١).
الثاني: ما أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ١٤)، فقال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عبد الله بن مسعود فذكره، وزاد ذِكْرَ كيفية التكبير.
قلت: والأثر بمجموع هاته الطرق صحيح عن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ١٧)، فقال: حدثنا عَبيدة بن حُميد، عن=

١٦٢ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن غَيْلان بن جامع، عن عَمرو بن مُرَّة، عن أبي وائل، عن عبد الله بمثله(١).

[ق٢٣/ب] ١٦٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا / يعقوب، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن مُجِلّ، عن إبراهيم، عن عبد الله بمثله(٢).

= منصور، عن إبراهيم، وقال غيره: عن يزيد بن أوس، عن علقمة بن قيس فذكره.
قلت: الأثر ضعيف لجهالة يزيد بن أوس، فقد جهَّله علي بن المديني كما في (تهذيب التهذيب، ١١/ ٢٧٥).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ١٤)، فقال: حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن غيلان بن جامع، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي وائل، عن عبد الله فذكره.
قلت: هذا الأثر صحيح الإسناد.

(٢) لم أقف عليه من هذا الوجه عند غير المؤلف، وقد رُوي عن مُجِلّ بذكر الواسطة بين إبراهيم النخعي وابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ، وهو:
ما أخرجه الطبراني في (فضل عشر ذي الحجة، ٤٩)، فقال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا حمزة بن عون المسعودي، حدثنا أبو الوليد بن القاسم، حدثنا يحيى بن الحِمَّاني، عن مُحل بن محرز الضبي، عن إبراهيم بن يزيد النخعي، عن علقمة بن قيس، عن عبد الله بن مسعود به.
فقال الطبراني بعد إيراده: «هكذا رواه محل عن إبراهيم، وقد خولف فيه».
قلت: كلامه مُشعر بأن الآفة في وصله من مُجِل، والأمر ليس كذلك، فالآفة ممن هو دونه قطعاً، وأرى تعصيب الجناية بيحيى الحِماني أولى من تعصيبها بغيره، فهو على حفظه متهم بسرقة الحديث كما في (تهذيب التهذيب، ١١/ ٢١٣)، وأما مُحل بن محرز، فهو بريءٌ منه، إذ رُوي عنه من رواية الثقات على الجادة دون ذكر الواسطة بين إبراهيم وابن مسعود، وهو حديثنا هذا من رواية سفيان الثوري، والحديث رقم: (١٦٧) من رواية وكيع بن الجراح، والأثر ضعيف، للانقطاع بين إبراهيم وابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ، وكلام الطبراني يدل على عدم وقوفه على الروايتين اللتين أخرجهما المؤلف، مع سَعة روايته وحفظه رحمه الله، وتبقى الإحاطة لله تعالى.

١٦٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبو معاوية، عن أبي جَنَاب الكَلْبي، عن عُمير بن سعيد قال: «كان عبد الله يكبر من صلاة النحر يوم عرفة إلى صلاة العصر من يوم النحر، ثم يقطع ثم قدم علينا علي ـ رضي الله عنه ـ بعده، فكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق ثم يقطع»، قال عمير: «وقول علي ـ عليه السلام ـ أحب إلي أن آخذ به، لأن رسول الله ﷺ كان استعمله على الحج»[(١)].

١٦٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: «كان عبد الله يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من يوم النحر، ثم يقطع فيما يُسْتَقْبَل»[(٢)].

١٦٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا محمد ـ يعني ابن جعفر ـ، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن عبد الله: «أنه قال في التكبير أيام التشريق، قال: يكبر من بعد صلاة الصبح يوم عرفة إلى بعد صلاة العصر من يوم النحر»[(٣)].

١٦٧ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا وكيع، عن مُحِلّ، عن إبراهيم، عن ابن مسعود: «أنه كان يكبر في صلاة الفجر يوم

---

(١) أخرج طرفاً منه الحاكم في (مستدركه، ١/ ٤٤٠)، فقال: أخبرنا أبو يحيى أحمد بن محمد السَّمَرْقَنْدي، حدثنا محمد بن نصر، حدثنا يحيى بن يحيى، أنبأ هشيم، عن أبي جناب، عن عمير بن سعيد، قال: (قدم علينا ابن مسعود فكان يكبر من صلاة الصبح يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق).
قلت: هذا الأثر ضعيف لضَعف أبي جناب الكلبي ولعنعنته، فهو مدلس كما مر سابقاً، ولينظر الحديث رقم: (١٥٧).

(٢) لم أقف عليه عند غير المؤلف، والأثر ضعيف للانقطاع بين إبراهيم وابن مسعود، ولكن يشهد لصحة متنه الآثار المتقدمة، ولينظر الحديث رقم: (١٥٩)، وما بعده من آثار.

(٣) يُنظَر تخريجه في الحديث رقم: (١٦٨) الآتي.

عرفة إلى صلاة العصر من يوم النحر، يقول في تكبيره: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد»(١).

[ق٢٤/أ] ١٦٨ ـ /حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا محمد ـ يعني ابن جعفر ـ، قال: حدثنا شعبة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عبد الله أنه قال: «التكبير من صلاة الصبح يوم عرفة إلى صلاة العصر من يوم النحر»، وقال حماد: ليس فيه شيء مُؤقَّت(٢).

١٦٩ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا مروان بن شَجَّاع الخُصَيْفي، عن خُصَيْف، عن عِكْرمة، عن ابن عباس، أنه كان يقول: «يكبر الإمام يوم عرفة عند الظهر في دُبُرِ الصلاة ثلاث تكبيرات، ثم يكبرون إلى صلاة العصر، من آخر أيام التشريق»(٣).

---

(١) لم أقف عليه من هذا الوجه عند غير المؤلف، وهو ضعيف لأن إبراهيم النخعي لم يسمع من ابن مسعود كما تقدم بيانه، وليُنظر الحديث رقم: (١٦٤) المتقدم.

(٢) أخرجه الطبراني في (الكبير، ٩/ ٣٠٧) وفي (فضل عشر ذي الحجة، ٥٢) مقروناً بالحكم بن عُتيبة، فقال: حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا حجاج بن المنهال، حدثنا سعيد، أخبرني الحكم وحمَّاد، عن إبراهيم، عن عبد الله فذكره.

قلت: وقد رُوي عن حماد بن أبي سليمان من وجه آخر، وهو:

ما أخرجه الحسن بن زياد في (مسند أبي حنيفة) «جامع المسانيد» للخوارزمي، ١/ ٣٦٣»، ومن طريقه الحافظ ابنُ خَسرو في (مسند أبي حنيفة، ١/ ٤٠٥) عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: (أنه كان يكبر في الصلوات أيام التشريق، يبدأ بالتكبير في دبر صلاة الغداة يوم عرفة، إلى صلوة العصر من الغد يوم النحر، ثم يقطع، وكان تكبيره: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد).

قلت: قد رواه أبو حنيفة من وجه آخر عن عبد الله بن مسعود، يُنظرتخريج الأثر رقم: (١٨٣)، وهذا الأثر ضعيف بهذا الإسناد للانقطاع بين إبراهيم وابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) أخرجه بمعناه من وجه آخر ابنُ المنذر في (الأوسط، ٤/ ٣٠٢)، فقال: حدثنا=

١٧٠ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا شَرِيك، عن خُصيف، عن عِكْرَمة، عن ابن عباس: «أنه كان يكبر في صلاة الظهر من يوم النحر إلى صلاة الظهر من آخر أيام التشريق»(١).

= محمد بن علي، قال: حدثنا سعيد، قال: حدثنا عَتَّاب بن بَشير، عن خُصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: (يكبر الناس في الأمصار يوم عرفة عند الظهر إلى بعد العصر من آخر أيام التشريق).

قلت: هذا الأثر مداره على خُصيف الجزري، وهو ضعيف، وقد اضطرب في متنه، فهنا قال: إنه لا ينقطع عن التكبير إلا عند صلاة العصر من آخر أيام التشريق، والرواية التالية سيذكر أنه كان ينقطع عن التكبير عند صلاة الظهر، وقد رُوِيَ من وجه آخر عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، وهو:

ما أخرجه أبو يوسف القاضي في (الآثار، ٦٠)، فقال: عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنه قال في التكبير: (من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق).

قلت: أبو حنيفة على جلالته وإمامته في الفقه، فهو في الرواية ليس بذاك، وأما شيخه، فلم يذكر الحافظ المزِّي ضمن شيوخِهِ من اسمُهُ الهيثم، إلا الهيثم بن حبيب الكوفي، وله ترجمة في (تهذيب التهذيب، ١١/ ٨١)، فإن كان هو المذكور في السند، فتنضاف علة ثانية للأثر، وهي الانقطاع بين الهيثم وابن عباس، إذ أنه لم يسمع عن ابن عباس رضي الله عنهما، والله تعالى أعلم.

(١) أخرجه من هذا الوجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ١٥)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣١٣) عن وكيع، والطبراني في (فضل عشر ذي الحجة، ٥٤) عن يحيى الحِمَّاني، كلاهما عن شريك، عن خُصيف، عن عكرمة فذكره.

قلت: ذكر الحافظ ابن رجب في (الفتح، ٦/ ١٢٧)، أن الإمام أحمد ضعف هاته الرواية، وقال: «إنها مختلقة»،

وقال الطبراني بعد إيراده لهذا الحديث: «وخالف خُصَيفٌ الحَكَم بن فَرُّوخ، والصحيح عن ابن عباس ما رواه الحكم بن فروخ».

قلت: رواية الحكم بن فروخ فيها: أنه كان يبتدئ التكبير من صلاة الصبح، لا من=

١٧١ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبو عُبيدة الحدَّاد، عن الحكم الغزَّال ـ وكان ثقة ـ، عن عكرمة، قال: «كان ابنُ عباس يكبر من غداة عرفة إلى آخر أيام التشريق، يكبر في العصر ثم يُمْسِك»(١).

١٧٢ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي بكَّار، قال: حدثنا عِكرمة: «أن ابنَ عباس كان يكبر غداة عرفة إلى آخر أيام النَّفْر، لا يكبر في المغرب، الله أكبر كبيراً، الله أكبر كبيراً، الله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد، الله أكبر وأجل/ ، الله أكبر على ما هدانا»(٢). [ق٢٤/ب]

١٧٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا وكيع، عن العُمري، عن نافع، عن ابن عمر: «أنه كان يكبر في صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الفجر من يوم النفر»(٣).

= صلاة الظهر كما في هذا الأثر المنكر، ورواية الحكم بن فروخ هي التالية.

(١) لم أقف عليه من هذا الوجه عند غير المؤلف، ويُنظر تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه مُسدَّد في (مسنده) «المطالب العالية، ٥/ ١٥١»، وابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ١٧ و١٨)، والدولابي في (الكنى والأسماء، ١/ ٣٨١)، وابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٣٠١)، والحاكم في (مستدركه، ١/ ٤٤٠)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣١٤) وفي (فضائل الأوقات، ١١٠)، والخطيب في (تاريخه، ١/ ٥١) وفي (تالي التلخيص، ٤١٣) وفي (موضح الأوهام، ١/ ٤٣٦)، وابن عساكر في (تاريخه، ٨/ ١٢٣)، جميعهم من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، عن أبي بكار بمثله.
قلت: قد ذكر الحافظ ابن رجب في (الفتح، ٦/ ١٢٦) أن الإمام أحمد صحح هذا القول عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، وقد تقدم في الأثر رقم (١٧٠) تصحيح الطبراني لهذا الأثر، وهو كما قال رحمه الله.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ١٦)، والبيهقي في (الكبرى، ٣/ ٣١٣) عن وكيع، وابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٣٠٢)، والطبراني في (فضل عشر ذي الحجة، ٥٣) عن حماد بن سلمة، والدارقطني في (السنن، ٢/ ٥٠) عن أحمد بن صالح، جميعهم عن عبد الله بن عمر العُمري، عن نافع فذكره.

١٧٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الزهري: «أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان يكبر يوم الفطر من حين يخرج من منزله حتى يأتي المصلى، وحتى تقضى الصلاة، فإذا قضى الصلاة قطع التكبير، وأما في الأضحى، فإنه يكبر من صلاة الظهر يوم عرفة إلى صلاة الظهر من آخر أيام التشريق»[١].

١٧٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الزهري: «أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان يكبر من صلاة الظهر يوم عرفة إلى صلاة الظهر من آخر أيام التشريق»[٢].

= قلت: لقد ورد في (فضل عشر ذي الحجة) «عبيد الله بن عمر» عوض «عبد الله بن عمر»، وأراه تَصَرُّفاً من المحقق، لأنه لما ألفى في (الأوسط) «عبد الله بن عمر» مُكَبَّراً، قال: إنه خطأ، بدعوى أن «عبد الله بن عمر» لا يروي عن نافع بخلاف «عبيد الله بن عمر»، ودعواه هي عين الخطأ، إذ أن عبد الله بن عمر يروي عن نافع كما في (تهذيب الكمال، ١٥/ ٣٢٧)، بالإضافة إلى أن مصادر التخريج كلها أجمعت على «عبد الله» لا «عبيد الله»، والله المستعان.

قلت: وقد حسَّنتُ هذا الأثر للكلام الوارد في عبد الله بن عُمر العُمري، وأرى أن هذا الأثر يُحتَمَل منه، والله تعالى أعلم.

(١) أخرج طَرَفاً منه ابنُ شَبَّة في (تاريخ المدينة، ١/ ٩١)، فقال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري: (أن النبي ـ ﷺ ـ كان يكبر يوم الفطر من حين يخرج من منزله حتى يأتي المصلى، وحتى يفرغ من الصلاة، فإذا فرغ من الصلاة قطع).

قلت: هذا الحديث مرسل، وهو ضعيف، وليُنظر بيان ذلك في التالي.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ١٧)، فقال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الزهري فذكر مثله.

قلت: ولكن رُوي عن ابن أبي ذئب على اختلاف في لفظه، وهو:

ما أخرجه أبو داود في (المراسيل، ٩٦)، فقال: حدثنا محمد بن الصباح بن شعبان، =

١٧٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الكريم، عن سعيد بن جُبَيْر: «أنه كان يكبر من صلاة الظهر يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق»[(١)].

١٧٧ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حُمَيْد الطويل، عن الحسن: «أنه كان يُكَبِّر من صلاةِ الظهرِ يومَ النَّحْر إلى صلاة / الظهر من (يوم)[(٢)] النَّفْرِ الأَوَّل، الله أكبر، [ق٢٥/أ] الله أكبر، الله أكبر»[(٣)].

= حدثنا حماد بن خالد، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري: (أن النبي ـ ﷺ ـ كان يكبر من أول أيام التشريق إلى آخر أيام التشريق).
قلت: ابن أبي ذئب ضُعِّف في روايته عن الزهري كما في (تهذيب التهذيب، ٩/ ٢٧٠)، وقد قال أبو داود بعد إيراده لهذا الحديث: «وبلغني عن أحمد، قال: دخل شعبة على ابن أبي ذئب، فنهاه أن يحدث بهذا الحديث، يعني حديث ابن أبي ذئب، عن الزهري في التكبير».
قلت: نهيُ شُعبةَ كافٍ في بيان ضَعف هاته الرواية عن الزهري، وأما مرسلات الزهري، فهي شبه الريح، كما تجده في (شرح علل الترمذي، ١/ ٢٨٤) للحافظ ابن رجب الحنبلي.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ١٦)، فقال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الكريم، عن سعيد بن جُبير فذكر مثله.
قلت: هذا الأثر صحيح الإسناد.

(٢) لفظة (يوم) غير واضحة، وقد أثبتها اعتماداً على (الأوسط) لابن المنذر النيسابوري.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ١٧)، فقال: حدثنا يزيد بن هارون، عن حُمَيد: (أن الحسن كان يكبر من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الظهر من يوم النفر الأول).
قلت: هذا الأثر صحيح الإسناد.

١٧٨ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا إسحاق الأزرق، عن الأعمش، عن إبراهيم: «أنه كان يكبر من صلاة الغداة يوم عرفة إلى صلاة العصر من يوم النحر»(١).

١٧٩ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا إسحاق الأزرق، عن مُحِلٍّ، عن إبراهيم بنحوه(٢).

١٨٠ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا محمد بن الوليد البُسري، قال: حدثنا محمد ـ يعني ابن جعفر ـ، قال: حدثنا شعبة، عن المغيرة، عن إبراهيم: «أنه قال في التكبير أيامَ التشريق من صلاة الصبح يوم عرفة إلى صلاة العصر من يوم النحر»(٣).

١٨١ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا محمد بن مصعب، قال: حدثنا الأوزاعي، عن مكحول، قال: «كان يقول في التكبير أيام التشريق، يبدأ الإمام يوم عرفة من صلاة الصبح إلى العصر من آخر أيام التشريق»(٤).

(١) لم أقف عليه عند غير المؤلف، وهو صحيح الإسناد.

(٢) لم أقف عليه عند غير المؤلف، وهو صحيح الإسناد.

(٣) لم أقف عليه عند غير المؤلف، وهو صحيح الإسناد.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر في (مصنفه، ٣/ ١٦)، فقال: حدثنا عبد الأعلى، عن بُرد، عن مكحول: أنه كان يكبر في أيام التشريق، في صلاة الظهر يوم عرفة إلى صلاة الفجر من آخر أيام التشريق.

قلت: معنى هاته الرواية مباينة لرواية المؤلف، والنفس إلى صحة رواية أبي بكر بنِ أبي شيبة أَمْيَل، إذ أن الراوي عن الأوزاعي في رواية المؤلف، وهو محمد بن مُصعب القرقساني ضعيف، بينما إسناد ابنِ أبي شيبة أجود وأقوى.

٣٢ ـ باب كيف التكبير؟

[ق٢٥/ب] **١٨٢** ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا / يعقوب، قال: حدثنا أبو عُبيدة الحداد، قال: حدثنا الحكم الغزال ـ وكان ثقة ـ، عن عكرمة، قال: كان ابن عباس يقول في التكبير أيام التشريق: «الله أكبر كبيراً، والله أكبر كبيراً، الله أكبر، ولله الحمد، الله أكبر وأجل، الله أكبر على ما هدانا»(١).

١٨٣ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثني الحسن بن صالح، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله: «أنه كان يقول في التكبير أيام التشريق: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد»(٢).

---

(١) تقدمت دراسة إسناد الأثر وتخريجه في رقم: (١٧١)، و(١٧٢)، فليُنظَر هناك.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ١٨)، فقال: نا وكيع، قال: حدثني الحسن بن صالح، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله به.

قلت: قد أخرجه من وجه آخر أبو يوسف القاضي في (الآثار، ٦٠)، فقال: عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: في التكبير أيام التشريق: (من دبر صلاة الفجر يوم عرفة إلى دبر صلاة العصر من يوم النحر، وكان يكبر فيقول: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد).

قلت: ولأبي حنيفة فيه إسناد آخر ذكرناه في الأثر رقم: (١٦٨) فليُنظَر، وقد رُوي من وجه ثان عن ابن مسعود رضي الله عنه، وهو:

ما أخرجه ابنُ أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ١٨)، فقال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن الأسود، قال: كان عبد الله يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من يوم النحر، يقول: (الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله=

١٨٤ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن شريك، قال: سألت أبا إسحاق عن تكبير علي وعبد الله؟، قال: «كان يكبران، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد»(١).

١٨٥ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن إبراهيم، قال: «كانوا يوم عرفة، ويوم النحر أو الغد، يقول أحدهم، وهو مُسْتَقْبِلٌ القبلةَ في دُبُرِ الصلاة: الله

= أكبر، ولله الحمد).

قلت: وقد أخرجه المؤلف من وجه آخر، فليُنظر الحديث رقم: (١٥٩)، وهذا الأثر صحيح بمجموع طرقه.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ١٨)، فقال: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا شريك فذكر المسألة.

قلت: صححت هذا الأثر على الرُّغم من الكلام الوارد في حق شريك النخعي، لأنه هنا أخبر عن مسألة سألها أبا إسحاق السبيعي، وهذا ليس من باب الرواية، وأما أبو إسحاق السبيعي فقد رأى علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ، ولم يسمع منه، وكذلك عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ، فإنه لم يسمع منه، وحكايته عن ابن مسعود تشهد لها الآثار السابقة، وأما ما حكاه عن علي ـ رضي الله عنه ـ، فقد رُوي عنه موصولاً من وجه آخر، وهو:

ما أخرجه ابن المنذر في (الأوسط، ٤/ ٣٠٤)، والطبراني في (فضل عشر ذي الحجة، ٤٩)، عن علي بن عبد العزيز، حدثنا حجاج بن المنهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن الحجاج، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضُمرة: أن علياً كان يكبر يوم عرفة من صلاة الصبح إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق، يقول: (الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد).

قلت: هذا الأثر سبق تخريجه في الحديث رقم: (١٥٤)، وبينتُ هناك ضَعفه بسبب ضَعف الحجاج بن أرطأة وعنعنته، لأنه مدلس.

أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد، قبل أن ينحرف»[١].

١٨٦ ـ حدثنا الحسين، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا عبد الرحمن، أظنُّه[٢] ـ أنا أشُكُّ ـ عن سفيان، عن منصور، قال: قلت لإبراهيم: ما أقول؟، قال: قل: «الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر[٣]، ولله الحمد»[٤].

هذا آخر الكتاب، لم يبق من آخره إلا الحمد لله رب العالمين كثيراً، وصلى الله وسلم على السيد المصطفى نبيه محمد، وعلى آله (. . .) الطاهرين، وسلم تسليماً[٥].

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه، ٣/ ١٧)، فقال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن إبراهيم فذكر نحوه.
قلت: هذا الأثر صحيح الإسناد.
(٢) الكلمة غير واضحة بالأصل، والظاهر أن الشك من المؤلف.
(٣) كذا بالأصل، بتكبير واحد، ولعل التكبير الثاني سَقَط من الأصل.
(٤) لم أقف عليه عند غير المؤلف، وهو صحيح الإسناد.
(٥) بعض كلمات الدعاء غير واضحة بالأصل.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

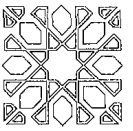

خاتمة نتائج البحث

بعد أن منَّ الله تعالى علي بإتمام تحقيق هذا الكتاب، وكذلك إنجازِ تلك الدراسة التي مهَّدتُ بها للنص المحقَّق، فإن أهم الفوائدِ المستخلصة من هذا العمل المبذول، كالآتي:

١ ـ أن تاريخ أمتنا الإسلامية زاخر بخيرة العلماء وأفذاذهم، ومن هؤلاء العلماء الفحول: القاضي المحاملي صاحب هذا التوليف؛ إذ إن ترجمته ومشيخته تشهدان له بالإمامة والرياسة في العلم.

٢ ـ التنبيه على نوع آخر من طُرُق خدمة السنة النبوية الشريفة؛ وذلك بالتأليف في باب من أبواب الفقه، ولَمِّ ما ورد فيه من أحاديث وآثار.

٣ ـ بيان أهمية صلاة العيدين في شريعتنا الغراء، وكذا كل الأحكام المتعلقة بالعيدين التي شرَّعها الشارع للمكلَّفين، وذلك باستيعاب لا تجده في كتب السنة الجامعة لشتى الأبواب.

٤ ـ الدِّلالة على سُمُوِّ مكانة العيدين عند المسلمين، وبالخصوص عند العلماء الذين بادروا في التأليف في بيان أحكامهما طِبقاً لما أتت به السنة النبوية، رداً على بعض الحكام الذين خالفوا الهدي النبوي في صلاة العيدين.

٥ ـ ظهور دقة نظر وفهم المؤلف؛ وذلك من خلال معاني تراجم الأبواب التي تدل على معاني الأحاديث والآثار دِلالة مطابقة، مما يبرز منزلة المؤلف من الفقه والاستنباط.

٦ ـ تفرد المؤلف ببعض الأحاديث والآثار التي لم أقف عليها عند غيره، وكذا تفرده ببعض الطرق التي لم ألفها في غير كتابه.

٧ ـ عدم التزام المؤلف بالصحة فيما يورده من أحاديث وآثار، بل قد يورد الصحيح والضعيف.

٨ ـ عدم شهرة هذا الكتاب بخلاف باقي كتب المؤلف التي اتصلت أسانيد جل المتأخرين بها، فإنني لم أجد من ذكر هذا الكتاب، أو أورد إسناده إليه، ولا أدري سبب خمول هذا الكتاب.

فهذه بعض الفوائد المستفادة من هاته الدراسة والتحقيق، وهناك فوائد أخرى أشرنا إليها في الدراسة، وفي الختام أسأل الله تعالى أن يتقبل عملي هذا خالصاً لوجهه، وأن يجعله في ميزان حسناتي، وفي ميزان من كان سبباً في ابتدائه وإتمامه، والصلاة والسلام على محمد خير المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفهارس

فهرس الآيات.
فهرس الأحاديث.
فهرس الآثار.
فهرس مشايخ المؤلف.
فهرس مسانيد الصحابة والصحابيات.
فهرس الرواة.
فهرس المصادر والمراجع.
فهرس أبواب الكتاب.
فهرس موضوعات الدراسة.

* * *

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الآيات

الآية	رقم الحديث
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾	١١٣
﴿وَلِتُكۡمِلُواْ ٱلۡعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾	١١٣
﴿قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡ عَلَيۡكُمۡۖ﴾	١١٣
﴿سَنَجۡزِي ٱلَّذِينَ يَصۡدِفُونَ عَنۡ ءَايَٰتِنَا سُوٓءَ ٱلۡعَذَابِ بِمَا كَانُواْ يَصۡدِفُونَ﴾	١١٣
﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾	١١٣
﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ سَيُرِيكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ فَتَعۡرِفُونَهَاۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ﴾	١١٣
﴿وَلَنَجۡزِيَنَّ ٱلَّذِينَ صَبَرُوٓاْ أَجۡرَهُم بِأَحۡسَنِ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾	١١٣
﴿إِنَّ إِبۡرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتٗا لِلَّهِ حَنِيفٗا﴾	١١٣
﴿مَّٰكِثِينَ فِيهِ أَبَدٗا﴾	١١٣
﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾	١١٣
﴿مَلُومٗا مَّدۡحُورٗا﴾	١١٣
﴿قُلِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَىٰٓۗ ءَآللَّهُ خَيۡرٌ أَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾	١١٣
﴿فَلِلَّهِ ٱلۡحَمۡدُ رَبِّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَرَبِّ ٱلۡأَرۡضِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾	١١٣
﴿وَإِذۡ بَوَّأۡنَا لِإِبۡرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلۡبَيۡتِ﴾	١١٣
﴿فَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَا صَوَآفَّۖ﴾	١١٣
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا﴾	١١٣
﴿وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا﴾	١١٣
﴿قٓۚ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ﴾	١٢، ١٣

﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلۡقَمَرُ﴾ ..... ١٢، ١٣
﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِي جَعَلَ فِي ٱلسَّمَآءِ بُرُوجٗا﴾ ١١٣
﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ ..... ١، ١٤، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢
﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾ ..... ١٤، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢
﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾ ١١٣
﴿ٱلَّذِي يَنۡهَىٰ ۝٩ عَبۡدًا إِذَا صَلَّىٰٓ﴾ ٥١
﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ ١
﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٞ﴾ ١

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الأحاديث

طرف الحديث	راويه	رقمه
«أبصرت رسول الله ﷺ، وأبي مُرْدِفِي»	الهرماس بن زياد الباهلي	١٠١
«أن أبا بكر دخل عليها»	عائشة	١٣٨
«إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا»	البراء بن عازب	١١٦
«أن الحبشة كانوا يلعبون»	عائشة	١٣٤
«أن رسول الله كان إذا غدا»	عبد الله بن عمر	١٤٠
«أن رسول الله كان إذا خرج»	عبد الله بن عمر	٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩
«أن رسول الله كان يخرج يوم العيد والعَنَزَة بين يديه»	عبد الله بن عمر	٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥
«أن رسول الله خطب يوم العيد»	أبو سعيد الخدري	١١٠، ١١١
«أن رسول الله صلى ركعتين»	البراء بن عازب	٨٨
«أن رسول الله كان يصلي يوم العيد»	أبو سعيد الخدري	٨٩
«أن رسول الله كان إذا غدا»	عبد الله بن عمر	١٤٠
«أن رسول الله كان يخرج»	سعد بن أبي وقاص	١٤٤
«أن رسول الله كان يكبر يوم الفطر»	الزهري	١٧٤، ١٧٥
«أن رسول الله لم يصل قبلها ولا بعدها»	عبد الله بن عمرو بن العاص	٤٣، ٤٤، ٤٥
«أن رسول الله خرج يوم الفطر»	جابر بن عبد الله	٨٥
«أن رجلاً سأل أبا واقد الليثي»	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	١٢

«أنه كان يقرأ في العيدين»	عبد الله بن عباس	١٤
«أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي»	عبيد الله بن عبد الله	١١
«أن النبي أخذ يوم العيد»	عبد الله بن عمر	١٤١
«أن النبي كان يقرأ في العيدين»	سمرة بن جندب	١٦، ١٧
«أن النبي كان يقرأ في العيدين»	النعمان بن بشير	٢٠
«أن النبي قرأ في العيدين»	الشعبي	٢٢
«أن النبي أخذ يوم العيد»	عبد الله بن عمر	١٤١
«أن النبي كانت تركز بين يديه»	عبد الله بن عمر	٣٠
«أن النبي صلى العيد بالمصلى مستنداً لحربة»	أنس بن مالك	٣٧
«أن النبي لم يصل قبلها ولا بعدها»	جابر بن عبد الله	٤٢
«أن النبي خرج يوم العيد فصلى ركعتين»	عبد الله بن عمر	٤٦
«أن النبي ﷺ خرج يوم عيد فصلى»	عطاء بن أبي رباح	١٢٥
«أن النبي كان لا يصلي قبل العيد ولا بعده»	سعد القرظ	٤٩
«أنه كان عندها جاريتان تغنيان»	عائشة	١٣٦
«أول من أخرج المنبر في يوم عيد»	رجاء بن ربيعة	٩٢
«أيْ بُنَيّ، ترى ذاك صاحب الجمل»	نبيط بن شريط	١٠٤
«تَصَدَّقْنَ ولو من حُلِيِّكُن»	زينب امرأة عبد الله	٨٧
«اتخذ مروان منبراً»	سعيد بن أبي سعيد	٩٣
«خرج النبي يوم العيد فصلى ركعتين»	عبد الله بن عباس	٣٨، ٣٩، ٤٠
«خرج النبي في أضحى أو فطر»	أبو سعيد الخدري	٨٦
«خرج إلينا رسول الله يوم أضحى»	البراء بن عازب	٩٠
«خطب رسول الله في العيدين»	جابر بن عبد الله	٩٧
«خطبنا رسول الله يوم النحر»	عن رجل من أصحاب رسول الله	١٠٠
«دخل عليَّ أبو بكر»	عائشة	١٣٧
«رأيت رسول الله يخطب الناس»	نبيط بن شريط	١٠٢، ١٠٣

«رأيت رسول الله يخطب الناس»	العداء بن خالد بن هوذة	١١٢
«رأيت النبي يخطب الناسَ»	أبو كاهل	٩٤، ٩٨، ٩٩
«رأيت رسول الله يوم العيد يصلي»	أبو سعيد الخدري	١٢١
«ركزت العَنَزَة بين يدي رسول الله»	عبد الله بن عباس	٣٦
«سألني عمر بن الخطاب عما قرأ رسول الله»	أبو واقد الليثي	١٣
«شهدت الصلاة مع رسول الله»	عبد الله بن جابر	٩٥، ١١٧
«شهدت رسول الله يوم عيد»	عبد الله بن السائب	١٢٤
«شهدت مع رسول الله العيد»	عبد الله بن عباس	١٢٠
«شهدت النبي ﷺ يوم الأضحى خطب»	البراء بن عازب	١١٩
«صلى بنا رسول الله في يوم عيد»	عن رجل	٣
«كان إذا نزل عن المنبر يوم النحر ذبح»	عبد الله بن عمر	١٢٨
«كان رسول الله إذا أتى المصلى»	أبو سعيد الخدري	٤١
«كان رسول الله إذا كان يوم عيد»	أنس بن مالك	١٠٥
«كان النبي ﷺ إذا خرج يوم العيد»	أبو هريرة	١٤٢
«كان رسول الله يقرأ»	النعمان بن بشير	٢١
«كان رسول الله ﷺ يَسْتُرُني بردائه»	عائشة	١٣٥
«كان رسول الله يقرأ في العيدين»	سمرة بن جندب	١٨
«كان النبي ﷺ إذا خرج إلى العيد»	عبد الله بن عباس	١٤٣
«كان يوم عيد وكان أهل المدينة يلعبون»	أبو الحسين المدني	١٣٩
«كل شيء رأيت رسول الله يفعله»	قيس بن سعد	١٣٢، ١٣٣
«لا تنسوا أربع وأربع»	عن رجل	٢
«كنت أغدو مع أصحاب رسول الله»	بكر بن مبشر الأنصاري	١٤٥
«كنا جلوساً بالمصلى فجاء رسول الله»	البراء بن عازب	٩٦

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

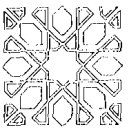

فهرس الآثار

طرف الأثر	راويه	رقمه
(أذكرتَ عن سعيد بن ذي حُدَّان)	أبو إسحاق السبيعي	٥٨
(أرسل الوليد بن عقبة بعد العشاء إلى رهط)	كردوس التغلبي	٦
(أن أبابكر الصديق قرأ في العيد بالبقرة)	أنس بن مالك	٢٣
(أن أباه كان لا يصلي قبلها)	هشام بن عروة	٦٥
(أن أباه كان يصلي يوم العيد)	عبد الله بن بريدة	٨٣
(أن أميراً كان بالكوفة)	إبراهيم النخعي	٨
(أن أنس، وأبا بَرْزَة، والحسن)	قتادة	٧٢
(أن ابن مسعود كان يصلي بعد العيد)	الشعبي	٧٥، ٧٦
(أن حذيفة وأبا مسعود خرجا في يوم عيد يناديان)	هلال بن الأسود	٤٨
(أن رجلاً من قريش كان على الكوفة)	إبراهيم النخعي	٧
(أن عبد الله كان يكبر في الفطر والأضحى)	الأسود وعلقمة	٤
(أن عبد الله كان يكبر)	الأسود وأصحابه	١٥٩
(أن عبد الله كان يكبر)	الأسود	١٦٠
(أن علي بن أبي طالب صلى بالناس يوم عيد)	رجل من أهل الكوفة	٥٠، ٥١
(أنهم كانوا يصلون يوم العيد)	جابر بن زيد والحسن وسليمان التيمي	٧١
(أنه كان يصلي يوم العيد)	الأسود بن يزيد	٧٤

(أنه كان يقول في التكبير)	عبد الله بن مسعود	١٨٣
(أنه كره أو كان لا يصلي قبل الإمام)	علقمة بن قيس	٦١
(أنه كرهه)	عبادة بن الصامت	١٥١
(أنه كان ينكر دعوة الناس)	القاسم بن مخيمرة	١٥٢، ١٥٣
(أنه كان يكبر من صلاة الغداة)	علي بن أبي طالب	١٥٦
(أنه كان يكبر في صلاة الفجر)	علي بن أبي طالب	١٥٧
(أنه كان يكبر بعد يوم النحر)	علي بن أبي طالب	١٥٨
(أنه كان يفعل ذلك)	علقمة بن قيس	١٦١
(أنه كان يكبر في صلاة الفجر)	عبد الله بن مسعود	١٦٧
(أنه كان يكبر في صلاة الظهر)	عبد الله بن عباس	١٧٠
(أنه كان يكبر في صلاة الظهر)	عبد الله بن عمر	١٧٣
(أنه كان يكبر من صلاة الظهر)	سعيد بن جبير	١٧٦
(أنه كان يُكَبِّر من صلاةِ الظهرِ)	الحسن البصري	١٧٧
(أنه كان يكبر من صلاة الغداة)	إبراهيم النخعي	١٧٨، ١٧٩
(أنه قال في التكبير أيام التشريق)	إبراهيم النخعي	١٨٠
(أنه سأل مسروقاً عن الصلاة في العيد)	عمرو الأصم	٦٢
(أنه كان يكرهه)	عطاء بن أبي رباح	١٢٣
(أنه كان يأتي المسجد)	عبد الله بن عمر	١٢٩
(أنها شهدت سعد بن أبي وقاص في العيد)	أم هلال بن خباب	١٢٦، ١٢٧
(أنهما كانا لا يصليان قبل الصلاة يوم الخروج)	علقمة والأسود	٥٩
(إني لأنظر إلى علي بن أبي طالب)	أبو عثمان العجلي	١١٨
(بين كل تكبيرتين من صلاة العيد)	عطاء بن أبي رباح	١٠
(التكبير من صلاة الصبح يوم عرفة)	عبد الله بن مسعود	١٦٨
(جاء علي على ناقة في يوم عيد)	عبد الرحمن بن أبي ليلى	١٠٦
(الجهر في صلاة العيدين من السنة)	علي بن أبي طالب	٢٤

(خرجت مع مسروق وشُريح)	الشعبي	٦٤
(خرجت مع عامر ورجل آخر)	إسماعيل بن أبي خالد	٦٦
(خرجت مع عامر في يوم عيد)	إسماعيل بن أبي خالد	٦٧
(خرجنا يوم عيد فاختلفنا في الصلاة)	عبد الله بن الحارث	٧٠
(خطبنا المغيرة بن شعبة يوم عيد)	علي بن ربيعة الوالبي	١٠٧
(خطبنا المغيرة بن شعبة يوم عيد على بُخْتِية)	أبو حية الكلبي	١٠٨
(خطبنا المغيرة بن شعبة يوم)	عبد الله بن يسار	١١٥
(رأوا أنس بن مالك يصلي)	أيوب وقتادة وسليمان التيمي	٦٩
(رأيت أبا صالح مَيْسَرة يصلي يوم العيد)	عطاء بن السائب	٥٢
(رأيتُ عبد الله بن أبي أوفى، وابن عمر)	الشعبي	٥٥
(رأيت الحسن يصلي يوم العيد)	قرة بن خالد	٧٣
(رأيت أنساً جاء يوم العيد)	أبو البختري	٧٧
(رأيت المغيرة بن شعبة صلى في العيد)	عبد الملك بن عمير	١٠٩
(رأيت سعيد بن جبير، ومجاهد)	يزيد بن أبي زياد	٨١
(رأيت أبي توضأ في يوم عيد)	عبد الله بن بريدة	٨٤
(سألت أبا إسحاق عن تكبير)	شريك القاضي	١٨٤
(سألت علقمة عن الصلاة يوم العيد)	سعيد بن ذي حدان	٥٧
(سألت مسروقاً عن الصلاة يوم العيد)	عمرو الأصم	٦٣
(سألت شيخاً من آل أنس عن القراءة في العيدين)	عمارة بن زاذان	١٩
(استخلف علي ـ رضي الله عنه ـ أبا مسعود الأنصاري)	ثعلبة بن زهدم	٤٧
(سمعت سعيد بن ذي حُدَّان)	أبو إسحاق السبيعي	٥٦، ٧٨
(صلاة العيدين ركعتين ركعتين)	إبراهيم النخعي	٢٥
(في صلاة العيد بين كل تكبيرتين)	عبد الله بن مسعود	٩
(قل: الله أكبر، الله أكبر)	إبراهيم النخعي	١٨٦
(كان أصحاب النبي ﷺ إذا التقوا)	جبير بن نفير	١٤٧

(كان علقمة يصلي بعدها أربعا)	إبراهيم النخعي	٧٩، ٨٠
(كان علقمة لا يصلي قبل العيد)	إبراهيم النخعي	٦٠
(كان علي يكبر غداة)	أبو عبد الرحمن السلمي	١٥٤، ١٥٥
(كان عبد الله يكبر من صلاة النحر)	عمير بن سعيد	١٦٤
(كان عبد الله يكبر من صلاة الفجر)	إبراهيم النخعي	١٦٥
(كان ابن عباس يكبر من غداة)	عكرمة مولى ابن عباس	١٧١، ١٧٢
(كان يقول في التكبير أيام التشريق)	مكحول	١٨١
(كان ابن عباس يقول في التكبير)	عكرمة	١٨٢
(كان يصلي بعد صلاة العيدين)	إبراهيم النخعي	٨٢
(كانوا يكرهون الكلام في العيدين)	أبو إسحاق السبيعي	١٢٢
(كانوا يوم عرفة، ويوم النحر)	إبراهيم النخعي	١٨٥
(لا بأس أن يقول الرجل للرجل)	عطاء الخراساني	١٤٨، ١٤٩
(لقيت يونس في يوم عيد)	شعبة	١٥٠
(لقيت واثلة بن الأَسْقَع في يوم عيد)	أبو حبيب بن عمر الأنصاري	١٤٦
(لم يصل قبل العيد ولا بعدها)	عثمان بن أبي هند	٦٨
(لما كان يوم الفطر خرجنا مع أبي موسى الأشعري)	أبو كنانة القرشي	١، ٩١، ١١٣
(من فاته العيدان)	عبد الله بن مسعود	١٣٠
(من فاته العيد)	عبد الله بن مسعود	١٣١
(نُبئت أن حذيفة وابن مسعود أو أحدهما)	محمد بن سيرين	٥٣، ٥٤
(يبدأ فيكبر أربعاً ثم يقرأ)	عبد الله بن مسعود	٥
(يكبر من بعد صلاة الصبح)	عبد الله بن مسعود	١٦٦
(يكبر الإمام يوم العيد ستاً)	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	١١٤
(يكبر الإمام يوم عرفة عند الظهر)	عبد الله بن عباس	١٦٩

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس مشايخ المؤلف

اسم العلَم	رقم أول رواية له
إبراهيم بن هانئ	١٧
أبو بكر بن زنجويه	٣٩
أحمد بن بشر بن عبد الوهاب	٣
أحمد بن سعد الزهري	١٢٠
أحمد بن عمر السمسار	٤١
أحمد بن منصور المرْوَزي	٦٩
أحمد بن منصور الرمادي	٢٨
إسماعيل بن أبي الحارث	١٣٢
جعفر بن محمد	٥٤
الحسن بن أبي الربيع	١٨
الحسن بن محمد	٢٠
الحسين بن الأسود العجلي	٢٢
حفص بن عمرو الربالي	٦٦
حماد بن إسحاق	٧٠
زياد بن أيوب	٥٩
سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي	٦
سَلْم بن جنادة	١٦

عبد الله بن شبيب ٤٩
عبد الملك بن محمد ٤٠
العباس بن أبي طالب ٣٠
العباس بن عبد الله ٢١
العباس بن محمد ١٣
علي بن أحمد الجواربي ١
علي بن داود ٣٢
علي بن سهل البزاز ١٢٨
علي بن شعيب البزاز ١٤٤
فضل بن سهل ٢
محمد بن أحمد بن الجنيد ١٤
محمد بن إسماعيل البخاري ٣٥
محمد بن إسحاق ٣٧
محمد بن إسحاق بن سعيد الخياط ١١٤
محمد بن أبي القاسم (جار حجاج) ١٠٩
محمد بن حسان الأزرق ٤
محمد بن الحسين بن إبراهيم بن إشكاب ١٩
محمد بن صالح الأنماطي ٩
محمد بن عبد الله بن منصور أبو إسماعيل البَطِّيخي ٣٧
محمد بن عبد الله المخرمي ٧٣
محمد بن عبد الله الزهيري أبو بكر ١٠٥
محمد بن عبد الملك الواسطي ٥٣
محمد بن عثمان بن كرامة العبسي ٢٦
محمد بن عمرو بن حنان ١٤٣
محمد بن الوليد البسري ٥

محمد بن يزيد أخو كرخويه ٦٠
المهنَّى بن يحيى ١٤٧
موسى بن خاقان ٤٧
يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي ١٤
يعقوب بن يوسف القزويني ٢٤
يوسف بن موسى ١٢

الكنى

أبو الطاهر الدمشقي = أحمد بن بشر بن عبد الوهاب

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس مسانيد الصحابة

اسم الصحابي	أرقام مروياته
أنس بن مالك	١٩ ـ ٢٣ ـ ٣٧ ـ ٧٠ ـ ١٠٥
جابر بن عبد الله	٤٢ ـ ٨٥ ـ ٩٥ ـ ٩٧ ـ ١١٧
جبير بن نفير	١٤٧
الحارث بن مالك	١١ ـ ١٢ ـ ١٣
سعد القرظ	٤٩
سعد بن مالك	٤١ ـ ٨٦ ـ ٨٩ ـ ١١٠ ـ ١٢١
سعد بن أبي وقاص	١٤٤
سمرة بن جندب	١٦ ـ ١٧ ـ ١٨
عبادة بن الصامت	١٥١
عبد الله بن عباس	١٤ ـ ١٥ ـ ٣٦ ـ ٣٨ ـ ٣٩ ـ ١٢٠ ـ ١٤٣ ـ ١٦٩ ـ ١٧٠ ـ ١٧١ ـ ١٧٢ ـ ١٨٢
عبد الله بن عمر	٢٦ ـ ٢٧ ـ ٢٨ ـ ٢٩ ـ ٣٠ ـ ٣١ ـ ٣٢ ـ ٣٣ ـ ٣٤ ـ ٣٥ ـ ٤٦ ـ ١٢٨ ـ ١٢٩ ـ ١٤٠ ـ ١٤١ ـ ١٧٣
عبد الله بن عمرو بن العاص	٤٣ ـ ٤٤ ـ ٤٥
عبد الله بن مالك	٩٤ ـ ٩٨ ـ ٩٩
عبد الله بن مسعود	٤ ـ ٥ ـ ٦ ـ ٧ ـ ٨ ـ ٩ ـ ٧٦ ـ ١٣٠ ـ ١٣١ ـ ١٦٢ ـ ١٦٣ ـ ١٦٦ ـ ١٦٧ ـ ١٦٨ ـ ١٨٣
عبد الله بن السائب	١٢٤
عبد الرحمن بن صخر	١٤٢

العداء بن خالد بن هوذة ١١٢
علي بن أبي طالب ٢٤ ـ ٥٠ ـ ٥١ ـ ١٠٦ ـ ١٥٤ ـ ١٥٥ ـ ١٥٦ ـ ١٥٧ ـ ١٥٨ ـ ١٦٤
عمر بن الخطاب ..... ١١ ـ ١٣
قيس بن سعد بن عبادة ..... ١٣٢ ـ ١٣٣
النعمان بن بشير ..... ٢٠ ـ ٢١
الهرماس بن زياد الباهلي ١٠١
نبيط بن شريط ..... ١٠٢ ـ ١٠٣ ـ ١٠٤

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الكنـى

أبو سعيد الخدري = سعد بن مالك
أبو كاهل = عبد الله بن مالك
أبو هريرة الدوسي = عبد الرحمن بن صخر
أبو واقد الليثي = الحارث بن مالك

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

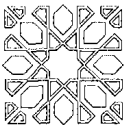

فهرس مسانيد الصحابيات

اسم العلم	أرقام مروياته
الربيع بنت معوذ بن عفراء	١٣٩
زنيب امرأة عبد الله بن مسعود	٨٧
عائشة بنت أبي بكر الصديق	١٣٤ ـ ١٣٥ ـ ١٣٦ ـ ١٣٧ ـ ١٣٨
أم هلال بن خباب	١٢٦ ـ ١٢٧

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

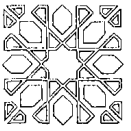

فهرس الرواة

اسم الراوي	أرقام مروياته
آدم بن أبي إياس	١١٦
أبان بن عبد الله البجلي	٤٦
إبراهيم بن سويد	١٤٥
إبراهيم بن محمد	٣٣
إبراهيم بن محمد بن المنتشر	٢٠ ـ ٢١
إبراهيم بن المنذر	١٣٨
إبراهيم بن يزيد النخعي	٧ ـ ٨ ـ ٩ ـ ٢٥ ـ ٥٩ ـ ٦٠ ـ ٦١ ـ ٧٩ ـ ٨٠ ـ ٨٢ ـ ١٦١ ـ ١٦٣ ـ ١٦٥ ـ ١٦٦ ـ ١٦٧ ـ ١٦٨ ـ ١٧٨ ـ ١٧٩ ـ ١٨٠ ـ ١٨٥ ـ ١٨٦
أحمد بن الدورقي	١٥٠
أحمد بن صالح	٣٧
إسحاق بن سالم	١٤٥
إسحاق بن سليمان الرازي	٢٩
إسحاق بن محمد الأزرق	٤٧ ـ ١٧٨ ـ ١٧٩
إسحاق بن هشام التمار	١٢٠
إسماعيل بن أبي خالد	٦٤ ـ ٦٦ ـ ٦٧ ـ ٩٤ ـ ٩٨
إسماعيل بن رجاء	٩٢
إسماعيل بن زكريا	٢٨
إسماعيل بن عمر أبو المنذر	١٢٩

إسماعيل بن عياش ١٤٧
الأسود بن هلال ٤٨
الأسود بن يزيد ..... ٤ ـ ٥٩ ـ ٧٤ ـ ١٥٩ ـ ١٦٠
أشعث بن سوار ٦
أشعث بن أبي الشعثاء ..... ٤٧ ـ ٤٨
أنيس بن أبي يحيى ١٤٥
عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي .... ٣٠ ـ ٣١ ـ ٣٢ ـ ٣٣ ـ ١٣٥ ـ ١٣٧ ـ ١٥٢ ـ ١٨١
أيوب السختياني ٦٩
البراء بن عازب ..... ٨٨ ـ ٩٠ ـ ٩٩ ـ ١١٦ ـ ١١٩
بشر بن عمر ..... ٤٠ ـ ٤٨ ـ ٥٢ ـ ١٢١
بقية بن الوليد ..... ١٤٣ ـ ١٤٦ ـ ١٤٩
بكر بن مبشر الأنصاري ١٤٥
ثعلبة بن زهدم ٤٧
جابر بن زيد ٧١
جابر بن يزيد الجعفي ..... ١٢٠ ـ ١٣٢ ـ ١٣٣
جرير بن عبد الحميد ..... ٢٥ ـ ٨٢ ـ ١٥٨ ـ ١٨٥
الحارث الأعور ..... ٢٤ ـ ١٥٦
الحارث بن سليمان الرازي ٣٢
حبيب بن سالم ..... ٢٠ ـ ٢١
حبيب بن عمر الأنصاري ١٤٦
الحجاج بن أرطأة ..... ١٨ ـ ٨٥ ـ ١٣٠
حجاج بن محمد المصيصي ١٥٠
الحجاج بن المنهال ..... ٣٩ ـ ٥٠ ـ ٥١ ـ ٦٥ ـ ١٣٩
حذيفة بن اليمان ٦
حرملة بن يحيى ٣٧

حسام بن مصك ١٠٥
الحسن البصري ..... ٧١ ـ ١٧٧
الحسن بن بشر ١٤٤
الحسن بن صالح ١٨٣
الحكم بن عتيبة ..... ٧ ـ ٣٧ ـ ٧٤ ـ ١٦٦
الحكم الغزال أبو بكار ..... ١٧١ ـ ١٧٢ ـ ١٨٢
حماد بن أسامة ٩٩
حماد بن أبي سليمان ..... ٧ ـ ٨ ـ ٩
حماد بن سلمة ..... ٦١ ـ ٨٠ ـ ١٣٩ ـ ١٦٨
حماد بن زيد ٦٥
حميد الطويل ..... ٢٣ ـ ١٧٧
حيوة بن شريح ..... ١٤٦ ـ ١٤٩ ـ ١٥٣
حي الكوفي ١٠٨
خالد بن إلياس ١٤٤
خالد بن ذكوان ١٣٩
خالد بن مخلد ١٢
خالد بن يزيد ..... ٣٤ ـ ٣٥
خصيف الجزري ..... ١٦٩ ـ ١٧٠
داود بن قيس ..... ٨٩ ـ ١١٠
داود بن أبي هند ١١٦
دحيم الدمشقي ٣١
ذؤيب بن عمامة ٤٩
الربيع بن مسلم ١١٨
رجاء بن ربيعة ٩٢
زائدة بن قدامة ..... ٥٤ ـ ٥٨ ـ ٦٤ ـ ٦٧ ـ ١٠٦ ـ ١٣١ ـ ١٥٤

زبيد اليامي ..... ٩٠ ـ ١١٦
زكريا بن أبي زائدة ١١٩
زكريا بن عدي ٤١
زهير بن حرب ١١١
زياد بن عبد الله ٥٩
زياد بن أبي زياد الجصاص ..... ١ ـ ٩١ ـ ١١٣
زيد بن عقبة ..... ١٦ ـ ١٧ ـ ١٨
زيد بن أسلم ٨٦
زيد بن واقد ١٥١
سفيان الثوري ..... ٤ ـ ١٠ ـ ١٥ ـ ١٦ ـ ٢٣ ـ ٤٧ ـ ٥٧ ـ ٧٥ ـ ١٠٣ ـ ١١٤ ـ
١٢٢ ـ ١٢٣ ـ ١٢٥ ـ ١٣١ ـ ١٥٩ ـ ١٦٠ ـ ١٦١ ـ ١٦٢ ـ ١٦٣ ـ ١٧٦ ـ ١٨٦
سفيان بن عيينة ٤٣
سعد بن عمار ٤٩
سعيد بن جبير ..... ٣٨ ـ ٣٩ ـ ١٧٦
سعيد بن أبي خالد ٩٤
سعيد بن أبي سعيد ٩٣
سعيد بن الربيع ٨٧
سعيد بن فيروز ٧٧
سعيد بن أبي مريم ٨٥
سعيد بن أبي هلال ٣٥
سعيد بن الحارث ١٤٢
سعيد بن ذي حدان ..... ٥٦ ـ ٥٧ ـ ٥٨ ـ ٧٨
سعيد بن سليمان ١٢٢
سعيد بن عبيد الطائي ١٠٧
سلمة بن نبيط ..... ١٠٢ ـ ١٠٣ ـ ١٠٤

سليمان بن مهران الأعمش ..... ٥٤ ـ ٦٠ ـ ٧٩ ـ ٨٧ ـ ٩٢ ـ ١١٥ ـ ١٦٥ ـ ١٧٨
سليمان الأنصاري ١٤٣
سليمان بن بلال ٣٧
سليمان بن حيان ..... ٦٠ ـ ٧٩
سليمان بن داود الزهراني ١٢٦
سليمان بن طرخان التيمي ..... ٦٩ ـ ٧١
شبابة بن سوار ..... ٢٠، ٣٤
شريك بن عبد الله القاضي ..... ١٣٢ ـ ١٣٣ ـ ١٥٦ ـ ١٧٠ ـ ١٨٤
شريح القاضي ٥٥
شعبة بن الحجاج ٥ ـ ٧ ـ ٨ ـ ٢٠ ـ ٣٨ ـ ٣٩ ـ ٤٠ ـ ٤٨ ـ ٥٢ ـ ٥٦ ـ ٦١ ـ ٦٢ ـ ٦٣ ـ ٦٩ ـ ٧٤ ـ ٧٨ ـ ٨٠ ـ ٨٧ ـ ١٠٠ ـ ١١٦ ـ ١٥٠ ـ ١٦٦ ـ ١٦٨ ـ ١٨٠
شعيب بن محمد ..... ٤٣ ـ ٤٤ ـ ٤٥
شقيق بن سلمة ٨٧
صالح الثوري ..... ٧٥ ـ ٧٦
صفوان بن عمرو ١٤٧
الضحاك بن مخلد ١٤
ضمرة بن سعيد ..... ١١ ـ ١٢ ـ ١٣
ضمرة بن ربيعة ١٤٨
طاوس بن كيسان ١٢٠
عاصم الأحول ٧٠
عامر الشعبي ٢٢ ـ ٥٥ ـ ٦٤ ـ ٦٦ ـ ٦٧ ـ ٧٣ ـ ٧٥ ـ ٧٦ ـ ٩٠ ـ ١١٦ ـ ١١٩ ـ ١٣٠ ـ ١٣١ ـ ١٣٢ ـ ١٣٣
عامر بن سعد ١٤٤
عبثر بن القاسم ١٠٩
عبد الأعلى الثعلبي ..... ١٥٤ ـ ١٥٥

عبد الله بن إدريس ..... ٣٨ ـ ٥٥ ـ ٨١
عبد الله بن أبي أوفى ٥٥
عبد الله بن حبيب ..... ١٥٤ ـ ١٥٥
عبد الله بن أبي موسى ٥
عبد الله بن بريدة ..... ٨٣ ـ ٨٤
عبد الله بن الحارث ٧٠
عبد الله بن حفص ٤٦
عبد الله بن صالح ٣٥
عبد الله بن عبد الرحمن ..... ٤٣ ـ ٤٤ ـ ٤٥
عبد الله بن عثمان ..... ٢٣ ـ ١٣٦ ـ ١٣٧ ـ ١٣٨
عبد الله بن عمر العمري ..... ١٢٨ ـ ١٤٠ ـ ١٤١ ـ ١٧٣
عبد الله بن عون ..... ٥٣ ـ ١١٦
عبد الله بن قيس ..... ١ ـ ٦ ـ ٨ ـ ٩١ ـ ١١٣
عبد الله بن محمد بن أبي الأسود ١٢٧
عبد الله بن محمد بن عقيل ٤١
عبد الله بن مسلمة القعنبي ١٤١
عبد الله بن معقل الكوفي ٥٥
عبد الله بن وهب ..... ٣٧ ـ ١٢٨
عبد الله بن يسار ١١٥
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ..... ١١ ـ ١٢ ـ ١٣ ـ ١١٤
عبيد الله بن عبد الله ١٤٣
عبيد الله بن عمر ..... ٢٦ ـ ٢٧ ـ ٢٨ ـ ٢٩
عبيد الله بن عمرو ٤١
عبيد الله بن موسى ..... ٨٨ ـ ٩٦ ـ ١١٩
عبد الخالق بن زيد الدمشقي ١٥١

عبد الرحمن بن جبير بن نفير ١٤٧
عبد الرحمن بن سعد المؤذن ٤٩
عبد الرحمن بن سليمان الرازي ٦
عبد الرحمن بن عبد القاري ١١٤
عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي ١٧
عبد الرحمن بن مهدي ..... ٤ ـ ١١ ـ ٥٧ ـ ٧٥ ـ ٨٣ ـ ١٢٢ ـ ١٢٣ ـ ١٥٩ ـ ١٨٦ ـ ١٦٠ ـ ١٦١ ـ ١٦٢ ـ ١٦٣
عبد الرحمن بن مغراء ٨٥
عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ١٥٣
عبد الرحمن بن أبي ليلى ..... ٨١ ـ ١٠٦
عبد الرزاق الصنعاني ..... ٤٥ ـ ٨٩
عبد الصمد بن عبد الوارث ٧٢
عبد العزيز بن أبي سليمان ١٣٨
عبد الكريم بن مالك الجزري ١٧٦
عبد المجيد بن وهب أبو عمرو ١١٢
عبد الملك بن إبراهيم الجدي ٦٩
عبد الملك بن أبي سليمان ..... ٤٢ ـ ٩٥ ـ ٩٧ ـ ١١٧
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ..... ١٠ ـ ١٢٣ ـ ١٢٤ ـ ١٢٥
عبد الملك بن عمرو ٧٣
عبد الملك بن عمير ١٠٩
عبد الواحد بن زياد ٧٠
عبد الواحد بن واصل ..... ١٧١ ـ ١٨٢
عثمان بن عطاء ..... ١٤٨ ـ ١٤٩
عثمان بن أبي هند ٦٨
عدي بن ثابت ..... ٣٨ ـ ٣٩ ـ ٤٠

عروة بن الزبير ..... ١٣٤ ـ ١٣٥ ـ ١٣٦ ـ ١٣٧ ـ ١٣٨
عطاء بن أبي رباح ..... ١٠ ـ ٤٢ ـ ٨٥ ـ ٩٥ ـ ٩٧ ـ ١١٧ ـ ١٢٣ ـ ١٢٤ ـ ١٢٥
عطاء بن السائب ..... ٥٢ ـ ١٥٨
عطاء بن يسار ٤١
عطاء الخراساني ١٤٨
عفان بن مسلم ..... ١١٦ ـ ١٣٩
عقبة بن صهيب بن أبي الصهباء ..... ٥٠ ـ ٥١
عقبة بن علقمة ٣٢
عقبة بن عمرو ..... ٦ ـ ٤٧ ـ ٤٨
عكرمة مولى ابن عباس ..... ٣٦ ـ ١٦٩ ـ ١٧٠ ـ ١٧١ ـ ١٧٢ ـ ١٨٢
عكرمة بن عمار ١٠١
العلاء أبو محمد النهدي ..... ٥٠ ـ ٥١
علقمة بن قيس ..... ٤ ـ ٩ ـ ٥٦ ـ ٥٧ ـ ٥٨ ـ ٥٩ ـ ٦٠ ـ ٦١ ـ ٧٨ ـ ٨٠ ـ ١٦١
علي بن بري ٣٠
علي بن ربيعة الوالبي ١٠٧
علي بن عاصم ٢٧
علي بن يونس ٧٦
عمر بن عبد العزيز ٦٨
عمرو الرازي ٢٤
عمرو بن الحارث ٨٧
عمرو بن شعيب ..... ٤٣ ـ ٤٤ ـ ٤٥
عمرو بن عبد الله الأصم ..... ٦٢، ٦٣
عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي .... ٤ ـ ٥ ـ ٢٤ ـ ٣٣ ـ ٥٦ ـ ٥٧ ـ ٥٨ ـ ٦٢ ـ ٦٣ ـ ٧٨ ـ ٨٦ ـ ١٢٢ ـ ١٥٦ ـ ١٥٩ ـ ١٦٠ ـ ١٨٣ ـ ١٨٤
عمرو بن محمد الناقد ٤٦

عمرو بن مرة ..... ١٠٠ ـ ١٦٢
عمارة بن زاذان ١٩
عمير بن سعيد ..... ١٥٧ ـ ١٦٤
عوف بن مالك ١٨٣
عون بن شيبل ..... ٨٣، ٨٤
عياض بن عبد الله بن أبي سرح ..... ٨٦ ـ ٨٩ ـ ١١٠ ـ ١٢١
عيسى بن المغيرة ١٣٨
عيسى بن يونس ٣٠
غيلان بن جامع ..... ٢١ ـ ١٦٢
الفضل بن دكين ..... ١٧ ـ ٩٠ ـ ١١٤ ـ ١٢٥ ـ ١٣٣
الفضل بن موسى ١٢٤
فليح بن سليمان ..... ١٣ ـ ١٤٢
القاسم بن عبد الرحمن ..... ٢ ـ ٣
القاسم بن مخيمرة ..... ١٥٢ ـ ١٥٣
قبيصة بن عقبة ١٠٣
قتادة بن دعامة ..... ٦٩ ـ ٧٢ ـ ١٠٥
قرة بن خالد ٧٣
قريش بن أنس ٧١
كردوس التغلبي ٦
الليث بن سعد ..... ٣٤ ـ ٣٥
ليث بن أبي سليم ٥٥
مالك بن أنس ..... ١١ ـ ١٢
مبشر بن إسماعيل الحلبي ١٤٧
مجاهد بن جبر ٨١
مجالد بن سعيد ١١٦

محل بن محرز ..... ١٦٣ ـ ١٦٧ ـ ١٧٩
محمد بن بكير الحضرمي ١٢٨
محمد بن جعفر ٥ ـ ٧ ـ ٨ ـ ٥٦ ـ ٦١ ـ ٦٢ ـ ٧٤ ـ ٧٨ ـ ٨٠ ـ ١٦٦ ـ ١٦٨ ـ ١٨٠
محمد بن جعفر بن أبي كثير ٨٦
محمد بن خازم ..... ٤٢ ـ ٩٧ ـ ١٦٤ ـ ١٦٥
محمد بن ربيعة ..... ٦٨ ـ ٧٧
محمد بن سعيد ٢٤
محمد بن سهم ٣٣
محمد بن سيرين ..... ٥٣ ـ ٥٤
محمد بن الصباح ..... ٢٨ ـ ١٢٤
محمد بن الصلت ١٤٢
محمد بن طلحة ٩٠
محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب ..... ١٢٩ ـ ١٧٤ ـ ١٧٥
محمد بن عبد الله ابن أخي الزهري ١٣٨
محمد بن عبد الله بن نمير ٢٦
محمد بن عبد الله بن الزبير ..... ٤٦ ـ ١٣٤ ـ ١٣٦
محمد بن عبيد ٩٢
محمد بن عمرو بن عطاء ..... ١٤ ـ ١٥
محمد بن الفضل عارم ٧٠
محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ٣٢ ـ ٣٣ ـ ١٣٥ ـ ١٣٧ ـ ١٣٨ ـ ١٤٣ ـ ١٧٤ ـ ١٧٥
محمد بن مصعب ..... ١٣٥ ـ ١٨١
محمد بن المنتشر ٢١
مروان بن الحكم ..... ٩٢ ـ ٩٣
مروان بن شجاع الخصيفي ١٦٩
مروان أبو عثمان العجلي ١١٨

مرة الطيب ٩٩
مسعر بن كدام ١٦
مسروق ١٣٠
مسلم بن إبراهيم ٩
مطرف بن طريف ..... ٢٤ ـ ١٣١
المعافى بن عمران ١٤٤
معاوية بن عمرو ..... ٥٤ ـ ٥٨ ـ ٦٤ ـ ٦٧ ـ ١٠٦ ـ ١٣١
معبد بن خالد ..... ١٦ ـ ١٧ ـ ١٨
معلى بن منصور ٢
المغيرة بن شعبة ..... ١٠٧ ـ ١٠٨ ـ ١٠٩ ـ ١١٥
المغيرة بن مقسم ..... ٢٥ ـ ٨٢ ـ ١٨٠
مكحول الشامي ..... ١٥١ ـ ١٨١
مهاجر بن مسمار ١٤٤
مهران الرازي ١٥
منصور بن المعتمر ..... ٥٩ ـ ١١٦ ـ ١٦١ ـ ١٨٥ ـ ١٨٦
موسى بن عبيدة ..... ١٤ ـ ١٥
موسى بن مسعود ١٠
أبو صالح ميسرة ٥٢
نافع مولى ابن عمر .... ٢٦ ـ ٢٧ ـ ٢٨ ـ ٢٩ ـ ٣٠ ـ ٣١ ـ ٣٢ ـ ٣٣ ـ ٣٤ ـ ٣٥ ـ ١٢٨ ـ ١٢٩ ـ ١٤٠ ـ ١٤١ ـ ١٧٣
نعيم بن أبي هند ١٠٤
نعيم بن حماد ..... ١٤٦ ـ ١٥١
هاشم بن القاسم ٣٩
هشام الدستوائي ..... ٩ ـ ٦٥ ـ ٧٢
هشام بن عبد الملك ١٠١

هشام بن عروة ..... ٦٥ ـ ١٣٤ ـ ١٣٦
هشام بن عمار ٣
هشام بن سعد ١٢١
هلال بن خباب ..... ١٢٦ ـ ١٢٧
الهيثم بن جميل ١٠٥
نضلة بن عبيد ٧٢
واثلة بن الأسقع ١٤٦
ورقاء بن عمر ١٥٥
وضاح بن عبد الله ..... ١٢٠ ـ ١٢٦ ـ ١٢٧
الوضين بن عطاء ..... ٢، ٣
وكيع بن الجراح ..... ١٤ ـ ١٦ ـ ٢٢ ـ ٢٣ ـ ٣٨ ـ ٤٤ ـ ٩٤ ـ ٩٨ ـ ١٠٠ ـ
١٠٢ ـ ١٠٧ ـ ١٠٨ ـ ١١٠ ـ ١١١ ـ ١١٢ ـ ١١٥ ـ ١١٨ ـ
١٥٧ ـ ١٦٧ ـ ١٧٠ ـ ١٧٣ ـ ١٧٦ ـ ١٨٣
الوليد بن عقبة ٦
الوليد بن مسلم ..... ١٥٢ ـ ١٥٣
وهب بن جرير ..... ٤٠ ـ ٦٣
يحيى بن إسحاق السالحيني ١٩
يحيى بن أبي بكير ١٥٤
يحيى بن حمزة ..... ٢، ٣
يحيى بن سعيد الأنصاري ٣٧
يحيى بن سعيد القطان ..... ٦٦ ـ ٩٥ ـ ١١٧ ـ ١٧١
يحيى بن عباد ٩٠
يحيى بن عبد الحميد ١٢٤
يحيى بن أبي حية ..... ٨٨ ـ ٩٦ ـ ١٠٨ ـ ١٥٧ ـ ١٦٤
يحيى بن يعلى ٢١

يزيد بن أوس ١٦١
يزيد بن أبي حكيم ٣٦
يزيد بن أبي زياد ..... ٨١ ـ ١٠٦
يزيد بن البراء ..... ٨٨، ٩٦
يزيد بن هارون ..... ١ ـ ١٨ ـ ٣٩ ـ ٥٣ ـ ٩١ ـ ٩٣ ـ ١١٣ ـ ١٣٠ ـ ١٣٢ ـ ١٥٥ ـ ١٥٦ ـ ١٧٤ ـ ١٧٥ ـ ١٧٧ ـ ١٨٤
يعلى بن الحارث ٢١
يونس بن أبي إسحاق ٢٢
يونس بن عبيد ١٥٠
يونس بن محمد ١٣
يوسف بن عدي ١٠٩

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

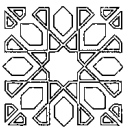

الكنى

الكنية أرقام مروياته

أبو الأحوص = عوف بن مالك الكوفي

أبو أسامة الكوفي = حماد بن أسامة القرشي

أبو إسحاق السبيعي = عمرو بن عبد الله بن عبيد الكوفي

أبو إسحاق الفزاري = إبراهيم بن محمد

أبو برزة الأسلمي = نضلة بن عبيد

أبو بكر الصديق = عبد الله بن عثمان

أبو بكر بن حفص = عبد الله بن حفص

أبو بكر بن علقمة ١٠٩

أبو بكر بن أبي الأسود = عبد الله بن محمد بن أبي الأسود

أبو البختري = سعيد بن فيروز

أبو جناب الكلبي = يحيى بن أبي حية

أبو حذيفة النهدي = موسى بن مسعود

أبو الحسين المدني = خالد بن ذكوان

أبو حية الكوفي = حَيّ الكوفي

أبو خالد الأحمر = سليمان بن حيان

أبو ربيعة = سليمان بن داود الزهراني

أبو زبيد الزبيدي = عبثر بن القاسم

أبو زيد الهروي = سعيد بن الربيع

أبو صالح المصري = عبد الله بن صالح

أبو عاصم النبيل = الضحاك بن مخلد
أبو عامر العقدي = عبد الملك بن عمرو
أبو عباد = يحيى بن عباد
أبو عبد الرحمن السلمي = عبد الله بن حبيب
أبو عبيدة الحداد = عبد الواحد بن واصل
أبو عون = عبد الله بن عون
أبو عوانة اليشكري = وضاح بن عبد الله
أبو الفضل المديني ٩٣
أبو كنانة القرشي ١ ـ ٩١ ـ ١١٣
أبو مسعود الأنصاري = عقبة بن عمرو
أبو معاوية الضرير = محمد بن خازم
أبو موسى الأشعري = عبد الله بن قيس
أبو النضر البغدادي = هاشم بن القاسم
أبو نعيم = الفضل بن دكين
أبو وائل = شقيق بن سلمة
أبو الوليد الطيالسي = هشام بن عبد الملك

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

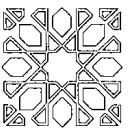

فهرس المصادر والمراجع

المصادر المخطوطة:

١ ـ (الأربعين التساعية) للقاضي بدر الدين بن جماعة الشافعي، مصورة عن نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف، رقم: (١/ ٧٩٣).

٢ ـ (الأمالي) لأبي بكر الباغندي، مصورة عن نسخة المكتبة التيمورية، «٢/ ١٨٦»، [١٥٠] ـ (ج١).

٣ ـ (تحفة عيد الفطر) لأبي القاسم الشحامي، مصورة عن الأصل المحفوظ بدار الكتب الظاهرية، رقم: (٣٨١٧)، ضمن مجموع رقم: (٨١) من [مجاميع العمرية].

٤ ـ (الجزء فيه ذكر شيوخ أبي الفضل ابن المهدي، وذكر حالهم وتاريخ وفاتهم ومختار حديثهم وغير ذلك) لأبي الفضل ابن المهدي، مصورة عن الأصل المحفوظ بمكتبة شستربيتي (إيرلندا)، رقم: (٥٢٦٩).

٥ ـ (الجزء من فوائد الشيخ أبي عبد الله الطامذي) لأبي عبد الله الطامذي، مصورة عن الأصل المحفوظ بدار الكتب الظاهرية، ضمن مجموع رقم: (١٣) من مجاميع العمرية.

٦ ـ (المنتقى من حديث الكوفيين) لأبي الغنائم النرسي، مصورة عن الأصل المحفوظ بدار الكتب الظاهرية، رقم: (٣٨١٤)، [مجاميع العمرية، ٨٧].

٧ ـ (جزء أبي الفضل بن مُلاعب) لأبي الفضل أحمد بن ملاعب، مصورة عن الأصل المحفوظ بدار الكتب الظاهرية، رقم: (٣٧٣٩)، [مجاميع العمرية، ٢].

٨ ـ (الجزء فيه من حديث أبي بكر عمر بن روح بن علي النهرواني) لأبي بكر النهرواني، مصورة عن الأصل المحفوظ بدار الكتب الظاهرية، رقم: (٣٧٦٣) [مجاميع العمرية، ٢٦]

٩ ـ (جزء فيه من حديث الفقيه أبي القاسم علي بن عبد العزيز الشهرزوري المالكي عن شيوخه) لأبي القاسم الشهرزوري، مصورة عن الأصل المحفوظ بدار الكتب الظاهرية، رقم: (٣٧٩٥)، [مجاميع العمرية، ٥٩].

١٠ ـ (العلل، ومعرفة الرجال) للإمام أحمد بن حنبل، مصورة عن الأصل المحفوظ بمكتبة آيا صوفيا، بتركيا، رقم: (٣٣٨٠).

المصادر المطبوعة:

١ ـ (الآثار) لمحمد بن الحسن الشيباني، تـ: أبي الوفا الأفغاني، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤١٣هـ.

٢ ـ (الآثار) لأبي يوسف القاضي، تـ: أبي الوفا الأفغاني، ط: لجنة إحياء المعارف العثمانية، سنة: ١٣٥٥هـ.

٣ ـ (الآحاد والمثاني) لابن أبي عاصم الشيباني، تـ: باسم بن فيصل الجوابرة، ط: دار الراية، سنة: ١٤١١هـ.

٤ ـ (إثارة الفوائد المجموعة، في الإشارة إلى الفرائد المسموعة) للحافظ صلاح الدين العلائي، تـ: مرزوق بن هياس الزهراني، ط: مكتبة العلوم والحكم، دار العلوم والحكم، سنة: ١٤٢٥هـ.

٥ ـ (أخبار الراضي بالله والمتقي لله) لأبي بكر الصولي، تـ: جورج هيورث دن، ط: المصرية، سنة: ١٩٣٥هـ.

٦ ـ (أخبار القضاة) لوكيع محمد بن خلف بن حيان، تـ: سعيد اللحام، ط: عالم الكتب.

٧ ـ (أخلاق النبي ﷺ وآدابه) لأبي الشيخ ابن حيان الأصبهاني، ط: دار الكتاب العربي، سنة: ١٤٠٦ هـ.

٨ ـ (أخبار مكة) لمحمد بن إسحاق الفاكهي، تـ: عبد الملك دهيش، تـ: دار الخضر، سنة: ١٤١٤هـ.

٩ ـ (الأحاديث المختارة) لضياء الدين المقدسي، تـ: عبد الملك بن عبد الله الدهيش، ط: دار الخضر، سنة: ١٤٢٠هـ.

١٠ ـ (الأحاديث العيدية المسلسلة) لأبي الطاهر السلفي، ضمن مجموع، تـ: محمد بن تركي التركي، ط: دار الوطن، سنة: ١٤٢٠هـ.

١١ ـ (أحكام العيدين) لأبي بكر الفريابي، تحقيق وتخريج: مساعد بن سليمان بن راشد، ط: مؤسسة الرسالة، سنة: ١٤٠٦هـ.

١٢ ـ (الإرشاد في معرفة علماء الحديث) لأبي يعلى الخليلي القزويني، تـ: محمد سعيد إدريس، ط: مكتبة الرشد، سنة: ١٤٠٩ هـ.

١٣ ـ (إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل) لمحمد ناصر الدين الألباني، ط: المكتب الإسلامي، سنة: ١٤٠٥هـ.

١٤ ـ (أسماء من عاش ثمانين سنة بعد شيخه أو بعد سماعه) لأبي عبد الله الذهبي، تـ: عواد الخلف، ط: مؤسسة الريان، سنة: ١٤١٨هـ.

١٥ ـ (أسد الغابة في معرفة الصحابة) لأبي الحسن عز الدين ابن الأثير الجزري، تـ: علي معوض ومن معه، ط: دار الكتب العلمية.

١٦ ـ (الإصابة في تمييز الصحابة) للحافظ ابن حجر العسقلاني، تـ: مركز هجر للبحوث، ط: دار هجر.

١٧ ـ (أطراف الأفراد والغرائب) لابن طاهر المقدسي، تـ: جابر بن عبد الله السريع، ط: دار التدمرية، سنة: ١٤٢٨هـ.

١٨ ـ (أعيان العصر، وأعوان النصر) لخليل بن أيبك الصفدي، تـ: نبيل أبو عمشة ومن معه، ط: دار الفكر المعاصر ودار الفكر، سنة: ١٤١٨هـ.

١٩ ـ (الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط) لبرهان الدين الحلبي، تحقيق ودراسة وتذييل: علاء الدين علي رضا، ط: دار الحديث، سنة: ١٩٨٨هـ.

٢٠ ـ (الأمالي) للقاضي المحاملي، تـ: إبراهيم القيسي، ط: دار ابن القيم والمكتبة الإسلامية، سنة: ١٤١٢هـ.

٢١ ـ (الأمالي) لأبي الحسين ابن سمعون البغدادي، تـ: عامر حسن صبري، ط: دار البشائر الإسلامية، سنة: ١٤٢٣هـ.

٢٢ ـ (الأمالي الخميسية) لأبي الحسين ابن الشجري، ط: عالم الكتب، سنة: ١٤٠٣ هـ.

٢٣ ـ (أنساب الأشراف) لأحمد بن يحيى البلاذري، تـ: محمد حميد الله، ط: دار المعارف بمصر.

٢٤ ـ (الأنوار في شمائل النبي المختار) لمحيي السنة الحسين بن مسعود البغوي، تـ: إبراهيم اليعقوبي، ط: دار المكتبي، سنة: ١٤١٦هـ.

٢٥ ـ (الأنساب) لأبي سعد السمعاني، تـ: عبد الله عمر البارودي، ط: دار الجنان، سنة: ١٤٠٨هـ.

٢٦ ـ (الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف) لأبي بكر ابن المنذر النيسابوري، تـ: صغير حنيف، ط: دار طيبة، سنة: ١٤٠٥ هـ.

٢٧ ـ (البداية والنهاية) لأبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، تـ: علي شيري، ط: دار إحياء التراث العربي، سنة: ١٤٠٨هـ.

٢٨ ـ (البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير) لسراج الدين ابن الملقن الشافعي، تـ: مصطفى أبو الغيط ومن معه، ط: دار الهجرة، سنة: ١٤٢٥هـ.

٢٩ ـ (برنامج) ابن جابر الوادي آشي، تـ: محمد الحبيب الهيلة، إصدار جامعة أم القرى، سنة: ١٤٠١هـ.

٣٠ ـ (برنامج) أبي القاسم التجيبي السبتي، تـ: عبد الحفيظ منصور، ط: الدار العربية للكتاب.

٣١ ـ (بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث بن أبي أسامة) لنور الدين الهيثمي، تـ: حسين الباكري، ط: مركز خدمة السنة النبوية بالمدينة المنورة، سنة: ١٤٠٣هـ.

٣٢ ـ (بغية الطلب في تاريخ حلب) لكمال الدين ابن العديم، تـ: سهيل زكار، ط: دار الفكر.

٣٣ ـ (البلدانيات) لشمس الدين السخاوي، تـ: حسام بن محمد القطان، ط: دار العطاء، سنة: ١٤٢٢هـ.

٣٤ ـ (بيان الوهم والإيهام، الواقعين في كتاب الأحكام) لأبي الحسن ابن القطان الفاسي، تـ: الحسين آيت سعيد، ط: دار طيبة، سنة: ١٤١٨هـ.

٣٥ ـ (تالي التلخيص المتشابه) للخطيب البغدادي، تـ: مشهور بن حسن آل سلمان ومن معه، ط: دار الصميعي، سنة: ١٤١٧هـ.

٣٦ ـ (التاريخ الكبير) لأبي عبد الله البخاري، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد ـ الدكن.

٣٧ ـ (التاريخ الصغير) لأبي عبد الله البخاري، تـ: محمود إبراهيم زايد، ط: دار المعرفة، سنة: ١٤٠٦ هـ.

٣٨ ـ (تاريخ ابن معين) رواية الدوري، تـ: أحمد محمد نور سيف، ط: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، سنة: ١٣٩٩هـ.

٣٩ ـ (تاريخ المدينة) لعمر بن شبة، تـ: فهيم محمد شلتوت، ط: دار الفكر.

٤٠ ـ (تاريخ الأمم والملوك) لأبي جعفر بن جرير الطبري، تـ: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: دار المعارف ودار سويدان، سنة: ١٣٨٧هـ.

٤١ ـ (تاريخ الرقة ومن نزلها من أصحاب رسول الله والتابعين والفقهاء والمحدثين) لأبي علي القشيري الحراني، تـ: إبراهيم صالح، ط: دار البشائر، سنة: ١٤١٩ هـ.

٤٢ ـ (التاريخ) لأبي زرعة الدمشقي، تـ: خليل المنصور، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤١٧هـ.

٤٣ ـ (تاريخ واسط) لبحشل، تـ: كوركيس عواد، ط: عالم الكتب، سنة: ١٤٠٦هـ.

٤٤ ـ (تاريخ بغداد) للخطيب البغدادي، تـ: بشار عواد معروف، ط: دار الغرب الإسلامي، سنة: ١٤٢٢هـ.

٤٥ ـ (تاريخ دمشق) لأبي القاسم ابن عساكر الدمشقي، تـ: علي شيري، ط: دار الفكر، سنة: ١٤١٩هـ.

٤٦ ـ (تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام) لأبي عبد الله الذهبي، تـ: عمر عبد السلام تدمري، ط: دار الكتاب العربي، سنة: ١٤٠٧هـ.

٤٧ ـ (التاريخ الإسلامي العام).

٤٨ ـ (تاريخ التراث العربي) لفؤاد سزكين، ط: إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض، سنة: ١٤١١هـ.

٤٩ ـ (التحبير في المعجم الكبير) لأبي سعد السمعاني، تـ: منيرة ناجي سالم، ط: ديوان الأوقاف ببغداد، سنة: ١٣٩٥هـ.

٥٠ ـ (تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل) لولي الدين أبي زرعة العراقي، تـ: عبد الله نوارة، ط: مكتبة الرشد، سنة: ١٤١٩هـ.

٥١ ـ (التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة) لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي، تـ: محمد حامد الفقي وأسعد الحسيني، ط: دار نشر الثقافة، سنة: ١٣٩٩هـ، وج ٣ سنة: ١٤٠٠هـ.

٥٢ ـ (التحقيق في أحاديث الخلاف) لأبي الفرج ابن الجوزي الحنبلي، تـ: مسعد السعدني، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤١٥هـ.

٥٣ ـ (تخريج الأربعين السلمية في التصوف) لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي، تـ: علي حسن علي عبد الحميد، ط: المكتب الإسلامي، دار عمار، سنة: ١٤٠٨هـ.

٥٤ ـ (تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي) لجلال الدين السيوطي، تـ: عبد الوهاب عبد اللطيف، ط: مكتبة الرياض الحديثة.

٥٥ ـ (التدوين في تاريخ قزوين) لعبد الكريم بن محمد الرافعي، تـ: عزيز الله العطاردي، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤٠٨هـ.

٥٦ ـ (تذكرة الحفاظ وذيوله) لأبي عبد الله الذهبي، تـ: زكريا عميرات، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤١٩هـ.

٥٧ ـ (ترتيب مسند الإمام الشافعي) لمحمد عابد السندي، تـ: يوسف علي الزواوي ومن معه، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٣٧٠هـ.

٥٨ ـ (الترغيب والترهيب) لقوام السنة الأصبهاني، تـ: أيمن بن صالح بن شعبان، ط: دار الحديث، سنة: ١٤١٤هـ.

٥٩ ـ (تعجيل المنفعة، بزوائد رجال الأئمة الأربعة) لابن حجر العسقلاني، تـ: إكرام الله إمداد الحق، ط: دار البشائر، سنة: ١٩٩٦م.

٦٠ ـ (التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد) لأبي بكر ابن نقطة البغدادي، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد ـ الدكن، سنة: ١٤٠٣هـ.

٦١ ـ (**تقريب التهذيب**) لابن حجر العسقلاني، تـ: محمد عوامة، ط: دار الرشيد، سنة: ١٤٠٦هـ.

٦٢ ـ (**التكملة لكتاب الصلة**) لأبي عبد الله ابن الأبار البلنسي، تـ: عبد السلام الهراس، ط: دار الفكر، سنة: ١٤١٥هـ.

٦٣ ـ (**تكملة إكمال الإكمال في الأنساب والأسماء والألقاب**) لمحمد بن علي الصابوني، ط: عالم الكتب، سنة: ١٤٠٦هـ.

٦٤ ـ (**تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**) لابن حجر العسقلاني، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤١٩هـ.

٦٥ ـ (**التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**) لأبي عمر ابن عبد البر القرطبي، تـ: مصطفى بن أحمد العلوي ومن معه، ط: مؤسسة قرطبة.

٦٦ ـ (**تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار**) لأبي جعفر ابن جرير الطبري، تـ: محمود شاكر، ط: مطبعة المدني.

٦٧ ـ (**تهذيب الآثار ـ الجزء المفقود ـ**) لأبي جعفر ابن جرير الطبري، تـ: علي رضا بن عبد الله، ط: دار المأمون، سنة: ١٤١٦هـ.

٦٨ ـ (**تهذيب الكمال**) لأبي الحجاج المزي الشافعي، تـ: بشار عواد معروف، ط: مؤسسة الرسالة، سنة: ١٤٠٠هـ.

٦٩ ـ (**تهذيب التهذيب**) لابن حجر العسقلاني، ط: دار الفكر، سنة: ١٤٠٤هـ.

٧٠ ـ (**توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم**) لابن ناصر الدين الدمشقي، تـ: محمد نعيم العرقسوسي، ط: مؤسسة الرسالة، سنة: ١٩٩٣هـ.

٧١ ـ (**ثبت مسموعات**) ضياء الدين المقدسي، تـ: محمد مطيع الحافظ، ط: دار البشائر الإسلامية.

٧٢ ـ (**الثقات**) لأبي حاتم ابن حبان البستي، ط: دار الفكر، سنة: ١٣٩٥هـ.

٧٣ ـ (**جامع البيان في تأويل القرآن**) لأبي جعفر بن جرير الطبري، تـ: أحمد شاكر ومحمود شاكر، ط: مؤسسة الرسالة، سنة: ١٤٢٠هـ.

٧٤ ـ (**جامع التحصيل في أحكام المراسيل**) لصلاح الدين العلائي، تـ: حمدي عبد المجيد السلفي، ط: عالم الكتب، سنة: ١٤٠٧هـ.

٧٥ ـ (الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع) للخطيب البغدادي، تـ: محمد عجاج الخطيب، ط: مؤسسة الرسالة، سنة: ١٤١٦ هـ.

٧٦ ـ (جامع مسانيد أبي حنيفة) لأبي المؤيد الخوارزمي، ط: دار الكتب العلمية.

٧٧ ـ (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد ـ الدكن، سنة: ١٩٥٢هـ.

٧٨ ـ (جزء أحاديث عفان بن مسلم الصفار) طُبع ضمن مجموع بعنوان (أحاديث الشيوخ الكبار)، تـ: حمزة أحمد الزين، ط: دار الحديث، سنة: ١٤٢٤هـ.

٧٩ ـ (جزء حديث عفان بن مسلم) جمع ضياء الدين المقدسي، طُبع ضمن المجموع المتقدم ذكره.

٨٠ ـ (جزء في التهنئة في الأعياد وغيرها) لابن حجر العسقلاني، تـ: عبد القادر النايلي، ط: دار البشائر الإسلامية، سنة: ١٤٢٥هـ.

٨١ ـ (جزء فيه قول النبي ﷺ نضر الله امرأ سمع مقالتي فأداها) لأبي عمرو المديني، تـ: بدر بن عبد الله البدر، ط: دار ابن حزم، سنة: ١٤١٥هـ.

٨٢ ـ (الجوهر النقي) لابن التركماني، بذيل (السنن الكبرى) للبيهقي، ط: دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد ـ الدكن، سنة: ١٣٤٤هـ.

٨٣ ـ (حجة الوداع) للإمام ابن حزم الأندلسي الظاهري، تـ: عبد الحق التركماني، ط: دار ابن حزم ومركز البحوث الإسلامية بالسويد، سنة: ١٤٢٩هـ.

٨٤ ـ (حلية الأولياء وطبقات الأصفياء) لأبي نعيم الأصبهاني، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤٠٩هـ.

٨٥ ـ (الدارس في تاريخ المدارس) لعبد القادر النعيمي، تـ: إبراهيم شمس الدين، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤١٠هـ.

٨٦ ـ (الدعاء) للقاضي المحاملي، تـ: محمد بن تركي التركي، رسالة ماجستير بجامعة الإمام سعود بالرياض، سنة: ١٤١٢هـ.

٨٧ ـ (الدعاء) لأبي القاسم الطبراني، تـ: مصطفى عطا، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤١٣هـ.

٨٨ ـ (الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب) لبرهان الدين ابن فرحون المالكي، تـ: محمد الأحمدي أبو النور، ط: مكتبة دار التراث، سنة: ١٤٢٦هـ.

٨٩ ـ (ذكر أخبار أصبهان) لأبي نعيم الأصبهاني، ط: دار الكتاب الإسلامي.

٩٠ ـ (ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل) لأبي عبد الله الذهبي، ضمن مجموع، تـ: عبد الفتاح أبو غدة، ط: دار البشائر الإسلامية، سنة: ١٤١٠هـ.

٩١ ـ (ذم التأويل) لابن قدامة المقدسي، ضمن مجموع، تـ: أحمد فريد المزيدي، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤٢٥هـ.

٩٢ ـ (ذيل تاريخ بغداد) لأبي عبد الله ابن النجار البغدادي، تـ: مصطفى عبد القادر عطا، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤١٧هـ.

٩٣ ـ (الذيل على طبقات الحنابلة) لابن رجب الحنبلي، تـ: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ط: مكتبة العبيكان، سنة: ١٤٢٥هـ.

٩٤ ـ (الزهد) لهناد بن السري، تـ: عبد الرحمن الفريوائي، ط: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، سنة: ١٤٠٦هـ.

٩٥ ـ (الزهد) لأبي حاتم الرازي، تـ: منذر سليم محمود، ط: دار أطلس، سنة: ١٤٢١هـ.

٩٦ ـ (الزهد) للإمام أحمد بن حنبل، تـ: محمد عبد السلام شاهين، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤٢٠هـ.

٩٧ ـ (السابق واللاحق) للخطيب البغدادي، تـ: محمد بن مطر الزهراني، ط: دار الصميعي، سنة: ١٤٢١هـ.

٩٨ ـ (سؤالات البرقاني للدارقطني)، تـ: عبد الرحيم القشقري، ط: كتب خانه جميلي، سنة: ١٤٠٤هـ.

٩٩ ـ (السلسلة الصحيحة) لناصر الدين الألباني، ط: مكتبة المعارف، سنة: ١٤١٥هـ.

١٠٠ ـ (السلسلة الضعيفة) لناصر الدين الألباني، ط: مكتبة المعارف، سنة: ١٤١٢هـ.

١٠١ ـ (السنن) لأبي داود السجستاني، تـ: محمد عوامة، ط: دار القبلة ومؤسسة الريان، سنة: ١٤١٩هـ.

١٠٢ ـ (السنن) لأبي عيسى الترمذي، تـ: بشار عواد معروف، ط: دار الغرب الإسلامي، سنة: ١٩٩٨هـ.

١٠٣ ـ (السنن ـ أو المجتبى من السنن ـ) لأبي عبد الرحمن النسائي، تـ: عبد الفتاح أبو غدة، ط: مكتب المطبوعات الإسلامية، سنة: ١٤٠٦هـ.

١٠٤ ـ (السنن الكبرى) لأبي عبد الرحمن النسائي، تـ: سيد حسن كسروي ومن معه، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤١١هـ.

١٠٥ ـ (السنن) لابن ماجه القزويني، تـ: بشار عواد معروف، ط: دار الجيل، سنة: ١٤١٨هـ.

١٠٦ ـ (السنن) لأبي محمد الدارمي، تـ: فواز زمرلي ومن معه، ط: دار الكتاب العربي، سنة: ١٤٠٧هـ.

١٠٧ ـ (السنن) لأبي الحسن الدارقطني، تـ: عبد الله هاشم المدني، ط: دار المعرفة، سنة: ١٣٨٦هـ.

١٠٨ ـ (السنن الكبرى) لأبي بكر البيهقي، تـ: محمد عبد القادر عطا، ط: مكتبة دار الباز، سنة: ١٤١٤هـ.

١٠٩ ـ (السنن الصغرى) لأبي بكر البيهقي، تـ: عبد المعطي أمين قلعجي، ط: جامعة الدراسات الإسلامية ـ كراتشي.

١١٠ ـ (السنن المأثورة) للإمام الشافعي، تـ: عبد المعطي قلعجي، ط: دار المعرفة، سنة: ١٤٠٦هـ.

١١١ ـ (سير أعلام النبلاء) لأبي عبد الله الذهبي، تـ: شعيب الأرناؤوط ومن معه، ط: مؤسسة الرسالة، سنة: ١٤١٣هـ.

١١٢ ـ (شذرات الذهب في أخبار من ذهب) لابن العماد الحنبلي، تـ: عبد القادر الأناؤوط ومن معه، ط: دار ابن كثير، سنة: ١٤٠٦هـ.

١١٣ ـ (شرح علل الترمذي) للحافظ ابن رجب الحنبلي، تـ: نور الدين عتر، ط: دار الملاح، سنة: ١٣٩٨هـ.

١١٤ ـ (شرح معاني الآثار) لأبي جعفر الطحاوي، تـ: محمد زهري النجار، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٣٩٩هـ.

١١٥ ـ (شرح مشكل الآثار) لأبي جعفر الطحاوي، تـ: شعيب الأرناؤوط، ط: مؤسسة الرسالة، سنة: ١٤٠٨هـ.

١١٦ ـ (شرح السنة) لمحيي السنة البغوي، تـ: شعيب الأرناؤوط ومن معه، ط: المكتب الإسلامي، سنة: ١٤٠٣هـ.

١١٧ ـ (شعب الإيمان) لأبي بكر البيهقي، تـ: محمد السعيد زغلول، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤١٠هـ.

١١٨ ـ (الصحيح) لأبي عبد الله البخاري، تـ: مصطفى ديب البغا، ط: دار ابن كثير، سنة: ١٤٠٧هـ.

١١٩ ـ (الصحيح) لمسلم بن الحجاج النيسابوري، ط: دار المغني، سنة: ١٤١٩هـ.

١٢٠ ـ (الصحيح) لأبي بكر ابن خزيمة النيسابوري، تـ: محمد مصطفى الأعظمي، ط: المكتب الإسلامي، سنة: ١٣٩٠هـ.

١٢١ ـ (صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان) لأبي حاتم ابن حبان البستي، تـ: شعيب الأرناؤوط، ط: مؤسسة الرسالة، سنة: ١٤١٤هـ.

١٢٢ ـ (الضعفاء وأجوبة أبي زرعة على سؤالات البرذعي) لأبي زرعة الرازي، تـ: سعدي الهاشمي، ط: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، سنة: ١٤٠٢هـ.

١٢٣ ـ (الضعفاء) لأبي جعفر العقيلي، تـ: عبد المعطي أمين قلعجي، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤١٨هـ.

١٢٤ ـ (الضعفاء والمتروكين) لأبي الفرج ابن الجوزي الحنبلي، تـ: عبد الله القاضي، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤٠٦هـ.

١٢٥ ـ (الطبقات الكبير) لأبي عبد الله ابن سعد البصري، تـ: علي محمد عمر ط: مكتبة الخانجي، سنة: ١٤٢١هـ.

١٢٦ ـ (طبقات المحدثين بأصبهان) لأبي الشيخ ابن حيان الأصبهاني، تـ: عبد الغفور البلوشي، ط: مؤسسة الرسالة، سنة: ١٤١٦هـ.

١٢٧ ـ (طبقات فقهاء الشافعية) لابن الصلاح الشهرزوري، تـ: محيي الدين علي نجيب، ط: دار البشائر الإسلامية، سنة: ١٩٩٢م.

١٢٨ ـ (طبقات الشافعية الكبرى) لتاج الدين ابن السبكي، تـ: محمود الطناحي ومن معه، ط: دار هجر، سنة: ١٤١٣هـ.

١٢٩ ـ (الطيوريات لأبي الحسين الطيوري) انتخاب أبي الطاهر السلفي، تـ: دسمان يحيى معالي ومن معه، ط: أضواء السلف، سنة: ١٤٢٥ هـ.

١٣٠ ـ (علة حديث المسلسل في العيدين) لأبي محمد الجرجاني، ضمن مجموع، تـ: محمد بن تركي التركي، ط: دار الوطن، سنة: ١٤٢٠هـ.

١٣١ ـ (العلل ومعرفة الرجال) للإمام أحمد بن حنبل، تـ: وصي الله بن عبد الله عباس، ط: المكتب الإسلامي ودار الخاني، سنة: ١٤٠٨هـ.

١٣٢ ـ (العلل الكبير) لأبي عيسى الترمذي، تـ: صبحي السامرائي ومن معه، ط: عالم الكتب ودار النهضة العربية، سنة: ١٤٠٩هـ

١٣٣ ـ (العلل) لابن أبي حاتم، تـ: فريق من الباحثين، ط: مكتبة الملك فهد، سنة: ١٤٢٧هـ.

١٣٤ ـ (العلل) لأبي الحسن الدارقطني، تـ: محفوظ الرحمن السلفي، ط: دار طيبة، سنة: ١٤٠٥هـ.

١٣٥ ـ (العلل المتناهية في الأحاديث الواهية) لأبي الفرج ابن الجوزي الحنبلي، تـ: خليل الميس، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤٠٣هـ.

١٣٦ ـ (العوالي) لأبي الشيخ الأصبهاني، تـ: مسعد السعدني، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤١٧هـ.

١٣٧ ـ (الغاية في شرح الهداية في علم الرواية) لشمس الدين السخاوي، تـ: عبد المنعم إبراهيم، ط: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، سنة: ٢٠٠١هـ.

١٣٨ ـ (غاية النهاية في طبقات القراء) لشمس الدين ابن الجزري، تـ: ج. برجستراسر، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤٢٧هـ.

١٣٩ ـ (فتح المغيث بشرح ألفية الحديث) لزين الدين العراقي، ط: المكتبة العصرية، سنة: ١٤٢٩هـ.

١٤٠ ـ (فتح الباري في شرح صحيح البخاري) لابن رجب الحنبلي، تـ: طارق بن عوض الله بن محمد، ط: دار ابن الجوزي، سنة: ١٤٢٢هـ.

١٤١ ـ (فتح الباري بشرح صحيح البخاري) لابن حجر العسقلاني، ط: دار المعرفة، سنة: ١٣٧٩هـ.

١٤٢ ـ (الفصل في الملل والأهواء والنحل) للإمام ابن حزم الظاهري، تـ: أحمد شمس الدين، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤٢٠هـ.

١٤٣ ـ (فضل الصلاة على النبي ﷺ) للقاضي إسماعيل بن إسحاق المالكي، تـ: محمد ناصر الدين الألباني، ط: المكتب الإسلامي، سنة: ١٣٨٩هـ.

١٤٤ ـ (فضل عشر ذي الحجة) لأبي القاسم الطبراني، تـ: أبي عبد الله عمار تمالت الجزائري، ط: مكتبة العمرين العلمية، سنة: ١٤٢٠هـ.

١٤٥ ـ (فضائل الأوقات) لأبي بكر البيهقي، ط: الشركة الجزائرية اللبنانية، سنة: ١٤٢٦هـ.

١٤٦ ـ (فضائل القرآن) لأبي العباس المستغفري، تـ: أحمد السلوم، ط: دار ابن حزم، سنة: ٢٠٠٨م.

١٤٧ ـ (الفهرست) لابن النديم، ط: دار المعرفة، سنة: ١٣٧٨هـ.

١٤٨ ـ (فهرسة) ابن خير الإشبيلي، تـ: محمد فؤاد منصور، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤١٩هـ.

١٤٩ ـ (فهرس الفهارس والأثبات، ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات) للحافظ عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني، تـ: إحسان عباس، ط: دار الغرب الإسلامي، سنة: ١٩٨٢م.

١٥٠ ـ (فهرس مجاميع المدرسة العمرية بدار الكتب الظاهرية بدمشق) لياسين محمد السواس، ط: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، سنة: ١٤٠٨هـ.

١٥١ ـ (الفوائد المنتقاة عن الشيوخ العوالي) لأبي الحسن علي بن عمر الحربي الختلي، تـ: تيسير أبو حميد، ط: دار الوطن، سنة: ١٤٢٠هـ.

١٥٢ ـ (الكامل في ضعفاء الرجال) لأبي أحمد ابن عدي الجرجاني، تـ: يحيى مختار غزاوي، ط: دار الفكر، سنة: ١٤٠٩هـ.

١٥٣ ـ (الكامل في التاريخ) لأبي الحسن عز الدين ابن الأثير الجزري، تـ: عبد الله القاضي ومن معه، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤٠٧هـ.

١٥٤ ـ (كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة) لنور الدين الهيثمي، تـ: حبيب الرحمن الأعظمي، ط: مؤسسة الرسالة، سنة: ١٣٩٩هـ.

١٥٥ ـ (الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث) لبرهان الدين الحلبي، تـ: علي صبحي السامرائي، ط: عالم الكتب، سنة: ١٤٠٧هـ.

١٥٦ ـ (الكنى والأسماء) لأبي بشر الدُّولابي، تـ: نظر محمد الفاريابي، ط: دار ابن حزم، سنة: ١٤٢١هـ.

١٥٧ ـ (الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات) لأبي البركات ابن الكيال الذهبي، تـ: عمر بن غلامة العمروي، ط: دار الفكر.

١٥٨ ـ (لحظ الألحاظ، بذيل طبقات الحفاظ) لابن فهد المكي، طبع بذيل (تذكرة الحفاظ).

١٥٩ ـ (لسان العرب) لابن منظور الإفريقي، ط: دار صادر، الطبعة الأولى.

١٦٠ ـ (لسان الميزان) لابن حجر العسقلاني، تـ: دائرة المعارف النظامية ـ الهند، ١٤٠٦هـ.

١٦١ ـ (لسان الميزان) تـ: عبد الفتاح أبو غدة، ط: مكتب المطبوعات الإسلامية، سنة: ١٤٢٣هـ.

١٦٢ ـ (المؤتلف والمختلف) لأبي الحسن الدارقطني، تـ: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط: دار الغرب الإسلامي.

١٦٣ ـ (المتفق والمفترق) للخطيب البغدادي، تـ: محمد صادق الحامدي، ط: القادري، سنة: ١٤١٧هـ.

١٦٤ ـ (المجمع المؤسس للمعجم المفهرس) لابن حجر العسقلاني، ط: يوسف المرعشلي، ط: دار المعرفة، سنة: ١٤١٣هـ.

١٦٥ ـ (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد) لنور الدين الهيثمي، ط: دار الفكر، سنة: ١٤١٢هـ.

١٦٦ ـ (المجروحين) لابن حبان البستي، تـ: محمود إبراهيم زايد، ط: دار المعرفة، سنة: ١٤١٦هـ.

١٦٧ ـ (مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البَخْتَري)، تـ: نبيل سعد الدين جرار، ط: دار البشائر الإسلامية، سنة: ١٤٢٢هـ.

١٦٨ ـ (مجموع فيه مصنفات أبي الحسن ابن الحمامي)، تـ: نبيل سعد الدين جرار، ط: أضواء السلف، سنة: ١٤٢٥هـ.

١٦٩ ـ (المجموعة الثالثة من رسائل ابن حزم) تـ: إحسان عباس، ط: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، سنة: ١٩٨٧هـ.

١٧٠ ـ (مجموع الفتاوى لابن تيمية) جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وابنه، ط: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، سنة: ١٤٢٥هـ.

١٧١ ـ (المحلى) للإمام ابن حزم الأندلسي الظاهري، ط: دار الفكر.

١٧٢ ـ (المحرر في الحديث) لابن عبد الهادي المقدسي، تـ: يوسف المرعشلي ومن معه، ط: دار المعرفة، سنة: ١٤٢١هـ.

١٧٣ ـ (المخزون في علم الحديث) لأبي الفتح الأزدي، تـ: محمد إقبال السلفي، ط: الدار العلمية، دلهي ـ الهند، سنة: ١٤٠٨هـ.

١٧٤ ـ (مختصر الأحكام) لأبي علي الطوسي، تـ: أنيس بن أحمد، ط: مكتبة الغرباء الأثرية.

١٧٥ ـ (مختصر اختلاف العلماء للطحاوي) لأبي بكر الجصاص الرازي، تـ: عبد الله نذير أحمد، ط: دار البشائر الإسلامية، سنة: ١٤١٦هـ.

١٧٦ ـ (المخلصيات، وأجزاء أخرى لأبي طاهر المخلص) لأبي طاهر المخلص، تـ: نبيل جرار، ط: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر، سنة: ٢٠١٠م.

١٧٧ ـ (المراسيل مع الأسانيد) لأبي داود السجستاني، تـ: عبد العزيز السيروان، ط: دار القلم، سنة: ١٤٠٦هـ.

١٧٨ ـ (مسلسل العيدين) للخطيب البغدادي، و(مسلسل العيدين) لعبد العزيز الكتاني، تـ: مجدي فتحي السيد، ط: مكتبة الفوائد ومكتبة الرشد، سنة: ١٤١٦هـ.

١٧٩ ـ (مسلسل العيدين) ليحيى الصيرفي، ضمن مجموع، تـ: محمد بن تركي التركي، ط: دار الوطن، سنة: ١٤٢٠هـ.

١٨٠ ـ (المسند) للإمام أحمد بن حنبل الشيباني، تـ: شعيب الأرناؤوط ومن معه، ط: مؤسسة الرسالة، سنة: ١٤٢٠هـ.

١٨١ ـ (المسند) لأبي بكر الحُميدي، تـ: حبيب الرحمن الأعظمي، ط: دار الكتب العلمية.

١٨٢ ـ (المسند) لأبي داود الطيالسي، تـ: محمد بن عبد المحسن التركي، ط: هجر للطباعة والنشر، سنة: ١٤١٩هـ.

١٨٣ ـ (المسند) لأبي يعلى الموصلي، تـ: حسين سليم أسد، ط: دار المأمون للتراث، سنة: ١٤٠٤هـ.

١٨٤ ـ (المسند) لأبي بكر الرُّوياني، تـ: أيمن علي أبو يماني، ط: مؤسسة قرطبة، سنة: ١٤١٦هـ.

١٨٥ ـ (المسند المستخرج على صحيح مسلم) لأبي عوانة الإسفراييني، تـ: أيمن عارف، ط: دار المعرفة، سنة: ١٩٩٨م.

١٨٦ ـ (مسند البزار ـ أو البحر الزخار ـ) لأبي بكر البزار، من المجلد الأول إلى التاسع، تـ: محفوظ الرحمن زين الله، ط: مكتبة العلوم والحكم، سنة: ط الأولى: ١٩٨٨م.

١٨٧ ـ (مسند البزار) من المجلد العاشر إلى السابع عشر، تـ: عادل بن سعد، ط: مكتبة العلوم والحكم، سنة: ١٤٢٦هـ.

١٨٨ ـ (مسند البزار) المجلد الثامن عشر، تـ: صبري عبد الخالق الشافعي، ط: مكتبة العلوم والحكم، سنة: ٢٠٠٩م.

١٨٩ ـ (مسند أبي بكر الصديق) لأبي بكر المروزي، تـ: شعيب الأرناؤوط، ط: المكتب الإسلامي، سنة: ١٤٠٦هـ.

١٩٠ ـ (مسند ابن أبي أوفى) ليحيى بن صاعد، تـ: سعد بن عبد الله آل حميد، ط: مكتبة الرشد.

١٩١ ـ (مسند ابن الجعد) لأبي القاسم البغوي، تـ: عبد المهدي بن عبد القادر بن عبد الهادي، ط: مكتبة الفلاح، سنة: ١٤٠٥هـ.

١٩٢ ـ (مسند أبي حنيفة) لأبي عبد الله ابن خسرو البلخي، تـ: لطيف الرحمن البهرائجي القاسمي، ط: المكتبة الإمدادية، سنة: ١٤٣١هـ.

١٩٣ ـ (مسند أبي حنيفة) لأبي نعيم الأصبهاني، تـ: نظر محمد الفاريابي، ط: مكتبة الكوثر.

١٩٤ ـ (المسند المستخرج على صحيح مسلم) لأنعيم الأصبهاني، تـ: محمد حسن إسماعيل الشافعي، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤١٧هـ.

١٩٥ ـ (المستدرك على الصحيحين) لأبي عبد الله ابن البيع الحاكم النيسابوري، تـ: مصطفى عبد القادر عطا، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤١١هـ

١٩٦ ـ (مسند الشاميين) لأبي القاسم الطبراني، تـ: حمدي السلفي، ط: مؤسسة الرسالة، سنة: ١٤٠٩هـ.

١٩٧ ـ (مسند النعمان بن بشير) للطبراني، وهو جزء من معجمه الكبير، تـ: فريق من الباحثين، ط: مكتبة الملك فهد الوطنية، سنة: ١٤٢٧هـ.

١٩٨ ـ (مشيخة أبي عبد الله محمد بن أحمد الرازي) انتقاء الحافظ أبي الطاهر السلفي، تـ: حاتم بن عارف العوني، ط: دار الهجرة، سنة: ١٤١٥هـ.

١٩٩ ـ (المصنف) لأبي بكر ابن أبي شيبة الكوفي، تـ: حمد بن عبد الله الجمعة ومن معه، ط: مكتبة الرشد، سنة: ١٤٢٥هـ.

٢٠٠ ـ (المصنف) لعبد الرزاق الصنعاني، تـ: حبيب الرحمن الأعظمي، ط: المكتب الإسلامي، سنة: ١٤٠٣هـ.

٢٠١ ـ (المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية) لابن حجر العسقلاني، تـ: سعد بن ناصر الشثري، ط: دار العاصمة ودار الغيث، سنة: ١٤١٩هـ.

٢٠٢ ـ (المعجم الكبير) لأبي القاسم الطبراني، تـ: حمدي السلفي، ط: مكتبة العلوم والحكم، سنة: ١٤٠٤هـ.

٢٠٣ ـ (المعجم الأوسط) لأبي القاسم الطبراني، تـ: طارق بن عوض الله بن محمد ومن معه، ط: دار الحرمين، سنة: ١٤١٥هـ.

٢٠٤ ـ (المعجم الصغير) لأبي القاسم الطبراني، تـ: محمد شكور أمرير، ط: المكتب الإسلامي، سنة: ١٤٠٥هـ.

٢٠٥ ـ (المعجم) لأبي يعلى الموصلي، تـ: حسين سليم أسد ومن معه، ط: دار المأمون للتراث، سنة: ١٤١٠هـ.

٢٠٦ ـ (المعجم) لأبي سعيد ابن الأعرابي، تـ: عبد المحسن الحسيني، ط: دار ابن الجوزي، سنة: ١٤١٨هـ.

٢٠٧ ـ (المعجم) لأبي بكر ابن المقرئ، تـ: مسعد السعدني ومن معه، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤٢٤ هـ.

٢٠٨ ـ (معجم الشيوخ) لأبي الحسين الصيداوي، تـ: عمر عبد السلام تدمري، ط: مؤسسة الرسالة، دار الإيمان، سنة: ١٤٠٥هـ.

٢٠٩ ـ (معجم الشيوخ) لأبي القاسم ابن عساكر الدمشقي، تـ: وفاء تقي الدين، ط: دار البشائر، سنة: ١٤٢١هـ.

٢١٠ ـ (معجم شيوخ التاج السبكي) تخريج: ابن سعد المقدسي، تـ: الحسن بن محمد آيت بلعيد، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤٢٥هـ.

٢١١ ـ (المعجم في أصحاب القاضي الصدفي) لابن الأبار البلنسي، تـ: إبراهيم الأبياري، ط: دار الكتاب المصري، دار الكتاب اللبناني، سنة: ١٤١٠هـ.

٢١٢ ـ (معجم الصحابة) لأبي القاسم البغوي، تـ: محمد الأمين بن محمد الجكني الشنقيطي، ط: دار البيان، سنة: ١٤٢١هـ.

٢١٣ ـ (معجم الصحابة) لابن قانع، تـ: صلاح بن سالم المصراتي، ط: مكتبة الغرباء الأثرية، سنة: ١٤١٨هـ.

٢١٤ ـ (المعجم المفهرس) لابن حجر العسقلاني، تـ: محمد شكور المياديني، ط: مؤسسة الرسالة، سنة: ١٤١٨هـ.

٢١٥ ـ (معجم المؤلفين) لعمر كحالة، ط: مكتبة المثنى ودار إحياء التراث العربي.

٢١٦ ـ (معجم الشيخة مريم) لست القضاة مريم بنت عبد الرحمن، تـ: محمد عثمان، ط: مكتبة الثقافة الدينية، سنة: ١٤٣١هـ.

٢١٧ ـ (معرفة الثقات) لأبي الحسن أحمد بن عبد الله العجلي الكوفي، تـ: عبد العليم البستوي، ط: مكتبة الدار، سنة: ١٤٠٥هـ.

٢١٨ ـ (معرفة السنن والآثار) لأبي بكر البيهقي، تـ: عبد المعطي أمين قلعجي، ط: دار قتيبة، دار الوعي، سنة: ١٤١١هـ.

٢١٩ ـ (معرفة الرجال) ليحيى بن معين، رواية ابن مُحرز، تـ: محمد القصار، ط: مجمع اللغة العربية بدمشق، سنة: ١٤٠٥هـ.

٢٢٠ ـ (معرفة الصحابة) لأبي عبد الله ابن منده، تـ: عامر حسن صبري، ط: جامعة الإمارات العربية المتحدة، سنة: ١٤٢٦هـ.

٢٢١ ـ (معرفة الصحابة) لأبي نعيم الأصبهاني، تـ: عادل بن يوسف العزازي، ط: دار الوطن، سنة: ١٤١٩هـ.

٢٢٢ ـ (المغني في الضعفاء) لأبي عبد الله الذهبي، تـ: أبي الزهراء حازم القاضي، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٤١٨هـ.

٢٢٣ ـ (المغني في فقه الإمام أحمد) لموفق الدين ابن قدامة المقدسي، ط: دار الفكر، سنة: ١٤٠٥هـ.

٢٢٤ ـ (مقدمة في علم الحديث) لابن الصلاح الشهرزوري، ط: مكتبة الفارابي، سنة: ١٩٨٤هـ.

٢٢٥ ـ (من حديث أبي الطاهر الذهلي) لأبي الحسن الدارقطني، تـ: حمدي السلفي، ط: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، سنة: ١٤٠٦هـ.

٢٢٦ ـ (من سؤالات أبي بكر الأثرم أبا عبد الله أحمد بن حنبل) ضمن مجموع، تـ: عامر حسن صبري، ط: دار البشائر، سنة: ١٤٢٥هـ.

٢٢٧ ـ (من كلام أبي زكريا في الرجال) رواية أبي خالد الدَّقَّاق، تـ: أحمد محمد نور سيف، ط: دار المأمون للتراث.

٢٢٨ ـ (المنتخب من مخطوطات الحديث بالظاهرية) لمحمد ناصر الدين الألباني، ط: مكتبة المعارف، سنة: ١٤٢٢هـ.

٢٢٩ ـ (المنتخب من مسند عبد بن حميد) لعبد بن حميد، تـ: أبي عبد الله مصطفى بن العدوي، ط: دار بلنسية، سنة: ١٤٢٣هـ.

٢٣٠ ـ (المنتخب من العلل للخلال) لابن قدامة المقدسي، تـ: طارق بن عوض الله بن محمد، ط: دار الراية، سنة: ١٤١٩هـ.

٢٣١ ـ (المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ) لأبي أحمد ابن الجارود، تـ: عبد الله عمر البارودي، ط: مؤسسة الكتب الثقافية ودار الجنان، سنة: ١٤٠٨هـ.

٢٣٢ ـ (المنتظم في تاريخ الملوك والأمم) لأبي الفرج ابن الجوزي، ط: دار صادر، سنة: ١٣٥٨هـ.

٢٣٣ ـ (من حديث خيثمة الأطرابلسي) لخيثمة بن سليمان الأطرابلسي، تـ: عمر عبد السلام التدمري، ط: دار الكتاب العربي، سنة: ١٤٠٠هـ.

٢٣٤ ـ (موطأ) الإمام مالك بن أنس، رواية يحيى بن يحيى الليثي، تـ: فاروق سعد، ط: دار الآفاق الجديدة ودار الرشاد الحديثة، سنة: ١٤٠٥هـ.

٢٣٥ ـ (الموضح لأوهام الجمع والتفريق) للخطيب البغدادي، تـ: عبد الرحمن المعلمي، ط: دار الفكر الإسلامي، سنة: ١٤٠٥هـ.

٢٣٦ ـ (مولد العلماء ووفياتهم) لمحمد بن عبد الله ابن زبر الربعي، تـ: عبد الله أحمد الحمد، ط: دار العاصمة، سنة: ١٤١٠هـ.

٢٣٧ ـ (ميزان الاعتدال في نقد الرجال) لأبي عبد الله الذهبي، تـ: علي معوض ومن معه، ط: دار الكتب العلمية، سنة: ١٩٩٥هـ.

٢٣٨ ـ (نسخة ـ أو جزء ـ طالوت بن عباد) لأبي القاسم البغوي، تـ: حمدي السلفي، ط: دار النوادر، سنة: ٢٠٠٦م.

٢٣٩ ـ (نصب الراية لأحاديث الهداية) لجمال الدين الزيلعي، تـ: محمد عوامة، ط: مؤسسة الريان، سنة: ١٤١٨هـ.

٢٤٠ ـ (وصول الأماني بأصول التهاني) لجلال الدين السيوطي، تـ: يحيى بن علي الحجوري، ط: دار الإمام أحمد، سنة: ١٤١٢٧هـ.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

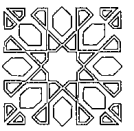

فهرس أبواب الكتاب

١ ـ باب التكبير في صلاة العيدين ٨٩
٢ ـ باب ما روي من الدعاء بين التكبيرتين ١٠٢
٣ ـ باب ما يقرأ به في صلاة العيدين ١٠٤
٤ ـ باب الجَهْرِ بالقرآن في صلاة العيدين ١٢١
٥ ـ باب ما يستتر به الإمام في صلاة العيدين ١٢٣
٦ ـ باب التطوع قبل صلاة العيد و بعدها ١٢٩
٧ ـ باب الرخصة في الصلاة قبلها ١٥٢
٨ ـ باب من كان يصلي بعدها ١٥٧
٩ ـ باب من كان يتطوع قبل العيد في منزله ثم يخرج ١٦١
١٠ ـ باب في الخطبة في العيدين ١٦٢
١١ ـ باب في الإمام يستقبل الناس بوجهه إذا خطب ١٦٤
١٢ ـ باب في الإمامِ يُسَلِّمُ على الناسِ إذا صَعدَ على المنبرِ للخُطبة ١٦٦
١٣ ـ باب كراهيةِ إخراجِ المنبرِ إلى المصلَّى للخطبة ١٦٧
١٤ ـ باب في الإمامِ يَخْطُبُ بالأرض قائماً، وفي الإمامِ يَخْطُبُ مُعْتَمِداً على رجل ... ١٦٩
١٥ ـ باب في الإمام يخطب معتمداً على قوس أو عصا ١٧٢
١٦ ـ باب في الخطبة على الراحلة ١٧٣
١٧ ـ باب من كان يخطب على راحلته قائماً ١٨٣
١٨ ـ باب ما يَذْكُرُ الإمامُ في خُطبته ١٨٥
١٩ ـ باب ما يأمر به الإمام في خطبته من الصدقة ١٩١
٢٠ ـ باب رفع اليدين في الدعاء في الخطبة ١٩٢

٢١ ـ باب التجوز في الخطبة ١٩٣
٢٢ ـ باب من كره الكلام والإمام يخطب ١٩٥
٢٣ ـ باب الرُّخْصَةِ في تَرْكِ الجلوسِ للخُطْبة ١٩٦
٢٤ ـ باب السُّنَّةِ في ذَبْحِ الإمام يوم الأضحى إذا نزل عن المنبر، وأين يكون الذبح ٢٠٠
٢٥ ـ باب من كان إذا خرج من المسجد يوم العيد لم يرجع إليه ٢٠١
٢٦ ـ باب من فاته العيد كم يصلي ٢٠٢
٢٧ ـ باب ما رُخِّصَ فيه من اللعب في العيدين ٢٠٣
٢٨ ـ باب في الرجوع في غير الطريق الذي يخرج منها يوم العيد ٢٠٩
٢٩ ـ باب في دعاء الناس بعضهم لبعض يوم العيد ٢١٦
٣٠ ـ باب من كرهه ٢٢٢
٣١ ـ باب في التكبير في عَقِبِ الصلوات أيام التشريق ٢٢٤
٣٢ ـ باب كيف التكبير ٢٣٦

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

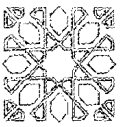

فهرس الموضوعات

مقدمة التحقيق ٥

القسم الأول

الدراسة

● الفصل الأول: دراسة حياة المؤلف ١٥

○ المبحث الأول: حياة المؤلف الشخصية ١٧

المطلب الأول: عصر المؤلف ١٧

الجانب السياسي ١٧

الجانب العلمي ١٨

المطلب الثاني: اسمه ونَسَبُه وكُنيته ٢٠

المطلب الثالث: نِسْبَتُه ٢١

المطلب الرابع: مولده ونشأته ٢١

المطلب الخامس: أسرته ٢٢

○ المبحث الثاني: حياة المؤلف العلمية ٢٦

المطلب الأول: طلبه للعلم ٢٧

المطلب الثاني: شيوخه ٢٩

الفرع الأول: ذكر أشهر شيوخه ممن لم يرو عنهم في هذا الكتاب ٣٠

الفرع الثاني: ذِكْرُ شيوخِه الذين روى عنهم في هذا الكتاب ٣١

المطلب الثالث: تلاميذه ٣٦
الفرع الأول: ذكر أشهر تلاميذه ٣٦
الفرع الثاني: ذِكْرُ تلاميذه الذين رَوَوْا مؤلفاته وأماليِهِ ٣٨
المطلب الرابع: القاضي المحاملي من علماء الجرح والتعديل ٤٠
المطلب الخامس: منصبه ٤٢
المطلب السادس: رُتبته العلمية وثناء أهل العلم عليه ٤٣
المطلب السابع: مؤلفاته ٤٥
١ ـ (السنن في الفقه) ٤٥
٢ ـ (المحامليات) أو (أمالي المحاملي) ٤٥
٣ ـ كتاب (الدعاء) ٤٦
٤ ـ كتاب (صلاة العيدين) ٤٧
٥ ـ (جزء سَلْم بن جُنادة) ٤٧
○ المبحث الثالث: عقيدته ومذهبه ووفاته ٤٨
المطلب الأول: عقيدته ٤٨
الفرع الأول: عقيدته في الأسماء والصفات ٤٨
الفرع الثاني: عقيدته في الصحابة ٤٩
الفرع الثالث: عقيدته في الأولياء ٥١
المطلب الثاني: مذهبه الفقهي ٥٢
المطلب الثالث: وفاته ٥٣
● الفصل الثاني: دراسة الكتاب المحَقَّق ٥٥
○ المبحث الأول: موضوع الكتاب وبعض ما أُلِّف فيه ٥٧
المطلب الأول: موضوع الكتاب ٥٧
المطلب الثاني: بعض ما أُلِّف في موضوع الكتاب ٥٩
الفرع الأول: المؤلفات في أحكام العيدين ٥٩
الفرع الثاني: المؤلفات في مسلسل العيدين ٦١

الفرع الثالث: المؤلفات في فضائل العيدين ٦٤
○ المبحث الثاني: التعريف بالكتاب المُحَقَّق ٦٦
المطلب الأول: الجزء الموجود من الكتاب ٦٦
المطلب الثاني: توثيق عنوان الكتاب، ونسبته إلى مؤلفه ٦٧
المطلب الثالث: مضمون الكتاب، ومنهج المؤلف فيه ٦٨
المطلب الرابع: مكانة الكتاب ٦٩
المطلب الخامس: ترجمة راوي الكتاب والتعريف به ٧١
○ المبحث الثالث: وصف النسخة المعتمدة، ومنهج التحقيق ٧٣
المطلب الأول: وصف النسخة المعتمدة ٧٣
المطلب الثاني: منهج التحقيق ٧٥
الأول: ضبط نص الكتاب وتقويمه ٧٥
الثاني: جعل الرسم الإملائي لنص الكتاب موافقاً للرسم الإملائي الحالي .. ٧٦
الثالث: دراسة الأسانيد وتخريج الأحاديث ٧٦
الرابع: ترقيم الأحاديث والآثار، وعلامات الترقيم ٧٧
الخامس: إنجاز دراسة لحياة المؤلف وللكتاب المحقَّق ٧٨
السادس: وضع الفهارس ٧٨
نماذج من النسخة الخطية المعتمدة ٨١

القسم الثاني

النص المحقق

١ ـ باب التكبير في صلاة العيدين ٨٩
٢ ـ باب ما رُوِيَ من الدعاء بين التكبيرتين؟ ١٠٢
٣ ـ باب ما يُقْرَأُ به في صلاة العيدين ١٠٤
٤ ـ باب الجَهْرِ بالقرآن في صلاة العيدين ١٢١
٥ ـ باب ما يَسْتَتِرُ به الإمامُ في صلاة العيدين ١٢٣

٦ ـ باب التطَوُّعِ قبلَ صلاة العيد وبعدها ١٢٩
٧ ـ باب الرُّخْصَةِ في الصلاة قبلها ١٥٢
٨ ـ باب من كان يصلي بعدها؟ ١٥٧
٩ ـ باب من كان يَتَطَوَّعُ قَبْلَ العيدِ في منزلِهِ ثم يخرج؟ ١٦١
١٠ ـ باب في الخطبة في العيدين ١٦٢
١١ ـ باب في الإمامِ يَسْتَقْبِلُ الناسَ بوجْهِهِ إذا خطب ١٦٤
١٢ ـ باب في الإمامِ يُسَلِّمُ على الناسِ إذا صَعدَ على المنبرِ للخُطبة ١٦٦
١٣ ـ باب كراهيةِ إخراجِ المنبرِ إلى المصلَّى للخطبة ١٦٧
١٤ ـ باب في الإمامِ يَخْطُبُ بالأرض قائماً، وفي الإمامِ يَخْطُبُ مُعْتَمِداً على رجل ... ١٦٩
١٥ ـ باب في الإمامِ يَخْطُبُ مُعْتَمِداً على قوسٍ أو عصاً ١٧٢
١٦ ـ باب في الخطبة على الراحلة ١٧٣
١٧ ـ باب من كان يخطب على راحلته قائماً؟ ١٨٣
١٨ ـ باب ما يَذْكُرُ الإمامُ في خُطبته؟ ١٨٥
١٩ ـ باب مَا يَأمُرُ بهِ الإمامُ في خُطْبَتِه من الصدقة؟ ١٩١
٢٠ ـ باب رفع اليدين في الدعاء في الخطبة ١٩٢
٢١ ـ باب التَّجَوُّزِ في الخطبة ١٩٣
٢٢ ـ باب من كَرِهَ الكلام والإمامُ يخطُب ١٩٥
٢٣ ـ باب الرُّخْصَةِ في تَرْكِ الجلوسِ للخُطْبة ١٩٦
٢٤ ـ باب السُّنَّةِ في ذَبْحِ الإمام يوم الأضحى إذا نزل عن المنبر، وأين يكون الذبح؟ .. ٢٠٠
٢٥ ـ باب من كان إذا خرج من المسجد يوم العيد لم يرجع إليه؟ ٢٠١
٢٦ ـ باب من فاته العيد كم يصلي؟ ٢٠٢
٢٧ ـ باب ما رُخِّصَ فيه من اللعِبِ في العيدين ٢٠٣
٢٨ ـ باب في الرجوعِ في غَيْرِ الطريقِ الذي يَخْرُجُ منها يوم العيد ٢٠٩
٢٩ ـ باب في دُعاءِ النَّاسِ بعضِهِم لبعضٍ يومَ العيد ٢١٦
٣٠ ـ باب من كَرِهَه؟ ٢٢٢

٣١ ـ باب في التكبير في عَقِبِ الصلوات أيام التشريق ٢٢٤
٣٢ ـ باب كيف التكبير؟ ٢٣٦
خاتمة نتائج البحث ٢٣٩

الفهارس

فهرس الآيات ٢٤٣
فهرس الأحاديث ٢٤٥
فهرس الآثار ٢٤٨
فهرس مشايخ المؤلف ٢٥٢
فهرس مسانيد الصحابة ٢٥٥
الكنى ٢٥٧
فهرس مسانيد الصحابيات ٢٥٨
فهرس الرواة ٢٥٩
الكنى ٢٧٢
فهرس المصادر والمراجع ٢٧٤
فهرس أبواب الكتاب ٢٩٤
فهرس الموضوعات ٢٩٧